الفصول

في اختصار

سيرة الرسول

صلى الله عليه وسلم

تأليف

الحافظ ابن كثير

عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي

المولود سنة ٧٠٠ هـ والمتوفى سنة ٧٧٤ هـ

رحمه الله تعالى

حقق نصوصه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه

عبد الحميد محمد الدرويش

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصول

في اختصار

سيرة الرسول

صلى الله عليه وسلم

طَبْعَةٌ خَاصَّةٌ لِـ
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
المملكة العربية السعودية
١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

قامت بالإشراف على الطباعة
دار النوادر
شركة دار النوادر الكويتية - ذ.م.م - الكويت
الكويت - حولي - ص.ب : ٣٢٠٤٦ - هاتف : ٢٢٦٣٠٢٢٣ - فاكس : ٢٢٦٣٠٢٢٧ (٠٠٩٦٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة المحقّق

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾[التوبة: ٣٣].

قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾[الأنبياء: ١٠٧].

قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَـٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾[الأحزاب: ٤٠].

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَـٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ۚ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾[الأحزاب: ٥٦].

قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾[الفتح: ٢٩].

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَءَامَنُوا۟ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۙ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾[محمد: ٢].

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، والهادي لعموم الثقلين.

إن خير جليس لأي إنسان على وجه هذه المعمورة هو قراءة سير السابقين الناجحين في هذه الحياة، وخير سيرة، وأعطر ذكرٍ هو سيرة هذا النبي العظيم محمَّد ﷺ.

هذا النبي الذي قد ظهر بين العرب وقد كانوا في انحلال اجتماعي وأخلاقي، وجهل مطبق، وشقاقٍ دائم، فكوّن خير أمّةٍ أخرجت للإنسانية أجمع.

هذا النبي الأمي الذي شع نوره في الآفاق، فكان حجة على الكائنات يوم يقوم الأشهاد إلى رب العباد.

هذا النبي الذي تكلم عنه الغرب، فكان منهم المنصف، ومنهم الجاحد المعاند.

هذا النبي الذي قصرنا في اتباعه، فنبذنا السُّنة وراء ظهورنا، واتبعنا أهواءنا، فأصبحنا ضحايا شهواتنا وإغراءات الحياة الدنيا، فذللنا وضللنا.

وإن من خير الكتب التي جمعت سيرته وشمائله على وجه الاختصار، مع عدم تضييع القارئ وتشتيت ذهنه كتاب **«الفصول في سيرة الرسول ﷺ»** للحافظ الهمام، والجهبذ النحرير ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ.

وهو من الكتب المهمة التي أغفلها الكثير من طلاب العلم، فلم يولوه عنايتهم، ولم يدققوا النظر بين سطوره؛ ظنّاً منهم: أنه مختصر من كتابه الكبير «البداية والنهاية».

علماً: أن هذا الكتاب ـ برغم صغر حجمه ـ فريد في بابه، يحوي درراً كامنةً من سيرة خير إنسانٍ أشرقت عليه الأرض، وخير إمام حُقَّ لسيرته أن تتعطر بها الأفواه، وتشدو بها الشفاه.

فهو كتابٌ قسَّمَهُ مؤلفه إلى جزأين لطيفين:

الأول: في سيرته ﷺ ومغازيه.

والثاني: في شمائله العطرة مرتبة على الأبواب الفقهية.

وهو تقسيمٌ لطيفٌ لم يسبقه أحدٌ إليه.

وهو كتابٌ سطره بمداد قلمه الحاني والحادي لمحبوبه ومحبوب الكائنات أجمع، وقرة عينه وأعين محبيه ﷺ.

*** صحة نسبة الكتاب إلى المصنف:**

ذكره المصنف في «البداية والنهاية» (٦/ ٢٧١).

وأشار إليه في «تفسيره» في تفسير سورة الأحزاب، فقال: وهذا كله مقرر مفصل بأدلته وأحاديثه وبسطه في كتاب السيرة الذي أفردناه موجزاً وبسيطاً، ولله الحمد والمنة.

ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢/ ١٩٢): وسماه: «الفصول في سيرة الرسول ﷺ».

وقال ابن العماد في «شذرات الذهب» (٦/ ٢٣١): وله سيرة صغيرة.

وقد استشكل الشيخ أحمد شاكر في «عمدة التفسير» (١/ ٣٥) ذلك، وقال: إن المطبوع غير كامل يقيناً، فلا أدري أقتصر المؤلف على هذا القدر، أم فُقد باقي الكتاب؟

وقال الدكتور الزحيلي: أما الدكتور الندوي، فينقل عبارات الشوكاني في كتب ابن كثير، ويستنبط وجود كتابين لابن كثير، ويؤيد كلامه بما ذكره حاجي خليفة والبغدادي من الإشارة إلى كتاب «الكواكب الدراري» الذي انتخبه ابن كثير من «البداية والنهاية».

وإني أرجح الكلام الأخير، وأن ابن كثير صنف كتابين في السيرة: مطولة، ومختصرة، وكتابين في التاريخ: مطول، ومختصر، وهما: «البداية والنهاية»، و«الكواكب الدراري»، وضم كتاب السيرة المطول إلى «البداية والنهاية». وضم الكتاب المختصر «الكواكب الدراري» إلى السيرة المختصرة = «الفصول»، فصارت الكتب أربعة.

وهذا يتفق مع منهج ابن كثير - رحمه الله تعالى - في اختصار كتب غيره، ومنهجه في تصنيف كتب مطولة، ثم العمل على اختصارها؛ ليراعي مستوى الطلاب والعلماء في ذلك، وكلام ابن كثير في مقدمة «الفصول» يؤكد ذلك، وهذا أمر حسن، فالإنسان لا يستوعب قراءة «السيرة» في أربع مجلدات، فاختصرها في مجلد وسط، ولا يمكنه استيعاب «البداية والنهاية» في أربعة عشر مجلداً، فاختصرها في ثلاثة مجلدات لمعرفة التواريخ الإسلامية. . . وذكر أيام الإسلام بعده إلى يومنا هذا، مما يمس حاجة ذوي الأرب إليه، فجزاه الله خير الجزاء، ورحمه الله رحمة واسعة، وأجزل مثوبته.

ولا شك أن كتبه الثلاثة: «السيرة النبوية»، و«الفصول في سيرة الرسول»، و«شمائل الرسول، ودلائل نبوته، وفضائله، وخصائصه». هي من أهم ما كتب في

السيرة النبوية العطرة، وأشملها، وأدقها، ولذلك سنفرد لها دراسة مستقلة في هذا الفصل؛ لبيان ميزاتها ومنهجها.

*** منهجه في وضعه لهذا التصنيف:**

إن المنهج الذي سار عليه الْمُصنِّفُ في هذا المُصَنَّفِ: هو منهج أهل الحديث الذي رضع حبه، وارتشف من ربيع زهوره، وأحبه حباً شديداً.

فهو يبرهن على ما قاله أهل العلم؛ بالعزو إلى من نقل عنهم من الصحاح والسنن، وتأريخ السلف الصالح، وإبدائه آراءه الاجتهادية التي ارتأى أنها ضرورية جداً.

فكان منهجه في ذلك:

- عدم ذكر الأقوال الكثيرة، بل الفكرة والدليل.
- اعتماده على الكتاب العزيز أوّلاً، والسّنة المطهرة ثانياً، وأقوال الصحابة ثالثاً، والتابعين رابعاً.
- نقله أحاديث، وعزوها إلى مصادرها، علماً أنه أحياناً يعزو بعض الأحاديث إلى مظانِّها، ولم أجدها في المطبوع منها.
- تحري الدقة في إيضاح الصحيح من الأقوال.
- وضوح العبارة التي يريد إيصالها إلى المتلقي.
- البساطة وعدم الإطناب.
- الحب الشديد لصاحب الشرف والمقام المحمود ﷺ.
- رغبته الجامحة للمعتنين بحب الرسول إلى قراءة السيرة خالية من الشوائب والدسائس، كأنه يعلمنا أن كتابه هذا صالح لجميع المتلقين في أي زمان ومكان.
- السهولة في تلقي المعلومة الصحيحة والمغنية عن التطويل.
- المتطلع لهذا الكتاب: يجد أن معظمه مأخوذ من كتاب «زاد المعاد» للعلامة ابن قيم الجوزية؛ مما يبرهن أنه اعتمد عليه، وجعله من مصادره التي اعتمد عليها.

المصادر والأقوال الواردة في الكتاب

- ابن بطال (أقواله).
- ابن قتيبة (أقواله).
- أبو محمد الجويني (أقواله).
- أبو الوليد الباجي (أقواله).
- أبو عمرو بن الصلاح (أقواله).
- «الأحاديث الإلهية» لـ: زاهر بن طاهر، والضياء المقدسي، وعلي بن بلبان.
- «الأحاديث المختارة» للحافظ المقدسي.
- «الأحكام» للإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن الواحد المقدسي.
- «إحياء علوم الدين» لحجة الإسلام الإمام الغزالي.
- إمام الحرمين. (الجويني أقواله).
- «الأم» للإمام الشافعي.
- «الأموال» للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام.
- «الإنباه بمعرفة قبائل الرواة» للإمام ابن عبد البر.
- «أنساب قريش وأخبارها» للإمام الزبير بن بكار.
- الأوزاعي (أقواله).
- «تاريخ خليفة بن خياط».

ـ «تاريخ دمشق» لابن عساكر.

ـ «تاريخ الطبري».

ـ «تحفة الزائر» للإمام عبد الصمد بن عساكر.

ـ «تفسير سنيد بن داود».

ـ «التلخيص» للإمام أبي العباس أحمد بن أبي أحمد بن القاص الطبري.

ـ «تهذيب الأسماء واللغات» للإمام النووي.

ـ «تهذيب الكمال» للحافظ المزي.

ـ «جامع البيان في تفسير القرآن» للإمام الطبري.

ـ «جوامع السيرة» للإمام ابن حزم الأندلسي.

ـ «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» للحافظ أبي نعيم الأصبهاني.

ـ «دلائل النبوة» للحافظ البيهقي.

ـ «الروض الأنف» للإمام السهيلي.

ـ «سنن ابن ماجه».

ـ «سنن أبي داود».

ـ «سنن الترمذي».

ـ «السنن الكبرى» للحافظ البيهقي.

ـ «سنن النسائي».

ـ «سيرة ابن إسحاق».

ـ «الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ» للقاضي عياض.

ـ «الشمائل» للإمام الترمذي.

ـ «الصارم المسلول على من سب الرسول ﷺ» للإمام أبي العباس ابن تيمية.

ـ «صحيح البخاري».

ـ «صحيح مسلم».

- «طبقات خليفة بن خياط».
- «الطبقات الكبرى» لابن سعد.
- «العزيز شرح الوجيز في الفقه» للإمام الرافعي.
- «الغيلانيات» لابن غيلان.
- القفال (أقواله).
- «مختصر الإمام المزني».
- «المدخل» للحافظ البيهقي.
- «المستدرك على الصحيحين» للحاكم.
- «مسند أبي يعلى الموصلي».
- «مسند الإمام أحمد بن حنبل».
- «مسند الشافعي» (محمد بن إدريس).
- «المغازي» للإمام الأموي.
- «المغازي» للإمام موسى بن عقبة.
- «المغازي» للإمام الواقدي.
- «موطأ الإمام مالك».
- «الوجيز في الفقه» للإمام الغزالي.

❑ ❑ ❑

عملي في الكتاب

١ ـ قمت بمقابلة الكتاب على أصلٍ خطي محفوظ في مكتبة عارف حكمت بمكتبة الملك عبد العزيز في المدينة المنورة ـ على ساكنها أفضل الصلاة والسلام ـ، والتي هي تحت رقم (١١١/ ٢٤٢)، وهي بخط نسخي جميل، إلا أنه يعتريها الرطوبة في أعلى صفحاتها، وهي مؤلفة من (ق٥٦)، وفيها بلاغات في هامشها. وفي كل ورقة لوحتان، وفي كل لوحة (٢٥) سطراً تقريباً، وفي كل سطر (١٧) كلمة تقريباً، كما أنه عليها تملكات، ولكن غير واضحة.

٢ ـ ترجمة المصنف.

٣ ـ ضبط النص.

٤ ـ تخريج الآيات القرآنية الكريمة.

٥ ـ تخريج الأحاديث الشريفة على قدر المستطاع.

٦ ـ تخريج الآثار الشريفة على قدر المستطاع.

٧ ـ عزو الأقوال إلى مصادرها حسب الإمكان.

٨ ـ وضع عناوين للفصول بين [ ].

٩ ـ وضع الزيادة الضرورية المأخوذة من المطبوعات في النص بين [ ].

١٠ ـ وضع فهرس للموضوعات في آخر الكتاب.

❏❏❏

قالوا عن ابن كثير

*** قال الإمام الذهبي:**

ـ الإمام المفتي، المحدث البارع، فقيه متفنّن، محدّثٌ متقن، مفسّر نقّال.

ـ وسمعت من الفقيه المفتي المحدث، ذي الفضائل، عماد الدين إسماعيل ابن عمر بن كثير البُصروي الشافعي... سمع من ابن الشحنة، وابن الرداد، وطائفة. له عنايةٌ بالرجال، والمتون، والفقه. خرّج وناظر، وصنّف وفسّر وتقدّم.

*** قال شهاب الدين ابن حجي:**

ـ كان أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بتخريجها ورجالها، وصحيحها وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك، وكان يستحضر كثيراً من التفسير والتاريخ، قليل النسيان. وكان فقيهاً جيد الفهم، صحيح الذهن، ويحفظ «التنبيه» إلى آخر وقت. ويشارك في العربية مشاركة جيدة، وينظم الشعر، وما أعرف أني اجتمعت به ـ على كثرة ترددي عليه ـ إلا واستفدت منه.

*** قال الحافظ ابن حجر:**

ـ وكان كثير الاستحضار، حسن المفاكهة. سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته.

قال الإمام الحسيني (تلميذه):

ـ وصاهر شيخنا أبا الحجاج المزي، فأكثر عنه. وأفتى ودرّس وناظر، وبرع في الفقه والتفسير والنحو، وأمعن النظر في الرجال والعلل.

* قال العلامة العيني:

- كان قدوة العلماء والحفاظ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ. وسمع وجمع، وصنّف ودرّس، وحدّث وألف، وكان له اطلاعٌ عظيمٌ في الحديث والتفسير والتاريخ، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهى إليه علم التاريخ والحديث والتفسير، وله مصنفات عديدة مفيدة.

* قال العلامة ابن ناصر الدين الدمشقي:

- الشيخ الإمام العلامة الحافظ، عماد الدين، ثقة المحدثين، عمدة المؤرخين، علم المفسرين.

* قال العلامة ابن حبيب:

- إمام ذوي التسبيح والتهليل، وزعيم أرباب التأويل، سمع وجمع وصنّف، وأطرب الأسماع بأقواله وشنّف، وحدّث وأفاد، وطارت فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رئاسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير.

❑❑❑

ترجمة المصنف

لا يستطيع الإنسان ـ أياً كان ـ أن يدرج لهذا العلم ترجمة توفيه حقه، إما للإطالة، وإما للقصور الذي سيعتري تلك الترجمة.

* **الاسم والنسب:**

هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن ضوء بن زرع القيسي البصروي، ثم الدمشقي الشافعي.

القيسي: نسبة إلى قيس بن عيلان. ويقال: قيس عيلان بن مضر. وقيس: بطن من بكر بن وائل من العرب.

والبُصروي: نسبة إلى بصرى الشام.

* **لقبه:**

أطلق المؤخون على ابن كثير لقب: عماد الدين.

* **كنيته:**

يكنى ابن كثير: بأبي الفداء.

* **مولده:**

لقد اتفق جمهور المؤرخين على: أن ابن كثير ولد في مطلع القرن الثامن الهجري؛ أي: (٧٠١هـ ـ ١٣٠١م).

ولقد حدد الحسيني اسم القرية التي ولد بها ابن كثير بأنها (مجدل القرية من أعمال بصرى).

*** عائلته :**

لقد نشأ هذا المصنف النحرير ضمن عائلة تلقت العلم كابراً عن كابر.

فهذا والده عمر بن كثير بن ضوء بن كثير البصروي، كان: فقيهاً، أديباً، شاعراً، خطيباً مفوهاً.

*** زوجته :**

لقد تزوج ابن كثير بنت الحافظ الكبير محدث الديار الدمشقية زينب بنت الحافظ المزي صاحب «تهذيب الكمال». وقال: إن زوجته وأمها عائشة بنت إبراهيم بن صديق حفظتا القرآن على الشيخة الصالحة أم زينب فاطمة بنت عباس البغدادية.

*** أولاده :**

لقد كان له أولاد ساهموا في نشر العلم، ورفع اسم العائلة إلى الذرا، فكان منهم:

- ابنه: عمر. الذي اشتغل في الفقه، وعني به، كما ولي الحسبة مراراً.
- ابنه: زين الدين عبد الرحمن.
- ابنه: أبو البقاء محمد. درس في تربة أم الصالح.
- ابنه: تاج الدين عبد الوهاب.
- ابنه: شهاب الدين أحمد بن إسماعيل بن عمر بن كثير.
- ابنته: المحدثة أسماء.

*** إخوته :**

- كمال الدين عبد الوهاب. (الذي كان له بمثابة الأب والأستاذ الأول).

*** رحلاته :**

- دمشق ـ مصر.

*** اشتغاله بتحصيل العلم :**

لقد دأب ابن كثير في طلب العلم، فحفظ القرآن الكريم، وقرأ بالقراءات، واعتنى بالفقه عناية كبرى، فحفظ كتاب «التنبيه» في الفقه الشافعي

حتى ألف عنه كتاب «أحكام التنبيه» حتى أثنى عليه شيخه الفزاري، كما اعتنى في أصول الفقه، فحفظ «مختصر ابن الحاجب»، كما كان له اهتمام كبير في علوم الحديث والرجال والتاريخ والعربية. . .

* **شيوخه:**

- إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم، برهان الدين الفزاري.
- أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن حسن المعروف بابن الشحنة.
- أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية الحراني.
- إسحاق بن يحيى الآمدي.
- شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصبهاني.
- عبدالله بن محمد بن يوسف المقدسي.
- عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب بن ذؤيب الأسدي المعروف بابن قاضي شهبة.
- عيسى المطعم.
- القاسم ابن عساكر.
- القاسم بن محمد بن يوسف بن محمد البرزالي الإشبيلي مؤرخ الشام.
- كمال الدين عبد الوهاب بن عمر بن كثير (أخوه).
- محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، أبو عبدالله الذهبي مؤرخ الإسلام.
- محمد بن أحمد الزراد.
- محمد بن علي بن عبد الواحد بن عبد الكريم المعروف بابن الزملكاني.
- محمد بن شرف الدين بن حسين بن غيلان البعلبكي الحنبلي.
- محمد بن محمد بن محمد الشيرازي.
- يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الملك، أبو الحجاج المزي.

* **المناصب التي وليها:**

- الإقراء: بمدرسة أم الصالح.
- التحديث: لكونه كان حافظاً للحديث النبوي، وسمع من عدد كبير من الحفاظ

في الشام ومصر، حتى عرف بالحافظ المحدث.

- التدريس: لقد درس في الجامع الأموي، والمدرسة النجيبية المخصصة للشافعية.
- تولى مشيخة مدرسة أم الصالح، ودار الحديث الأشرفية، والتنكزية.
- الفتوى.

*** تلامذته:**

- أحمد بن حجي بن موسى بن أحمد الدمشقي الشافعي.
- سعد بن يوسف بن إسماعيل بن يوسف النووي الشافعي.
- محمد بن بهادر بن عبدالله بدر الدين الزركشي.
- محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري الشافعي الشهير بابن الجزري.

*** مصنفاته:**

- «الاجتهاد في طلب الجهاد».
- «أحاديث الأصول».
- «أحاديث التوحيد والرد على الشرك».
- «أحكام التنبيه».
- «الأحكام الصغرى في الحديث».
- «الأحكام الكبير».
- «الأذكار وفضائل الأعمال».
- «البداية والنهاية».
- «تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب».
- «تذييله على تاريخ ابن أبي شامة».
- «تفسير القرآن العظيم».
- «التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل».

ـ «تكميله كتاب ابن الزملكانـي في المعجزات النبويـة ودلائل النبوة».
ـ «جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن».
ـ «جزء في الأحاديـث الواردة في فضل الأيام العشـرة من ذي الحجة».
ـ «جزء في حديث الصور».
ـ «جزء في دخول مؤمني الجن الجنة».
ـ «جزء في الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها».
ـ «جزء في ذكر الأحاديث الواردة في قتل الكلاب».
ـ «جزء في ذكر الأحاديث الواردة في كفارة المجلس».
ـ «جزء في ذكر تطهير المساجد».
ـ «جزء في ذكر فضل يوم عرفة».
ـ «جزء في الرد على حديث السجل».
ـ «جزء في الرد على كتاب رفع الجزية».
ـ «جزء في الصلاة الوسطى».
ـ «جزء في ميراث الأبوين مع الإخوة».
ـ «جزء مفرد في فتح القسطنطينية».
ـ «سيرة أبي بكر الصديق ﷺ».
ـ «سيرة عمر بن الخطاب ﷺ».
ـ «شرح صحيح البخاري».
ـ «صفة النار».
ـ «طبقات الشافعية».
ـ «الفصول في سيرة الرسول ﷺ» **وهو كتابنا هذا**.
ـ «فضائل القرآن».
ـ «قاعدة ابن كثير في القراءات».
ـ «كتاب الصيام».

- «كتاب المقدمات».

- «الكواكب الدراري».

- «مختصر علوم الحديث».

- «مختصر كتاب المدخل إلى كتاب السنن للبيهقي».

- «مسند الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ».

- «مقدمة في قراءة ابن كثير».

- «مقدمة في الأنساب».

- «مناقب ابن تيمية».

- «الواضح النفيس في مناقب الإمام محمد بن إدريس».

*** وفاته:**

كان ـ رحمه الله ـ قد كُفّ بصره في آخر عمره.

توفي بدمشق سنة (٧٧٤هـ الموافق ١٣٧٣م).

ودفن في مقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيمية، خارج باب الصغير.

رحمه الله، وأدخله جنة عرضها السماوات والأرض، وحسن أولئك رفيقاً.

*** مصادر ترجمته:**

- «الأعلام» للزركلي.

- «ابن كثير الدمشقي (الحافظ ـ المفسر ـ المؤرخ ـ الفقيه)» للدكتور محمد الزحيلي.

- «تذكرة الحفاظ» للحافظ الذهبي.

- «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» للحافظ ابن حجر.

- «ذيل تاريخ الحفاظ» للحسيني.

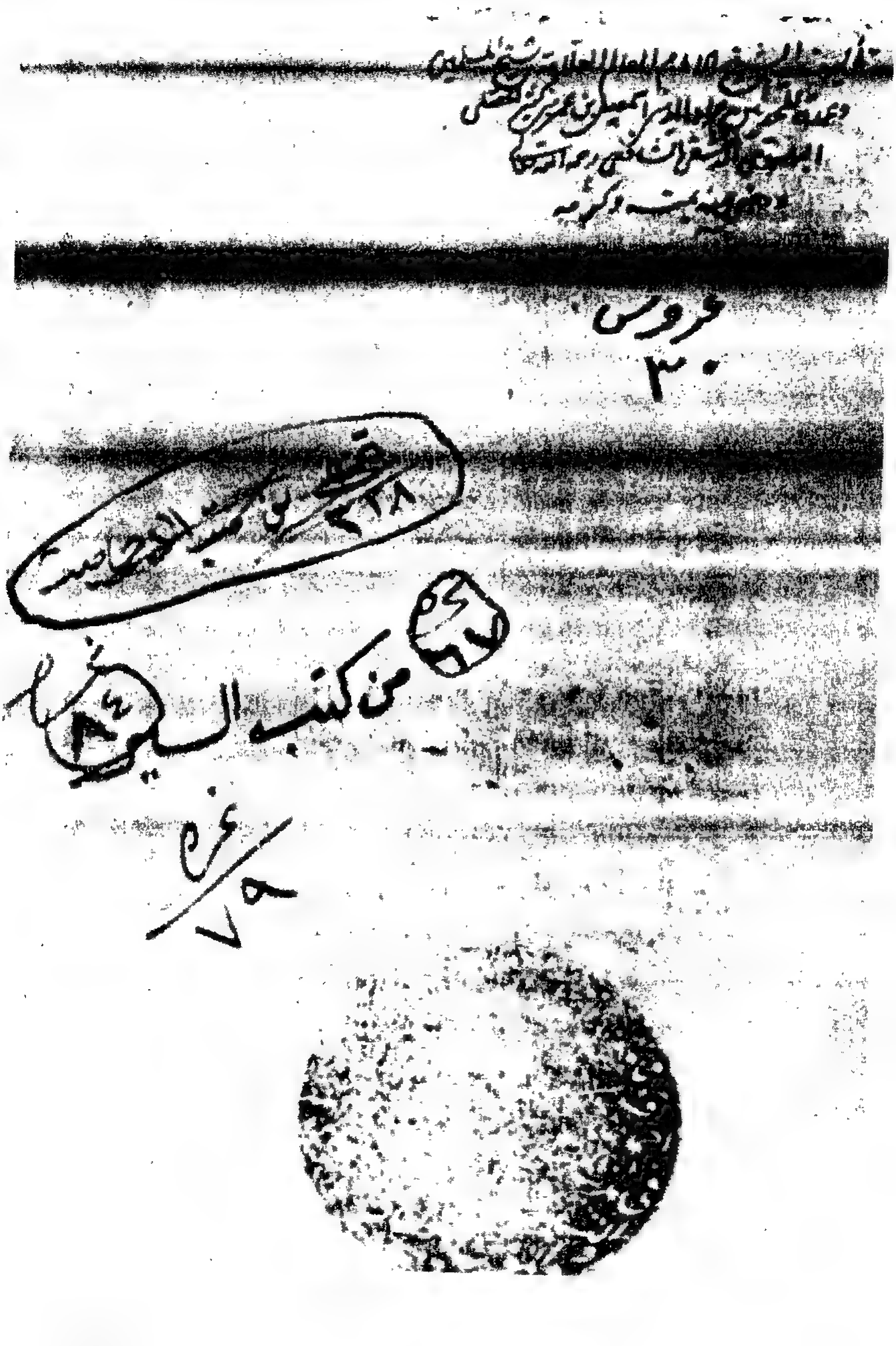
- «الرد الوافر» للإمام ابن ناصر الدين الدمشقي.

- «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» للإمام ابن العماد الحنبلي.

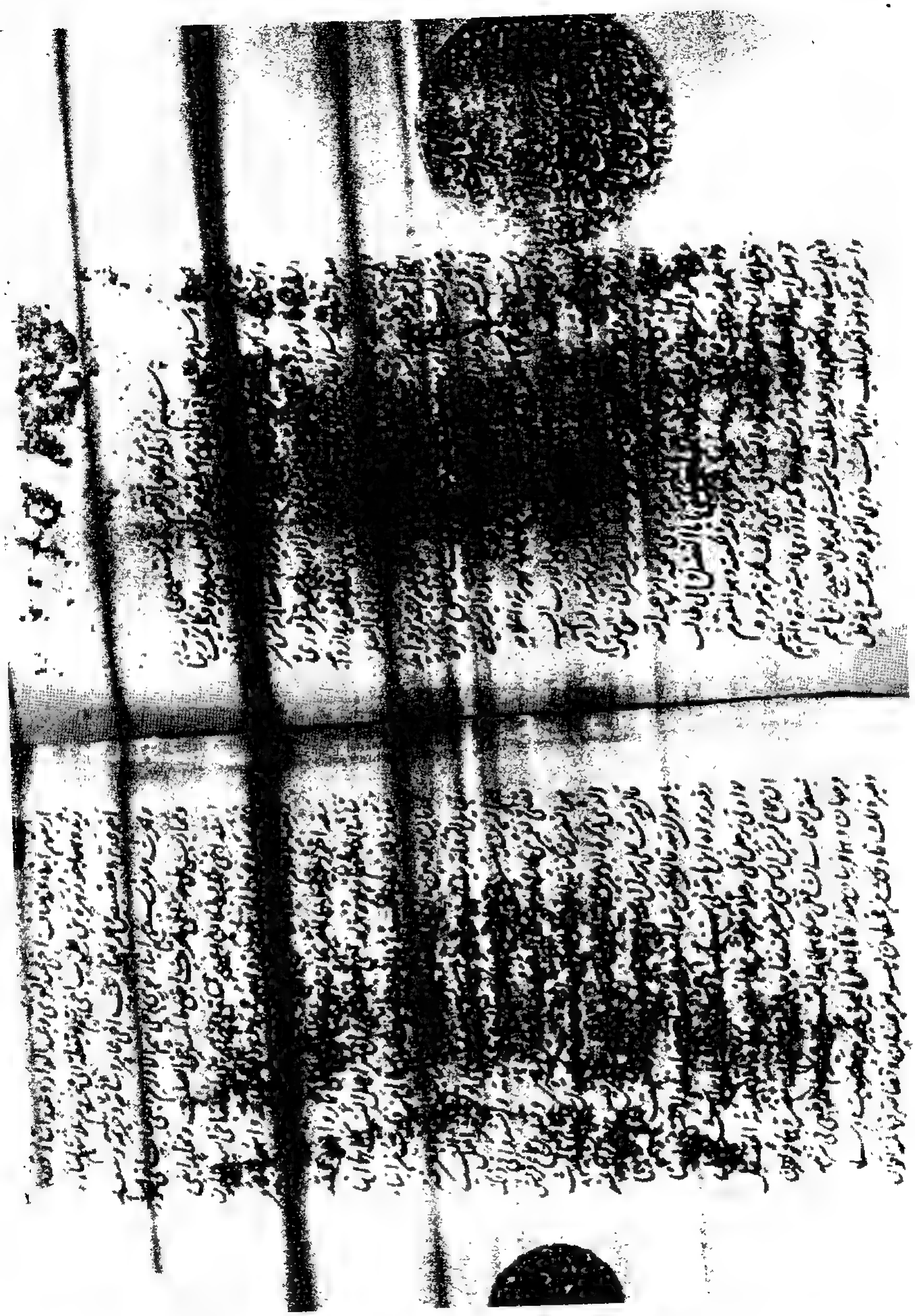
- «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة.

- «طبقات المفسرين» للحافظ الداودي.

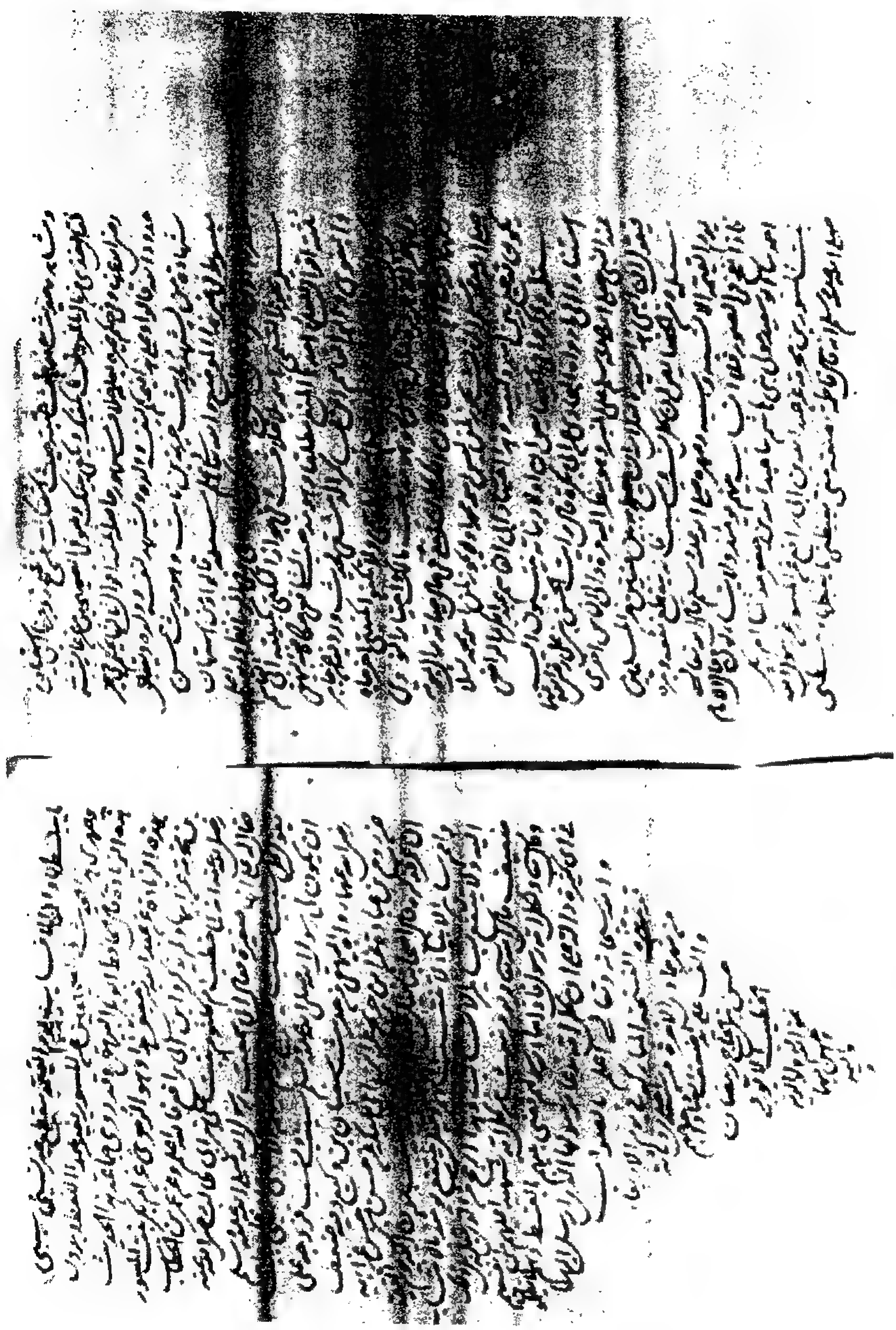
صور المخطوطات



لوحة الغلاف من النسخة الخطية التابعة لمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة



صورة اللوحة الأولى من النسخة الخطية التابعة لمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة



صورة اللوحة الأخيرة من النسخة الخطية التابعة لمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة

الفصول

في اختصار سيرة الرسول ﷺ

تأليف

الشيخ الإمام العالم العلامة

شيخ المسلمين وعمدة المحدثين عماد الدين إسماعيل

ابن عمر بن كثير الحصلي البصروي الدمشقي الشافعي

رحمه الله تعالى ورضي عنه بمنه وكرمه آمين

حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه

عبد الحميد محمد الدرويش

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

[مقدمة المؤلف]

الحمدُ للهِ وَسَلامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصطفى، حمداً كثيراً طيّباً مُباركاً فِيه كَمَا يُحِبُّ ربُّنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحدهُ لا شريك لهُ، شهادة من أخلص له قَلْبَهُ، وانجابت عنه أكدار الشِّرك وصفا، وأقرَّ لهُ بِرِقِّ العبودية، واستعاذ به من شرِّ الشَّيطان والهوى، وتمسك بحبله المتين، المُنَزَّلِ على رسوله الأمين محمَّد خير الورى، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ دائماً إلى يوم الحشر واللِّقا، ورضي الله عن أصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه أجمعين، أولي البصائر والنهى.

أما بعد:

فإنه لا يجمل بأولي العلم إهمال معرفة الأيام النبوية، والتواريخ الإسلامية، وهي مشتملة على علوم جَمَّةٍ، وفوائدَ مهمة، لا يستغني عالم عنها، ولا يُعذر في العروِّ منها.

وقد أحببتُ أن أعلّق تذكرةً في ذلك؛ لتكون مدخلاً إليه، وأنموذجاً، وعوناً له وعليه، وعلى الله اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وهي مشتملة على:

١ ـ ذكر نَسَب رَسُول الله ﷺ[١]؛

٢ ـ وَسِيرَته؛

٣ ـ وأعلاَمه؛

٤ ـ وذكرِ أيّام الإسلام بعده إلى يومنا هذا.

مما يمس حاجة ذوي الأرب إليه، على سبيل الاختصار ـ إن شاء الله تعالى ـ.

❐❐❐

(١) في المطبوع: (عليه الصلاة والسلام).

الجزء الأول

سيرته ﷺ وغزواته

الجُزْءُ الأَوَّلُ

[سيرته ﷺ وغزواته][1]

فَصْلٌ

ذِكْرُ نَسَبِهِ ﷺ

هُوَ: سَيِّدُ وَلَدِ آدمَ[2]:

أَبُو القَاسم محمَّد، وأحمَد، والمَاحي الَّذي يُمْحَى بِهِ الكُفْرُ، والحاشرُ الذي يَحشُرُ النَّاسُ، والعَاقِبُ الذي ليس بعدهُ نَبِيٌّ[3]،

---

(١) ما بين: [ ] زيادة من المطبوع.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٣)، وابن حبان (٦٤٧٨) عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلاَ فَخْرَ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى أَعْطَانِي خِصَالاً لَمْ يُعْطِ أَحَداً قَبْلِي: سُمِّيتُ أَحْمَدَ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَجُعِلَت لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ».

وأخرجه أحمد (٣/ ٢)، والترمذي (٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨) عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه مسلم (٢٢٧٨) عن أبي هريرة.

(٣) أخرج البخاري (٣٣٣٩)، ومسلم (٢٣٥٤)، والترمذي (٢٨٤٠)، وفي «الشمائل» (٣٥٩) عن جبير بن مطعم، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن لي أسماءَ: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يُحشَر الناس على قدمي، وأنا العاقب». قال الزهري: والعاقب: الذي ليس بعده نبي.

والمقفِّي، ونبيُّ الرَّحمةِ(١)، ونبيُّ التَّوبة، ونبيُّ الملحمةِ(٢)؛ **ابن عبدالله**، وهو: أخو الحارث، والزبير، وحمزة، والعباس ـ ويكنَّى: أبا الفضل ـ، وأبي طالب ـ واسمه: عبد مناف ـ، وأبي لهب ـ واسمه: عبد العزى ـ، وعبد الكعبة ـ وهوَ: الْمُقَوِّمُ ـ، وقيل: هما اثنان. وحَجل ـ واسمه: المغيرة ـ، والغيداق ـ وَسُمِّيَ بذلك: لكثرة جُودِهِ، وأصل اسمه: نوفل. وقيل: حجل ـ، وضرار، وصفية، وعاتكة، وأروى، [وأميمة]، وبرة، وأمّ حكيم ـ وهي البيضاء ـ.

هؤلاء كلهم أولاد **عبد المطلب**، واسمه: **شيبة الحمد**(٣) على الصحيح؛ **ابنِ (هاشم)**(٤)، واسمه: عمرو، وهو أخو المطلب ـ وإليهما نسب ذوي القربى ـ، وعبدِ شمسٍ، ونوفلٍ [٢/ أ]. أربعتهم: أبناء **عبد منافٍ** أخي عبد العُزَّى، وعبدِ الدار، وعبدٍ، أبناءِ **قُصَيٍّ**، ـ واسمُهُ: زيد ـ، وهو أخو زهرة، (ابني)(٥) **كِلابٍ** أخي تَيْمٍ، ويقظةَ أبي مخزوم، ثلاثتُهم: أبناء مرَّة أخي عديٍّ، وهُصَيصٍ، وهم: أبناء **كعب** أخي عامرٍ، وسامةَ، وخزيمةَ، وسعدٍ، والحارثِ، وعوفٍ، سبعتُهم: أبناء **لؤي** أخي تيم

---

(١) قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

(٢) أخرج مسلم (٢٣٥٥) عن جبير بن مطعم، قال: قال ﷺ: «أنا أحمد، ومحمد، والمقفي، والحاشر، ونبي الرحمة، ونبي الملحمة».
وأخرج مسلم (٢٣٥٥) عن أبي موسى الأشعري، قال: كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء، فقال: «أنا محمد، وأحمد، والحاشر، والمقفي، ونبي التوبة والملحمة».

(٣) انظر: «طبقات ابن سعد» (١/ ٥٥)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ٣)، و«عيون الأثر» (١/ ٢).

(٤) في المطبوع: (هشام) خطأ.

(٥) في المخطوط: (ابن) خطأ.

الأدرم، ابني **غالب** أخي الحارث، ومُحَارب بَنِي **فِهْرٍ** أخي الحارث ابني **مالكٍ** أخي الصَّلت، (وَمَخْلَدٍ، ابني)[1] **النضر** أخي مالك، ومَلكَان، وعبدِ مناةَ، وغيرِهم، بني **كنانة** أخي أسدٍ، [وأسدة]، وَالْهُون، بني **خزيمة** أخي هُذيل، ابن **مُدركَةَ** ـ واسمه: عمرو ـ، وهو: أخو طابخة ـ واسمه: عامر ـ، وقَمعة، [و] ثلاثتهم أبناء **إلياس**[2] أخي الناس ـ وهو: غَيلان[3] والد قيس ـ، (كلاهما)[4]، ولد **مُضر** أخي ربيعة، ـ وهما الصريحان من ولد إسماعيل ـ، وأخي أنمار، وإياد، وقد تَيَامَنا[5]، أربعتُهم أولاد **نزار** أخي قضاعة ـ في قول أكثر أهل النسب، كلاهما (أَبْنَاءُ)[6] **معدّ بن عدنان**. فجميع قبائل العرب ينتسبون إلى من ذكرت من أبناء عدنان[7].

وقد بين ذلك الحافظ أبو (عمر)[8] النَّمري[9] في كتاب **«الإنباه بمعرفة قبائل الرواة»** بياناً شافياً ـ رحمه الله تعالى ـ.

وقريش على قول أكثر أهل النسب: هم الذين ينتسبون إلى فِهر بن

---

(١) في المطبوع: (ويخلد بني) خطأ.

(٢) اقحم في المخطوط: (و).

(٣) قال الإمام البلاذري في «أنساب الأشراف» (١/ ٣١): حضنه غلام لمضر يقال له: عيلان، فسمي به.

(٤) في المطبوع: (كلها، كلاهما) وهذا موافق لما في «البداية والنهاية».

(٥) أي: سافرا إلى بلاد اليمن.

(٦) في المطبوع: (ابنا).

(٧) انظر: نسب النبي ﷺ في «سيرة ابن هشام» (١/ ١١ ـ ١٣).

(٨) في المخطوط: (عمرو) خطأ.

(٩) المشهور بابن عبد البر، صاحب التصانيف الضخمة؛ أمثال: «جامع بيان العلم وفضله»، و«الاستيعاب في معرفة الأصحاب»، وغير ذلك.

مالك بن النضر بن كنانة[1]، وأنشدوا في ذلك:

قُصَيّ لَعَمْرِي كان يُـدعى مُجَمِّعـاً ... به جمـعَ اللهُ القبائـلَ مـن فِهـرِ[2]

وقيل: بل جِمَاعُ[3] قريش هوَ: النضر بن كنانة، وعليه أكثر العلماء والمحققيـن؛ واستُدل علـى ذلك: بالحديث الذي ذكره أبو عمـر بن عبد البر[4] ـ رحمه الله تعالى ـ، عن الأشعث بن قيس ﷺ، قال: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَفْدِ كِنْدَةَ، فَقُلْتُ: أَلَسْتُمْ مِنَّا يَا رَسُولَ اللهِ؟! قالَ: «لاَ، نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ لاَ نَقْفُو أُمَّناً، وَلاَ نَنْتَفِي مِنْ أَبِينَا»[5].

وقـد رواه ابـن ماجـه فـي «سننه»[6] بإسنادٍ حسنٍ، وفيه: فَكَانَ الأشعثُ يقولُ: لاَ أُوتَى بِرَجُلٍ نَفَى رَجُلاً من قُرَيشٍ مِنَ النَّضْرِ بنِ كِنَانَةَ إِلاَّ جَلَدْتُهُ الْحَدَّ.

---

(١) قال الإمام المزي في «تهذيب الكمال» (١/ ١٨١): وقال مصعب الزبيري: كل من لم ينسب إلى فهر، فليس بقرشي. وقال علي بن كيسان: فِهر هو أبو قريش، ومن لم يكن من ولد فهرٍ، فليس من قريش. قال أبو عمر: وهذا أصح الأقاويل في النسبة، لا في المعنى الذي من أجله سميت قريش قريشاً، والدليل على صحة هذا القول: أنه لا يعلم اليوم قرشي في شيءٍ من كتب النسب ينسب إلى أبٍ فوق فهر دون لقاء فهرٍ، ولذلك قال مصعب، وابن كيسان، والزبير بن بكار ـ وهم أعلم الناس بهذا الشأن وأوثق من ينسب علم ذلك إليه ـ: إن فهر بن مالك جماع قريش كلها بأسرها.

(٢) «البداية والنهاية» (٢/ ٢٠٨).

(٣) أي: أصل.

(٤) أورده المصنف في «البداية والنهاية» (٥/ ٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ٢١١ و٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (١/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦ رقم ٦٤٥)، وابن سعـد فـي «الطبقـات» (١/ ٢٣) عـن الأشعث بـن قيس. وفيه: مسلم بن هضيم: قال الحافظ ابن حجر: مقبول.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٢٦١٢) عن الأشعث بن قيس.

وقيل: إنَّ جِماع قريش: إلياس بن مضر بن نزارٍ.

وقيل: بل جماعهم: أبوه مُضَر.

وهما قولان لبعض أصحاب الشافعي، حكاهما أبو القاسم عبد الكريم الرافعي في «شرحه»[1] (وجهين، وَهُمَا)[2] غريبان جداً.

فأما قبائل اليمن: كحِمْيَر، وحَضْرموت، وَسَبأ، وغير ذلك، فأولئك من قحطان ليسوا من عدنانٍ.

وقضاعة فيها ثلاثة أقوال [٢/ ب]:

قيل: إنها من العدنانية.

وقيل: قحطانية.

وقيل: بطنٌ ثالثٌ، لا من هؤلاء، ولا من هؤلاء. وهو غريبٌ، حكاه أبو عمر وغيره.

* * *

---

(١) أي: كتاب «فتح العزيز في شرح الوجيز» للإمام الغزالي. وهو من كبار الفقهاء الشافعية، له تصانيف أذكر منها: «شرح مسند الشافعي».

(٢) في المخطوط: (وجهان وهما). والمطبوع: (وهما وجهان) والأصح: (وجهين) المثبت.

فَصْلٌ

[نَسَبُهُ ﷺ بَعْدَ عَدْنَانٍ]

وهذا النسب الـذي سقناه إلـى عدنان لا مريـةَ فيهِ وَلاَ نزاعَ، وهو ثابتٌ بالتواترِ، والإجماعِ، وإنما الشّأنُ فيما بعد ذلك، لكن لا خلاف بين أهل النسب وغيرهم من علماء أهل الكتابِ:

أنَّ عدنان من ولَدِ إِسماعيلَ نبيّ اللهِ، وهو: الذَّبيحُ عَلَى الصَّحِيحِ من قولِ الصَّحَابةِ والأئمةِ. وإسماعيل بن إبراهيم خليلِ الرَّحمنِ عليه أفضل الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ.

وَقَد اختلف في كم (بينهما أباً)[1] على أقوال:

فأكثر ما قيل: أربعون أباً.

وأقل ما قيل: سبعة آباءٍ.

وقيل: تسعة.

وقيل: خمسة عشر. **ثُمَّ اختلف في أسمائهم**[2].

---

(١) في المطبوع: (أب بنهما).

(٢) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص١٧ سيرة): لكن اختلفوا فيما بين عدنـان وبين إسماعيـل من الآباء، فقيـل: بينهما تسعة آبـاء. وقيـل: سبعة. وقيل: مثل ذلك عن جماعة. لكن اختلفوا في أسماء بعض الآباء، وقيل: بينهما: خمسة عشر أباً. وقيل: بينهما أربعون أباً، وهو بعيد، وقد ورد عن طائفة من العرب ذلك.

وقد كره بعض السلف والأئمة الانتساب إلى ما بعد عدنان.

ويحكى عن مالك بن أنس الأصبحي الإمام ـ رحمه الله ـ: أنه كره ذلك.

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر في كتاب «الإنباه»: [و] الذي عليه أئمة هذا الشأن في نسب عدنان، قالوا: عدنان بن أُدَد بن مقوِّم بن ناحور، ابن تَيرَح، بن يَعرُب، بن (يَشْخَب)[1]، بن نابت، بن إسماعيل، ابن إبراهيم خليل الرحمن، بن تَارَح ـ وهو: آزر ـ، بن ناحور، بن (شاروخ)[2]، بن (راعوا)[3]، بن (فالح)[4]، بن عَيْبر، بن (فالَخَ)[5]، ابن أرْفَخشذ، بن سام، بن نوح، بن لاَمك، بن مَتُّوشَلَخ، بن أخنوخ ـ وهوَ: إدريس[6] النبي ﷺ فيما يزعمون ـ. والله أعلم.

وهو أول بني آدم أعطي النبوة بعد آدم وشيث. و[أول من] خَطَّ بِالْقَلَم[7].

---

(١) في المطبوع: (يشجب).

(٢) في «سيرة ابن هشام» (١/ ١٢) و«طبقات ابن سعد» (١/ ٥٤)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ٤)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٢٧٦): (ساروغ).

(٣) في المطبوع: (راعو). وفي «سيرة ابن هشام» (١/ ١٢): (راعو).
وفي «طبقات ابن سعد» (١/ ٥٤): (ارغوا).
وفي «نهاية الأرب» (١٦/ ٤)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٢): (أرغو).
وفي «مروج الذهب» (٢/ ٢٧٢): (أرعواء).

(٤) في المطبوع: (فالخ).

(٥) في المطبوع: (شالخ).

(٦) قال شيخنا عبدالله محمَّد الدرويش: مما يدل على اختلاف هذا النسب: أن الله سمّى أبا إبراهيم: آزر، وهم يسمونه بغيره، وسمى إدريس، وهم يقولون: أخنوخ...

(٧) أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٢١٢) بتحقيقي. وعزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٢٢٦٩): للحكيم، عن أبي ذر بلفظ: «أول الرسل آدم، وآخرهم محمد، وأول أنبياء بني إسرائيل موسى، وآخرهم عيسى، وأول من خط بالقلم إدريس». وعزاه =

ابن (يَزد)[1]، بن مَهليل، بن قَيْنن، بن يانِش، بن شيث، بن آدم ﷺ.

هكذا ذكره محمد بن إسحاق بن يسار المدني صاحب «السيرة النبوية»[2]، وغيره من علماء النسب.

وقد نظم ذاك أبو العباس عبدالله بن محمدٍ الناشىءُ المعتزلي في قصيدة يمدح فيها رسول الله ﷺ، وقد أوردها الإمام أبو عمر[3]، وشيخنا في «تهذيبه»[4]، وهي قصيدة بليغة أولها:

مَدَحْتُ رَسُولَ اللهِ أَبْغِي بِمَدْحِهِ ... وُفُورَ حُظُوظِي مِنْ كَرِيمِ الْمَآرِبِ

مَدَحْتُ امْرَءاً فَاقَ الْمَدِيحَ مُوَحّداً ... بِأَوْصَافِهِ عَنْ مُبْعِدٍ وَمُقَارِبِ

فجميع قبائل العرب مجتمعون معه في عدنان؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾[الشورى: ٢٣].

قال ابن عباس ـ رَضِيَ اللهُ (تَعَالَى)[5] عَنْهُمَا ـ: لَم يكُن بطنٌ من قريشٍ إلاَّ وَلرَسُولِ الله ﷺ فِيهِم قَرَابَةٌ[6].

= العجلوني في «كشف الخفاء» (٨٣٤) لأحمد عن أبي ذر رضي الله عنه ضمن حديث طويل.

(١) في المطبوع: (يرد).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٧ ـ ١٣).

(٣) في «الإنباه» (ص٥٠).

(٤) أي: في «تهذيب الكمال» (١/ ١٧٧ ـ ١٨٠).

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٦) أخرجه أحمد (١/ ٢٨٦ و٢٢٩)، والبخاري (٣٣٠٦ و٤٥٤١)، والترمذي (٣٢٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٣١ تحفة) عن ابن عباس.

وهوَ: صفوة الله منهم.

كما رواه مسلم في «صحيحه»[(١)]: عن واثلة بن الأسقع ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ اللهَ (اخْتَارَ)[(٢)] كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ [٣/ أ]، ثُمَّ اخْتَارَ مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشاً، ثُمَّ اخْتَارَ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، ثُمَّ اخْتَارَنِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ»**.

وكذلك بنو إسرائيل: أنبياؤهم وغيرهم يجتمعون معه في إبراهيم الخليل ـ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ـ الذي جعل الله في ذريته النبوة والكتاب[(٣)]، وهكذا أمر الله سُبْحَانَهُ بني إسرائيل على لسان موسى ﵇، وهو في التوراة ـ كما ذكره غير واحدٍ من العلماء ممن جمع بشارات الأنبياء به ﷺ ـ: إن الله تعالى قال لهم ما معناه: **سأقيم لكم من أولاد أخيكم نبِياً كلكم يسمعُ له، وأجعله عظيماً جداً**[(٤)].

ولم يولد من بني إسماعيل أعظم من محمَّدٍ ﷺ، بل لم يولد من بني آدم أحدٌ، ولاَ يولدُ إِلَى قيام السَّاعة أعظمُ منه ﷺ.

فقد صح أنه قال: **«أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلاَ فَخْرَ، [آدَمُ] فَمَنْ دُونَهُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ لِوَائِي»**[(٥)].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٧)، ومسلم (٢٢٧٦) (١)، والترمذي (٣٦٠٥ و٣٦٠٦).

(٢) في مسلم: (اصطفى).

(٣) قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِ ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ﴾[العنكبوت: ٢٧].

(٤) انظره في: سفر التثنية (إصحاح ١٨ الآيات ١٧ ـ ١٩). وانظر: «البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل» (١/ ٢١٨) تأليف: الدكتور أحمد حجازي السقا.

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٢)، والترمذي (٣١٤٨ و٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨) عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه أحمد (١/ ٢٨١) عن ابن عباس.

وصح [عنه] أنه قال: «سَأَقُومُ مَقَاماً يَرْغَبُ (إِلَيَّ آدَمُ [و] الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمُ)[1]»[2].

وهذا هو المقام المحمود الذي وعدهُ الله تعالى، وهو الشَّفَاعةُ العُظْمَى التي يشفعُ في الخلائق كلهم؛ ليريحهم الله بالفصل بينهم من مقام المحشر، كما (قَدْ)[3] جاء مفسراً في الأحاديث الصحيحة[4] عنه ﷺ.

وأمه ﷺ: آمنةُ بنت وَهْب بن عبد مَناف بن زُهرة بن كِلاب بن مُرّة.

* * *

---

(١) في الأصل: (إلى آدم الخلق كلهم حتى إبراهيم).

(٢) أخرج أحمد (٥/ ١٢٧ و١٢٩)، ومسلم (٨٢٠) (٢٧٣)، وأبو داود (١٤٧٨) عن أبي بن كعب، بلفظ: «وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي الخلق كلهم حتى إبراهيم ﷺ». وعزاه المصنف في «البداية والنهاية» (١/ ١٦٧ و٢٨٥) لمسلم.

(٣) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري (٤٧١٨) عن ابن عمر.

فَصْلٌ

[وِلَادَتُهُ وَرَضَاعُهُ وَنَشْأَتُهُ]

وُلِدَ ﷺ يومَ الاثنين[1] لليلتين خلتا من ربيع الأول.

وقيل: ثامنه.

وقيل: عاشره[2].

وقيل: لثنتي عشرة منه[3].

وقال الزبير بن بكار: ولدَ في رمضان[4]. وهو شَاذٌّ. حكاه السهيلي في «روضه»[5].

وذلك عام الفيل، بعده (لِخمسين)[6] يوماً.

---

(١) أخرج مسلم (١١٦٠) عن أبي قتادة الأنصاري، قال: سأل أعرابي رسول الله ﷺ، فقال: ما تقول في صوم يوم الاثنين؟ قال: «ذَاكَ يومٌ ولدتُ فيه، وفيه أوحي إليَّ».
وأخرج أحمد (١/ ٢٧٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٢٥١) عن ابن عباس، قال: ولد نبيكم ﷺ يوم الاثنين، ونبىء يوم الاثنين، وخرج من مكة يوم الاثنين، وقدم المدينة يوم الاثنين، وفتح مكة يوم الاثنين، ونزلت سورة المائدة يوم الاثنين، وتوفي يوم الاثنين».

(٢) هذا قول أبي جعفر محمد بن علي فيما نقله عنه الدمياطي في «السيرة». «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٦ ـ ٢٧ سيرة).

(٣) هذا قول أبي معشر نجيح. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٧ سيرة).

(٤) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٥ سيرة) نقلاً عن الزبير بن بكار.

(٥) «الروض الأنف» (١/ ٣٠٥).

(٦) في المطبوع: (بخمسين).

وقيلَ: بثمَانية وخمسين يوماً.

وقيل: بعده بعشر سنين.

وقيل: بعد الفيل بثلاثين عاماً.

وقيل: بأربعين عاماً.

والصحيحُ: أنه ولد عام الفيل. وقد حكاه إبراهيم بن المنذر الحزاميّ شيخ البخاري[١]، وخليفة بن خياط[٢]، وغيرهما[٣] إجماعاً[٤].

ومات أبوه وهو حملٌ[٥].

وقيل: بعد ولادته بأشهرٍ.

وقيل: بسنةٍ.

وقيل: بسنتين.

والمشهورُ: الأول.

واستُرضع له في بني سعد، فأرضعته حليمة السعدية كما روينا ذلك بإسنادٍ صحيح[٦]، وأقام عندها في بني سعدٍ نحواً من أربع سنين، وشُقَّ عن

---

(١) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٣ سيرة) عن إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا سليمان النوفلي، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم، قال: ولد رسول الله ﷺ عام الفيل... و«البداية والنهاية» للمصنف (٢/ ٢٦٢).

(٢) «تاريخ خليفة بن خياط» (ص٥٣).

(٣) انظر: «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣/ ٢٥٠).

(٤) انظر: «البداية والنهاية» للمصنف (٢/ ٢٦٢).

(٥) انظر: «طبقات ابن سعد» (١/ ٩٩ ـ ١٠٠)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٥)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ٦٦).

(٦) كما في «المستدرك» (٢/ ٦١٦ ـ ٦١٧) عن عتبة السلمي. و«السيرة» لابن إسحاق (١/ ١٥٣) عن خالد بن معدان، عن أصحاب النبي ﷺ.

فؤاده هناكَ[1]، فردته إلى أمه، فخرجت به أمه إلى المدينة تزور أخواله بالمدينة، فتوفيت بالأَبْواء[2]، وهي راجعة إلى مكة. وله من العمر: ستُّ سنين، وَثلاثة أشهرٍ، وعشرةُ أيام[3].

وقيل: بل أربع سنين[4] [٣/ ب].

وقد روى مسلمٌ في «صحيحه»[5]: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالأَبْوَاءِ وَهُو ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَبَكَى [وَأَبْكَى] مَنْ حَوْلَهُ، وَكَانَ مَعَهُ أَلْفُ مُقَنَّعٍ - يعني: بالحديد -.

فلما ماتت أمه: حَضَنَتْهُ أم أيمن. وهي مولاته، ورثها من أبيه.

وكفله: جده عبد المطلب.

---

(١) عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول الله ﷺ: أنهم قالوا له: أخبرنا عن نفسك. قال: «نعم. أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى - عليهما السلام -، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام، واستُرضعتُ في بني سعد بن بكر، فبينا أنا في بَهْمٍ لَنَا، أتاني رجلان عليهما ثياب بيض، معهما طست من ذهب مملوء ثلجاً، فأضجعاني، فشقا بطني، ثم استخرجا قلبي فشقاه، فأخرجا منه علقة سوداء، فألقياها، ثم غسلا قلبي وبطني بذلك الثلج، حتى إذا أنقياه، رداه كما كان. ثم قال أحدهما لصاحبه: زنه بعشرة من أمته، فوزنني بعشرة، فوزنتهم، ثم قال: زنه بمئة من أمته، فوزنني بمئة، فوزنتهم. ثم قال: زنه بألفٍ من أمته، فوزنني بألف، فوزنتهم، فقال: دعه عنك، فلو وزنته بأمته، لوزنهم».
انظر: «السيرة النبوية» لابن كثير (١/ ٢٢٨-٢٢٩)، وقال عقبه: هذا إسناد جيد قوي.

(٢) الأبواء - بالفتح ثم السكون -: قرية من أعمال الفُرْع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. «معجم البلدان» (١/ ٧٩).

(٣) انظر: «طبقات ابن سعد» (١/ ١١٦)، و«تهذيب تاريخ دمشق» (١/ ٢٨٣)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ٨٧).

(٤) «تهذيب تاريخ دمشق» (١/ ٢٨٣).

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤١)، ومسلم (٩٦٧) (١٠٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، والنسائي (٤/ ٩٠)، وابن ماجه (١٥٦٩ و١٥٧٢) عن أبي هريرة.

فلما بلغ رسول الله ﷺ من العمر (ثَمَانَ)[1] سنين، تُوفي جده[2]، وأوصى به إلى عمه أبي طالب[3]؛ لأنه كان شقيقَ عَبْدِالله[4] فكفلهُ، وحاطه أتم حياطةٍ، ونصره حين بعثه الله أعزَّ نصرٍ، معَ أنه كانَ مستمراً على شِرْكِهِ إِلَى أن ماتَ، فخفَّفَ اللهُ بذلكَ من عذابهِ، كما صح الحديثُ بذلك[5].

وخرج به عمُّه إلى الشَّام في تجارةٍ وهو ابنُ ثنتي عشرة سنة، وذلك من تمام لطفهِ بهِ؛ لعدم من يقوم (بِهِ)[6] إذا تركه بمكَّةَ، فرأى هو وأصحابهُ ممَّنْ خرج معه إلى الشام من الآيات فيه ﷺ ما زاد عمه في الوصاة به والحرص عليه؛ كما رواه الترمذي في «جامعه» بإسنادٍ رجاله كلهم ثقات[7]: من تظليلِ

---

(١) في المطبوع: (ثماني).

(٢) «طبقات ابن سعد» (١/ ١١٩)، و«تهذيب تاريخ دمشق» (١/ ٢٨٢)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ٨٨).

(٣) «طبقات ابن سعد» (١/ ١١٨)، و«تهذيب تاريخ دمشق» (١/ ٢٨٢)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ٨٨).

(٤) أبيه..

(٥) أخرج البخاري (٣٦٧٠)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٧)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٢٨٣ و٢٨٤) عن العباس بن عبد المطلب: أنه قال: يا رسول الله! هل نفعت أبا طالب بشيءٍ؛ فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «نعم. هو في ضحضاح من نار. ولولا أنا، لكان في الدرك الأسفل من النار».

(٦) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٧) أخرجه الترمذي (٣٦٢٠) عن أبي موسى الأشعري. وفيه: **يونس بن أبي إسحاق**: قال يحيى بن معين: كانت فيه غفلة. وقال أحمد: حديثه مضطرب. وقال أبو حاتم: كان صدوقاً إلا أنه لا يحتج بحديثه. وقال النسائي: ليس به بأس. وفيه: **أبو بكر بن أبي موسى الأشعري**: قال ابن سعد في «طبقاته» (٦/ ٢٩٦): كان قليل الحديث مستضعفاً.
حقيقة الراهب بحيرا: في القرن الرابع للمسيح عرفت القسطنطينية بطريركها باسم (نسطورس) قد أنكر قانون الإيمان الذي قرره المجمع النيقاوي سنة ٣٢٥، ومجمع القسطنطينية سنة ٣٨١، وحكما بأن روح القدس والابن مساويان للأب، وأن الابن =

الغمامةِ لهُ، وَمَيلِ الشَّجَرَةِ بظِلِّهَا عَلَيْهِ، وَتَبْشِيرِ بَحِيرَا الرَّاهِبِ بِهِ، وَأَمْرِه لعمِّهِ بالرُّجُوعِ بِهِ لئلاَّ يراهُ اليهودُ، فيرومونه سوءاً.

والحديثُ: لهُ أصلٌ محفوظٌ. وفيه زياداتٌ أخرُ.

ثُـمَّ خـرجَ ثانياً إلى الشّـام في تجـارةٍ لخديجـة بنـت خويلـدٍ ـ رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ـ مع غلامِهَا مَيْسَرَةَ على سبيل القِرَاضِ، فرأى ميسرةُ مَا بَهَرَهُ مِنْ شَأْنِهِ، فَرَجَعَ، فَأَخْبَرَ سَيِّدَتَهُ بِمَا رَأَى، فَرَغِبَتْ إِلَيْهِ أن يتزوجها؛ لما رجت في ذلك من الخير الذي جمعه الله لها، وفوق ما يخطر ببال

= مولود منذ الأزل من الأب، وأن روح القدس ينبثق من الأب. وإنكاره حسب اجتهاده بناء على نص الآية التي ترويها الأناجيل، وهذه هي: (الحياة الأبدية أن يعرفوك أنت الإله الحقيقي وحدك، ويسوع المسيح الذي أرسلته). فأنكر التجسد والتأنس والفِداء، واعتقد عقيدته جمهور كبيرٌ من أهل المملكة، وقامت الكنيسة اللاتينية قيامتها، وأهاجت الحكومة البيزنطية (الرومان الشرقية)، وأن حكومة بيزنطيا عدَّت هذه العقيدة تحدياً لسلطانها ودينها؛ وطردته وأقصته إلى بلاد فارس والعراق، كما أقصت أتباعه، وأبادت من أبادت، وشتتت الآخرين، حتى لم يبق منهم في المملكة البيزنطية إلا من رجع إلى عقيدته، (ونلاحظ أن الشام من ضمن المملكة البيزنطية).

وسبحان الله!! ما أعجب القصاص باختراعهم، وكيف جمعوا بين الأزمنة والأمكنة في ظرف واحدٍ؟ وعفا الله عن أسلافنا كتاب السيرة كم جمعوا بين الغث والسمين ليُغْلوا من شأن النبي ﷺ، وهو عال دون ما يدعون؛ ولم يعلموا أنه سيأتي وقت يتكالب فيه المنصرون والمستشرقون، ويأخذون مثل هذه الغَفَلات بيدهم اليمنى؛ ليحطوا بها من شأن الدين الإسلامي، ويدعون بأن هذا الدين من بحيرا الراهب، وكان يتردد على مكة يعلِّم محمّداً تعاليمه. ما أسخف ما يهرف هؤلاء البشر؛ بأن مقابلة بحيرا لأبي طالب، ولم تكن لمحمّد وهو فتى ابن (١٢) سنة. ومحادثتهم له، فكان الأولى أن أبا طالب الذي حادث بحيرا أن يدعي الوحي والنبوة. ما أسخف هؤلاء البشر بادعائهم أنه أفرغ تعاليمه لمحمد، فجاء محمد بالدين الإسلامي: تارةً بالشام، وتارة بمكة!!!.

بشر، فتزوجها رسول الله ﷺ وله خمس وعشرون سنة[1].

*** [صِيَانَةُ اللهِ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ]:**

وكان الله سُبْحَانَـهُ قـد صانهُ وحَمَاهُ من صغرهِ، وطَهَّرَهُ مـن دَنَسِ الجَاهليّة، وَمِنْ كُلِّ عَيْبٍ، ومنحه كل خُلقٍ جميلٍ، حتى لم يكن يُعرف بين قومـه إلاَّ بالأمين؛ لِمَا شاهدوا من طهارتـه، وصدق حديثه، وأمانته، حتى إنّه لما بنت قريش الكعبة في سنة خمسٍ وثلاثين من عمرهِ، فوصلوا إلى موضع الحجر الأسودِ، اشتجروا فيمن يضع الحجر موضعَهُ، فقالت كل قبيلة: نحن (نضعه)[2]، ثُمَّ اتفقوا على أن يضَعَه أوّلُ داخلٍ عليهم، (وَكان)[3] رسول الله ﷺ، فقالوا: جَاءَ الأَمِينُ، فرضُوا به، فأمر بثوبٍ، فوضع الحجر [في] وسطهِ، وأمرَ كلّ قبيلةٍ أن ترفع بجانبٍ من جوانب الثوبِ [٤/أ]، ثُمَّ (أخذ)[4] الحجر، فوضعه موضعه ﷺ[5][6].

* * *

---

(١) «سيرة ابن هشام» (١/ ٢١٣ ـ ٢١٤).

(٢) في المطبوع: (نضعها).

(٣) في المطبوع: (فكان).

(٤) في المطبوع: (أخذا).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٤٥٢)، والحاكم (١/ ٤٥٨) عن السائب بن أبي السائب.
وأخرجه الحاكم (١/ ٤٥٨ ـ ٤٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ٥٦ ـ ٥٧) عن علي.

(٦) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٢٢١ ـ ٢٢٨)، و«السير والمغازي» لابن إسحاق (ص١٠٣ ـ ١٠٨)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ١٤٥ ـ ١٤٦)، و«عيون الأثر» (١/ ٥١ ـ ٥٢)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ٩٩ ـ ١٠٣)، و«أخبار مكة» (١/ ١٥٨ ـ ١٦٤)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٢/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠).

فَصْلٌ

[مَبْعَثُهُ ﷺ]

وَلَمَّا أرادَ اللهُ تعالى رَحْمَةَ الْعِبادِ، وَكَرامته بإرساله إلى العالمين، حبِّبَ إليه الخلاءَ، فكان يتحنث في غارِ حِراءَ، كما كان يصنعُ ذلكَ مُتَعَبِّدُو ذلكَ الزّمان، كما قال أبو طالب في قصيدته المشهورة اللامية:

وَثَوْرٌ وَمَنْ أَرْسَى ثَبِيراً مَكَانَهُ وَرَاقٍ لِبَرٍّ فِي حِرَاءَ وَنَازِلُ

ففجأهُ الحقُّ وهو بِغَارِ حِراءٍ في رمضانَ، وله من العمرِ أربعون سنة، فجاءه الملكُ، فقال له: اقرأ. قالَ: «لَسْتُ بِقَارِىءٍ». فغتّه[1] حتى بلغ منه الجهدَ، ثُمَّ أرسله فقال [له]: اقرأ. قال: «لَسْتُ بِقَارِىءٍ ـ ثلاثا ـ». ثُمَّ قال: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ ـ ٥]. فرجع بها رسول الله ﷺ تَرْجُفُ[2] بَوَادِرُه[3]، فأخبر بذلك خديجة ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُا ـ، وقال: «قَدْ خَشِيتُ [بِهَا] عَلَى عَقْلِي». فثَبَّتَتْهُ وقالت: أبشر، كَلاَّ واللهِ! لاَ يخزيكَ اللهُ أبداً، إنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحمَ، وَتَصْدُقُ الحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ

---

(١) جاء في هامش المخطوط: (الغت: الدق والكسر بالأصابع، والشق في الصخر. «صحاح»). وجاء في «القاموس»: الغت: حبس النَّفَسِ.

(٢) جاء في هامش المخطوط: (الرجفة: الزلزلة. «صحاح»).

(٣) أي: اللحمة التي بين المنكب والعنق أو العكس.

الدَّهرِ[1]. في أوصاف أخر جميلة عددتها من أخلاقه ﷺ، وتصديقاً منها له، وتثبيتاً، وإعانة على الحق، فهي أول صِدِّيقٍ له[2] ـ رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُا وأكرمها ـ.

ثُمَّ مكث رسول الله ﷺ مَا شاءَ اللهُ أن يمكث لاَ يرى شيئاً، وَفَتَرَ عَنْهُ الوحيُ، فاغتَمَّ لذلكَ، وذهب مراراً ليتردّى من رؤوس الجبال[3]، وذلك من

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٥٣ و٢٢٣)، والبخاري (٣)، ومسلم (١٥٩)، والترمذي (٢٦٣٢) عن عائشة مطولاً. وانظر: «المسند الجامع» (٢٠/ ٢٩٠).

(٢) قال عز الدين أبو الحسن بن الأثير في «الكامل في التاريخ» (٢/ ٥٧)، و«أسد الغابة» (٥/ ٤٣٤): خديجة أول خلق الله أسلم بإجماع المسلمين، لم يتقدمها رجل ولا امرأة.

(٣) أخرج الحديث: أحمد (٦/ ٢٣٣)، والبخاري (٨/ ٦٨ رقم ٦٩٨٢) عن عائشة، قالت: وفتر الوحي فترة، حتى حزن رسول الله ﷺ حزناً شديداً، وغدا مراراً كي يتردى من شواهق الجبال، وكلّما أوفى بذروة ليلقي نفسه، تبدّى له جبريل، فقال: يا محمد! إنك رسول الله حقّاً، فيسكن لذلك جأشه، وتقر نفسه، فيرجع، فإذا طالت عليه فترة الوحي، غدا لمثل ذلك، فإذا أوفى بذروة جبل، تبدَّى له جبريل، فقال مثل ذلك. وهو في «السيرة النبوية» للذهبي (ص١١٩ ـ ١٢٠).

أقول: قال الشيخ محمد بن محمد أبو شهبة في «السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة» (١/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦): وهذه الرواية ليست على شرط الصحيح؛ لأنها من البلاغات، وهي من قبيل المنقطع، والمنقطع من أنواع الضعيف، والبخاري لا يخرج إلاَّ الأحاديث المسندة المتصلة برواية العدول الضابطين، ولعل البخاري ذكرها؛ لينبهنا إلى مخالفتها لما صح عنده من حديث بدء الوحي، الذي لم تذكر فيه هذه الزيادة.

ولو أن هذه الرواية كانت صحيحة، لأوّلناها تأويلاً مقبولاً، أما وهي على هذه الحالة، فلا نكلف أنفسنا عناء البحث عن مخرج لها.

وأيضاً: فإنّ ما استفاض من سيرته ﷺ يرد ذلك؛ فقد حدثت له حالات أثناء الدعوة إلى ربه أشد وأقسى من هذه الحالة، فما فكر في الانتحار بأن يلقي نفسه من شاهق جبلٍ، أو يبخع نفسه، وسترى ـ فيما يأتي ـ أنه لما عرض عليه عمه أن يكف عن قريش، ويبقي عليه وعلى نفسه، وكان عمه هو ناصره الوحيد من أهله، قال هذه =

شوقه إلى ما رأى أول مرّة، من حلاوة ما شاهده من وحي الله [إليه].

فقيل: إن فترة الوحي كانت قريباً من سنتين أو أكثر، ثُمَّ تبدَّى له المَلَكُ بينَ السَّماء والأرض على كرسيّ، وثبَّتَهُ، وبشَّره [بأنه] رسول الله حقاً، فلما رآه رسول الله ﷺ، فَرِق منه، وذهبَ إلَى خديجة وقال: «زَمِّلُونِي، دَثِّرُونِي». فأنزل الله عليه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ﴾[المدثر: ١ ـ ٤].

(فكان)[1] الحال الأولى حال نبوةٍ وإيحاءٍ، ثُمَّ أمره [الله] في هـذه

= القولة: «وَاللهِ يَا عَمّ! لو وضعوا الشمس في يميني، والقمرَ في يساري، على أن أترك هذا الأمر حتّى يظهره الله أو أهلك دونه، ما تركته!!».

ونحنُ: لا ننكر أنه ﷺ قد حصلت له حالة أسى وحزن عميقين على انقطاع الوحي؛ خشية أن يكون ذلك عدم رضًا من الله، وهو الذي كان يُهوّن عليه كل شيءٍ من لأواءِ الحياة وشدائدها ما دام ذلك في سبيل الله، وفيه رضا الله، وهو القائل فـي ساعـة من ساعـات الكرب، والضيـق، والشدة، لمـا نالـه ما ناله من سفهاء ثقيفٍ مخاطباً ربه: «إنْ لَمْ يَكُنْ بِكَ عَلَيَّ غَضَبٌ فَلاَ أُبَالِي!!».

كان يمكننا أن نقول: إنّ ظنّ حدوث غضب الله وسخطه تجوّز للمخلصين من عباد الله أن يهلكوا أنفسهم ويذهبوها ترضيةً لله، وخوفاً منه، ولكنّا لا نرى هذا؛ لأنّ حالة الرواية كما سمعت، ولأنها تخالف المعروف المشهور من سيرته ﷺ. **والتعليل الصحيح لكثرة** غشيانه ﷺ في مدة الفترة رؤوس الجبال وشواهقها: أنّ الإنسان إذا حصل له خيرٌ أو نعمة في مكان ما، فإنه يحب هذا المكان، ويتلمس فيه ما افتقده، فلما انقطع الوحي، صار ﷺ يكثرُ من ارتياد قمم الجبال، ولا سيما حراء؛ رجاء أنه إن لم يجد جبريل في حراء، فليجده في غيره، فرآه راوي هذه الزيادة وهو يرتاد الجبال، فظنَّ أنه يريد هذا، وقد أخطأ الراوي المجهول في ظنّه قطعاً.

وليس أدل على ضعف هذه الزيادة وتهافتها من أن جبريل كان يقول للنبي كلما أوفى بذروة جبل: «يامحمد! إنك رسول الله حقاً». وأنه كرر ذلك مراراً، ولو صح هذا، لكانت مرة واحدة تكفي في تثبيت النبي وصرفه عما حدثته به نفسه ـ كما زعموا ـ، وقد نحا إلى ما نحوت بعض كتاب السيرة المحدثين المسلمين [«حياة محمد ورسالته» (ص٧٠ ـ ٧١)].

(١) في المطبوع: (وكانت).

الآية أن يُنْذِرَ قومهُ، ويدعوهم إلى الله، فشمَّر ﷺ عن ساقِ التَّكليفِ، وقام في طاعةِ اللهِ أتمَّ قيام، (يدعوُ)[1] إلى الله سُبْحَانَهُ الكبيرَ والصغيرَ، والحُرَّ والعبدَ، والرِّجالَ والنِّساء، والأسود والأحمر، فاستجاب له عباد الله من كل قبيلةٍ. وكان حائزَ[2] سبقهم: **أبو بكر** رضي الله عنه عبدالله بن عثمان التيمي، وآزره في دين الله، ودعا معه إلى الله على بصيرةٍ، فاستجابَ لأبي بكرٍ: **عثمان بن عفان، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص**.

وأما **علي**: فأسلم صغيراً[3] ابن (ثَمان)[4] سنين [٤/ ب].

وقيل: أكثر من ذلك.

وقيل: كانَ إسلامهُ قبل إسلام أبي بكرٍ.

وقيل: لا.

وعلى كل حالٍ: فإسلامهُ ليس كإسلام الصديق؛ لأنه كان في كفالة رسول الله ﷺ، أخذه من عمه إعانةً له على سنة مَحلٍ.

وكذلك أسلمت: **خديجة، وزيد بن حارثة**.

وأسلم: **القَسُّ ورقة بن نوفل**، فصدَّق بما وجد من وحي الله، وتمنَّى أن لوكان جذعاً[5]، وذلك أول ما نزل الوحي.

---

(١) في المخطوط: (يدعوه).

(٢) جاء في هامش المخطوط: (الحوز ـ بوزن الحَوْز ـ: الجمع. قال: وكتب: وكلّ شيءٍ ضم شيئاً إلى نفسه، فقد حازه أيضاً. «صحاح»).

(٣) انظر في ذلك: «الاستيعاب» (٣/ ٣٠ ـ ٣١)، و«نهاية الأرب» (١٦/ ١٨١)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٣٠٩ ـ ٣١٠)، و«عيون الأثر» (١/ ٩٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص١٢٧ ـ ١٢٩ سيرة).

(٤) في المطبوع: (ثماني).

(٥) أخرجه أحمد (٦/ ١٥٣ و٢٢٣ و٢٣٢)، والترمذي (٢٦٣٢) عن عائشة. وانظر: «المسند الجامع» (٢٠/ ٢٨٩ ـ ٢٩٢) ضمن حديث طويل.

وقد روى الترمذي: أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَآهُ فِي الْمَنَامِ فِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ[1].

وَجَاءَ فِي حديثٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «رَأَيْتُ الْقَسَّ عَلَيْهِ ثِيَابٌ بِيضٌ»[2].

وفي «الصحيحين»[3]: أنَّهُ قال: «هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي جَاءَ مُوسَى ابنَ عِمْرَانَ». لَمَّا ذَهَبَتْ (بِهِ خَدِيجَةُ)[4] إِلَيْهِ، فَقَصَّ عليهِ رسولُ اللهِ ﷺ مَا رَأَى مِنْ أَمْرِ جِبْرِيلَ عليه السلام.

ودَخَلَ مَن شَرحَ اللهُ صَدْرَهُ للإسلامِ عَلَى نُورٍ وَبَصِيرَةٍ، وَمُعَايَنَةٍ، فأخذهم سفهاء مكة بالأذى، والعقوبة، وَصَانَ اللهُ رسولهُ وَحَمَاهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ؛ لأنه كَانَ شَرِيفاً مُطَاعاً فيهم، نبيلاً بينهم، لا يتجاسرون على مفاجأته بشيءٍ في أمر محمَّدٍ ﷺ؛ لما يعلمون من محبَّتِهِ لهُ.

وكـان من حكمـة الله: بقاؤه على دينهـم؛ لمـا في ذلك منَ المصلحةِ.

هذا ورسول الله (ﷺ)[5] يدعو إلى الله ليلاً ونهاراً، سرّاً وجهاراً، لا يصدُّه عن ذلك صـادٌّ، وَلاَ يردهُ عنه رادٌّ، ولا يأخـذه في اللهِ لومـةُ لائمٍ.

* * *

(١) أخرج الترمذي (٢٢٨٨) عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ورقـة، فقـالت له خديجـة: إنه كان صدقـك، ولكنـه مات قبل أن تظهرَ. فقـال رسول الله ﷺ: «أريته في المنام وعليه ثياب بياض، ولو كان من أهل النار، لكان عليه لباس غير ذلك». قال الترمذي: هذا حديث غريب. وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٦٥)، والترمذي (٢٢٨٨) عن عائشة.

(٣) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٥٩) (٢٥٢) عن عائشة.

(٤) في المطبوع: (خديجة به).

(٥) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

فَصْلٌ

[فِتْنَةُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَالْهِجْرَةُ إِلَى الْحَبَشَةِ]

ولما اشتد أذى المشركين على من آمنَ، وفتنوا منهم جماعةً، حتى إنهم كانوا يَصبِرُونهم[1]، ويلقونهم في الحرِّ، ويضعون الصخرةَ العظيمةَ على صدرِ أحدهم في شدّةِ الحرِّ، حتَّى إنَّ أحدهم إذا أُطلقَ، لا يستطيع أن يجلس من شدة الألمِ، فيقولون لأحدهم: اللاَّتُ إلَهُكَ من دون الله. فيقول مُكْرَهاً: نعَم! وحتى إنَّ (الْعِجْل)[2] ليمرُّ فيقولون: وهذا إلهكَ من دونِ اللهِ. (فَيَقُولُونَ)[3]: نعَمْ! ومرَّ الخبيثُ عدو اللهِ أبو جهلٍ عمرو بن هشامٍ بِسُمَيَّةَ أُمّ عمَّارٍ[4] وهي تعذَّبُ وزوجها وابنها، فطعنها بحربةٍ في فرجها، فقتلها ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَعَنِ ابْنِهَا وَزَوْجِهَا ـ.

وكان الصديق ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ إِذَا مَرَّ بِأحدٍ منَ الموالي يُعذَّبُ، يشتريهِ من مواليهِ ويعتقهُ. منهم: بلال، وأمه: حمامة. وعامر ابن فُهيرة، (وأم عُمَيْس)[5]، (وزِنِّيرة)[6]، والنَّهدية وابنتها، وجارية

---

(١) الصبر: أي: الحبس.

(٢) في المطبوع: (العجل).

(٣) في المطبوع: (فيقول).

(٤) وهي: أول شهيدة في الإسلام.

(٥) في المخطوط: (أم عبس). والمثبت موافق لما في «الروض الأنف» (٣/ ٢٢١)، و«البداية والنهاية» (٣/ ٥٨).

(٦) في المخطوط: (وزبيرة) خطأ.

(ابن)[1] عدي[2]، كان عمر يعذّبها على الإسلام قبل أن يسلم، حتى قال له أبوهُ أبو قحافة: يا بُنَيَّ! أراكَ تُعْتِقُ رِقَاباً ضِعَافاً، فَلَو أَعْتَقْتَ قَوْماً جُلداً (يمنعونكَ)[3]. فقال له أبو بكرٍ: إِنِّي أُرِيدُ مَا أُرِيدُ[4]. فَيُقَالُ: إنه نزلت فيه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ﴿١٧﴾ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ﴾ [الليل: ١٧ ـ ١٨]. إلى آخر السورة.

فلمّا اشتد البلاء، أذن الله ﷻ في الهجرة [٥/ أ] إلى أرض الحبشة ـ وهي: في غربي مكة، بين البلدين (صحارى السودان، والبحر الآخذ)[5] من اليمن إلى القُلْزُم[6] ـ، فكان أول من خرج فاراً بدينه إلى الحبشة: عثمان بن عفان رضي الله عنه، ومعه زوجته: رقية بنت رسول الله ﷺ، وتبعه الناس.

وقيل: بل أول من هاجر إلى أرض الحبشة: أبو حاطب بن عمرو ابن عبد شمس بن عبد ودٍّ بن نصر بن مالك.

ثُمَّ خرج: جعفر بن أبي طالب، وجماعات رضي الله عنهم وأرضاهم، وكانوا قريباً من ثَمَانين رجلاً.

وقد ذكر محمد بن إسحاق في جملة من هاجر إلى أرض الحبشة: أبا موسى الأشعري عبدالله بن قيس، وما أدري ما حمله على هذا؟ فإن هذا أمرٌ ظاهر لا يخفى على من هوَ دونه في هذا الشأن، وقد أنكر ذلك عليه الواقدي وغيره من أهل المغازي، وقالوا: إنَّ أبا موسى إنما هاجر من اليمن

---

(١) في المطبوع: (لبني).

(٢) جاء في «البداية والنهاية» (٣/ ٥٨): واشترى جارية بني مؤمل ـ حي من بني عدي ـ كان عمر يضربها على الإسلام.

(٣) في المخطوط: (يمنعون).

(٤) «سيرة ابن هشام» (١/ ٣١٩) بلفظ: فقال أبو بكر رضي الله عنه: يا أبتِ! إني إنما أريد ما أريد ـ يعني: الله ﷻ ـ.

(٥) في نسخة: (والصحارى الآخذة).

(٦) أي: البحر الأحمر.

إلى الحبشة إلى عند (جعفر)[1]، كما جاء ذلك مصرحاً [به] في الصحيح من روايته رضي الله عنه[2].

فانحاز المهاجرون إلى مملكة أصحمةَ النجاشي[3]، فآواهم وأكرمهم، فكانوا عنده آمنين. فلما عَلِمَت قريش بذلك، بعثت في إثرهم: عبدَالله بنَ أبي ربيعة، وعمرَو بن العاص بهدايا وتُحَفٍ من بلادهم إلى النجاشي؛ ليردهم عليهم، فأبى ذلك عليهم، وتشفعوا إليه بالقواد من جنده، فلم يجبهم إلى ما طلبوا، فَوَشَوا إليه: إن هؤلاء يقولون في عيسى قولاً عظيماً، يقولون: إنه عبدٌ، فأُحضِرَ المسلمون إلى مجلسه، وزعيمهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: ما يقول هؤلاء إنكم تقولون في عيسى؟! فتلا عليه جعفر سورة: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾[مريم: ١]. فلما فرغ، أخذ النجاشي عوداً من الأرض فقال: ما زاد هذا على ما في التوراة ولا هذا العود. ثُمَّ قال: اذهبوا فأنتم شُيُومٌ[4] بأرضي، مَنْ سَبَّكُمْ، غَرِمَ.

وقال لعمرو، وعبدالله: والله! لو أعطيتموني دبراً من ذهب ـ يقول: جبلاً من ذهب ـ ما سلّمتهم إليكما، ثُمَّ أمر فَرُدَّتْ عليهما هداياهما، ورجعا مقبوحين بشرِّ خيبةٍ وأسوئها[5].

---

(١) في المخطوط: (أبي جعفر).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٩٠ و٣٩٩٢) عن أبي موسى الأشعري، قال: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فركبنا سفينة، فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقنا جعفر بن أبي طالب، فأقمنا معه حتى قدمنا، فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر، فقال النبي ﷺ: «لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان».

(٣) جاء في هامش المخطوط: (النجاشي ـ بتشديد الياء، وبتخفيفها أفصح، ويُكْسَرُ نونها، أو هو أفصح: أصحمة ملك الحبشة. «قاموس»).

(٤) شيوم: كلمة من لسان أهل الحبشة معناها في العربية: الأمن. **قال شيخنا عبدالله محمد الدرويش**: وهي من إبدال السين بالشين، ومنها السائمة التي لا تتقيد بأرض.

(٥) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (١/ ٢٨٩ ـ ٢٩١)، وأحمد (١/ ٢٠١ ـ ٢٠٣ و٥/ ٢٩٠ ـ ٢٩٢) عن أم سلمة. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٨٤٢): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق، وقد صرح بالسَّماع.

فَصْلٌ
[مُقَاطَعَةُ الْمُشْرِكِينَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ]

ثُمَّ أسلم حمزة عمُّ رسول الله ﷺ، وجماعة كثيرون، وفشَا الإسلام.

فلما رأت قريش ذلك، ساءها، وأجمعوا على أن يتعاقدوا على بني هاشم وبني المطلب ابني عبد مناف: (أَنْ لاَ)[1] يبايعوهم، ولايناكحوهم، ولا يكلّموهم، ولا يجالسوهم، حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ، وكتبوا بذلك صحيفةً، وعلقوها في سقف الكعبة.

[و] يقال: إن الذي كتبها: منصورُ بن عكرمة بن عامر بن هاشم ابن عبد مناف.

ويقال: بل النضر بن الحارث، فدعا عليه رسول الله [٥/ ب] ﷺ، فَشُلَّتْ يَدُهُ.

وانحاز إلى الشِّعب: بنو هاشم، وبنو المطلب، مؤمنهم وكافرهم، إلاَّ أبا لهبٍ ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ (وولدَهُ في شعبِ أبي طالبٍ مَحْصُورِينَ مضيقاً عليهم جدّاً نحواً من ثلاثِ سنين)[2].

وهناك عمل أبو طالب قصيدته المشهورة:

جَـزَى اللهُ عَنَّـا عَبْـدَ شَـمْسٍ وَنَـوْفَلاً[3]

ثُمَّ سعى في نقض تلك الصحيفة أقوامٌ من قريش، فكان القائمُ في

---

(١) في المطبوع: (ألا).

(٢) في نسخة من المطبوع: (فإنه ظاهر قريشاً. وبقوا على تلك الحال لا يدخل عليهم أحد نحواً من ثلاث سنين).

(٣) هذا صدر بيت من شعره. وانظر القصيدة في «السيرة النبوية» للمصنف (١/ ٤٩٠).

أمر ذلك: (هشام بن عمرو بن الحارث)[1] بن حُبيِّب بن (نَصْر)[2] ابن مالك بن حِسْل بن عامر بن لؤي، مشى في ذلك إلى مطعم بن عدي وجماعةٍ من قريش، فأجابوه إلى ذلك.

وأخبر رسول الله ﷺ قومه: أن الله قد أرسل على تلك الصحيفة الأَرَضَةَ، فأكلت جميع ما فيها إلاَّ ذكرَ الله ﷻ، فكان كذلك[3].

ثُمَّ رجع بنو هاشم وبنو المطلب إلى مكة، وحصل الصلح برغم من أبي جهل [عمرو] بن هشام.

واتصل الخبر بالذين هم بالحبشة: أن قريشاً أسلموا، فقدم مكة منهم جماعة، فوجدوا البلاء والشدة كما كانا، فاستمروا بمكة إلى أن هاجروا إلى المدينة، إلاَّ السّكرانَ بنَ عمرو زوجَ سَودة بنتِ زَمعة؛ فإنه مات بعد مقدمه من الحبشة بمكة قبل الهجرة إلى المدينة، وإلا سلمة ابنَ هشام، وعياشَ بن أبي ربيعة؛ فإنهما احتُبِسا مستضعفين، وإلاّ عبدَالله بنَ مخرمةَ بنِ عبد العُزّى؛ فإنه حُبس، فلما كان يوم بدر، هرب من المشركين إلى المسلمين.

* * *

(١) في المطبوع: (هشام ين عمرو بن ربيعة بن الحارث) خطأ.

(٢) في المطبوع: (جذيمة) خطأ.

(٣) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٢٢ ـ ١٢٣)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ٢٠٨ ـ ٢١٠)، و«المغازي» لعروة (ص١١٤ ـ ١١٦)، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم (١/ ٩٢ ـ ٩٣).

فَصْلٌ
[عَامُ الْحُزْنِ وَخُرُوجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ]

فلما نُقِضَتِ الصَّحيفة، وافق موت خديجة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، وَموت أَبي طالبٍ، وكان بينهما ثلاثةُ أيامٍ، فاشتد البلاءُ على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه، وأقدموا عليه(1)، فخرج رسول الله ﷺ إلى الطّائف لكي يُؤْوُوهُ ويَنصروهُ على قومهِ، ويمنعوهُ منهم، ودعاهم إلى الله ﷻ، فلم يجيبوهُ إلى شيءٍ من الذي طلب، وآذوهُ أذًى عظيماً، لم ينل قومهُ منهُ أكثر (ما)(2) نالوا [منه]. فرجع عنهم، ودخل مكة في جِوَارِ الْمُطْعِمِ بنِ عَدِيٍّ بنِ نَوْفَلِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ.

* [إِسْلَامُ الطُّفَيْلِ بْن عَمْرٍ الدَّوْسِيِّ رضي الله عنه]:

وجعل يدعو إلى الله ﷻ، فأسلم الطُّفَيْلُ بنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ، وَدَعَا لهُ رسول الله ﷺ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ لهُ آيةً، فجعل الله في وجهه نوراً، فقال: يا رسول الله! أخشى أن يقولوا: هذا مُثْلَةٌ، فدعا له، فصار النُّور في سوطه(3)، فهو المعروف بِذِي النُّورِ(4).

ودَعَا الطُّفيل قومهُ إلى الله، فأسلم بعضهم، وأقام في بلاده، فلما فتح الله على رسوله خيبرَ، قدم بهم في نحوٍ من ثَمَانين بيتاً.

---

(١) أي: اجتمعوا عليه.

(٢) في المطبوع: (مما).

(٣) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢/ ٢٢) بدون إسناد. وأبو نعيم في «دلائله» (١٩١) عن ابن إسحاق.

(٤) انظر: «أسد الغابة» لابن الأثير (٣/ ٥٤).

فَصْلٌ
[الإسْرَاءُ وَالمِعْرَاجُ وَعَرْضُ النَّبِيِّ نَفْسهُ عَلَى الْقَبَائِلِ]

وأُسري برسول الله ﷺ[1] بجسده علَى الصَّحِيحِ من قولي الصَّحابة والعلماء: منَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [٦/ أ] إِلَى بَيْتِ المقدس، راكباً البُراقَ في صحبة جبريل عليه السلام، فنزل ثمَّ، وَأَمَّ بالأنبياء ببيتِ المقدس، فصلَّى بهم، ثُمَّ عُرج به تلك الليلة من هناك إلى السَّماء الدُّنيا، ثُمَّ للتي تليها، ثُمَّ الثَّالثة، ثُمَّ إلى التي تليها، ثُمَّ الخامسة، ثُمَّ التي تليها، ثُمَّ السَّابعة. وَرأَى الأَنْبِيَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، ورأى عندها جبريلَ على الصورة التي خلقهُ الله عليها، وفرض الله عليه الصلواتِ تلك الليلة.

واختلف العلماء: هل رأى ربه عز وجل، (أمْ)[2] لا؟ على قولين.

فصحَّ عن ابن عباس: أنه قال: **رَأَى رَبَّهُ**[3].

وجاء في رواية عنه: **رَآهُ بِفُؤَادِهِ**[4].

وفي «الصَّحيحين»[5]: عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ـ: **أَنَّهَا أَنْكَرَتْ**

---

(١) انظر: «طبقات ابن سعد» (١/ ١/ ١٤٢)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٣٠٤)، و«عيون الأثر» (١/ ١٨٧)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٣٥٤)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٣/ ١٠٨).

(٢) في المطبوع: (أو).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥)، والترمذي (٣٢٨٠).

(٤) أخرجه مسلم (١٧٦)، والترمذي (٣٢٨١).

(٥) أخرج البخاري (١٥٢٨ و٤٨٥٥)، ومسلم (١٧٧) (٢٨٩)، والترمذي (٥٠٦٣) عن عائشة: أنها قالت: من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه، فقد أعظم الفرية على الله، ولكنه رأى جبريل مرتين في صورته وخلقه، ساداً ما بين الأفق.

ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ.

وقالت هي وابن مسعود: إِنَّمَا رَأَى جِبْرِيلَ[1].

وروى مسلم في «صحيحه»[2]: من حديث قتادة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي ذرٍّ: أنه قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قالَ: «نُورٌ، أَنَّى أَرَاهُ؟!».

وفي رواية: «رَأَيْتُ نُوراً»[3].

فهذا الحديثُ كَافٍ في هذه المسألة.

ولما أصبح رسول الله ﷺ في قومه، أخبرهم بما أراه اللهُ من آياتهِ الكُبْرَى، فاشتد تكذيبُهُم له وأذاهم، واستجراؤهم عليه.

وجعل رسول الله ﷺ يعرض نفسه على القبائل أيام الموسم، ويقول: «مَنْ رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ فَيَمْنَعُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِي؟! فَإِنَّ قُرَيْشاً قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِي»[4].

هذا وعمه أبو لهب ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ وَرَاءَهُ يقولُ لِلنّاس: لاَ تَسْمَعُوا مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ.

فكان أحياءُ العرب يتحامَونه لما يسمعون من قريش (فِيهِ)[5]: إِنَّـهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٤ و٣٢٣٥)، ومسلم (١٧٧) والترمذي (٣٢٧٨) عن عائشة.
وأخرجه البخاري (٣٢٣٢)، ومسلم (١٧٤) عن ابن مسعود.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨) (٢٩١) عن أبي ذر.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٨) (٢٩٢) عن أبي ذر.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٢ و٣٣٩ و٣٩٠)، وأبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥)، وابن ماجه (٢٠١) عن جابر. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٨٥٣): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٥) في المطبوع: (عنه).

كَاذِبٌ، إِنَّـهُ سَاحِرٌ، إِنَّـهُ كَاهِنٌ، إِنَّـهُ شَاعِرٌ.

أَكَاذِيبُ يقذفونه بها من تلقاء أنفسهم، فيصغي إليهم من لا تَمْيِيزَ لهُ منَ الأحياءِ.

وأمَّا الألبَّاءُ؛ (فَإِنَّهُمْ)[1] إذا سمعوا كلامهُ وتَفَهَّمُوهُ، شَهِدُوا بِأَنَّ مَا يَقُولُهُ حَقٌّ، وَأَنَّهُمْ مُفْتَرُونَ عَلَيْهِ، فَيُسْلِمُونَ.

* * *

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

فَصْلٌ

[حَدِيثُ سُوَيْدِ بنِ الصَّامِتِ، وَأَنَسِ بْنِ رَافِعٍ، وَإِسْلاَمُ إِيَاسِ بنِ مُعَاذٍ][1]

وكان مما صنع الله لأنصارِهِ مِنَ الأوسِ والخزرجِ: أَنَّهم كانوا يسمعون من حُلَفَائِهِمْ من يهودِ المدينةِ: أَنَّ نَبِيّاً مبعوثٌ فِي هَذَا الزَّمَنِ، وَيَتَوَعَّدُونَهُمْ بِهِ إذا حَارَبُوهُمْ، ويقولون: إِنَّا سَنَقْتُلُكُمْ مَعَهُ قَتْلَ عَادٍ وَإِرَمٍ، وَكَانَ الأَنْصَارُ يَحُجُّونَ الْبَيْتَ ـ [كما كانتِ العرب تحجُّه] ـ وأَمَّا اليهودُ، فلاَ. فلما رأى الأنصار رسول الله ﷺ يدعو النَّاس إلى الله تعالى، ورأوا أَمَارَاتِ الصِّدْقِ عليه، قالوا: والله! هذا الذي تَوَعَّدُكم يهودُ بِهِ، فلاَ يسْبِقُنَّكُمْ إليهِ [٦/ ب].

وكانَ سويدُ بنُ الصامتِ أخو بني عمرو بن عوفٍ بنِ الأوسِ قد قدم مكَّةَ، فَدَعَاهُ رسولُ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يُبْعِدْ، وَلَمْ يُجِبْ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فقُتل في بعض حروبهم، وكانَ سويدٌ هذا[2]: ابنَ خالة عبد المطلب.

---

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٧٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٣٥١ ـ ٣٥٢).

(٢) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص٢٨٧ سيرة): وقال يونس بن بكير: عن ابن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن أشياخ من قومه، قالوا: قدم سويد بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف مكة حاجّاً أو معتمراً، وكان سويد يسميه قومه فيهم: الكامل؛ لسنّه وجلدهِ وشِعره، فتصدّى له رسول الله ﷺ، ودعاه إلى الله، فقال سويد: فلعل الذي معك مثل الذي معي، فقال له رسول الله ﷺ: «وما الذي معك؟»، قال: مجلّة لقمان ـ يعني: حكمة لقمان ـ، قال: «اعرِضْها»، فعرضها عليه، فقال: «إن هذا الكلام حسن، والذي معي أفضل منه، قرآن أنزله الله عليّ». فتلا عليه القرآن، ودعاه إلى الإسلام، فلم يبعد منه، وقال: إن هذا لقول حسن، ثم انصرف، فقدم المدينة =

ثُمَّ قدم مكةَ أبو (الحيسر)[1] أنسُ بنُ رافع في فتيةٍ من قومهِ من بني عبد الأشهل، يطلبون (الحِلفَ)[2]، فدعاهم رسولُ الله ﷺ إلى الإسلام، فقال إياس بن معاذ منهم ـ وكَانَ شَاباً حَدَثاً ـ: [يَا] قَوْمُ! هَذَا وَاللهِ! خَيْرٌ مِمَّا جِئْنَا لَهُ، فَضَرَبَهُ أَبُو الْحَيْسَرِ وَانْتَهَرَهُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ لم يتم لهم الحلف، فانصرفوا إلى بلادهم إلى المدينة، فيقال: إن إياس بن معاذ مَاتَ مُسْلِماً.

* * *

= على قومه، فلم يلبث أن قتلته الخزرج، فكان رجالٌ من قومه يقولون: إنا لنرى أنه قتل وهو مسلم، وكان قتله يوم بعاث.

(١) في المخطوط: (الحيشر) خطأ.

(٢) في المخطوط: (الخلف) خطأ.

فَصْلٌ

[بَيْعَةُ الْعَقَبَةِ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ]

ثُمَّ إِنَّ رسـول الله ﷺ لقيَ عندَ العقبـةِ في الموسمِ (نفَراً)[١] منَ الأنصارِ، كُلُّهم منَ الخزرجِ، وهم[٢]:

١ ـ أبو أمامة: أسعد بن زرارَة بن عُدس[٣].

٢ ـ وعوف بن الحارث بن رفاعة، وهو: ابن عفراء.

٣ ـ ورافع بن مالك بن العجلان[٤].

٤ ـ وقطبة بن عامر بن حديدة.

٥ ـ وعقبةُ بنُ عامر بن نابي.

٦ ـ وجابر بن عبدالله بن رئاب.

فدعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام، فَأَسلَمُوا مُبَادَرَةً إِلَى الخَيْرِ، ثُمَّ رجعوا إلى المدينة، فدعوا إلى الإسلام، فَفَشَا الإسلام فيها، حتَّى لم تبق دارٌ إلاَّ وقد دخلها الإسلام.

فلما كان العامُ المُقبلُ، جاء منهم اثنا عشر رجلاً:

الستة الأُوَل، خلا: جابر بن عبدالله بن رئاب، ومعهم[٥]:

---

(١) في المطبوع: (ستة نفر).

(٢) «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٧٦)، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم (٢/ ١٠٤).

(٣) وهو نقيب بني النجار.

(٤) وهو نقيب بني زُريق.

(٥) «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٨٤ ـ ١٨٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٣٥٣ ـ ٣٥٦)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ٢٢٠)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (١/ ١٦٩ ـ ١٧٣).

١ ـ معاذ بن الحارث بن رفاعة؛ أخو عوف المتقدم.

٢ ـ وذكوان بن عبد قيس بن خلدة ـ وقد أقام ذكوان هذا بمكة حتى هاجر إلى المدينة، فيقال: إنه مهاجريٌّ أنصاري ـ.

٣ ـ وعبادة بن الصامت بن قيس[١].

٤ ـ وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة.

فهؤلاء عشرة من الخزرج.

واثنان من الأوس، وهما:

١ ـ أبو الهَيْثَمْ: مالك بن التَّيِّهان[٢].

٢ ـ وعويمُ بنُ ساعدة.

فبايعوا رسولَ الله ﷺ[٣] كبيعةِ النِّساء[٤]، ولم يكن أُمِرَ بالقتال بعد.

فلما انصرفوا إلى المدينة، بعث معهم رسول الله ﷺ عمرو بن أم مكتوم، ومصعب بن عمير يعلِّمان من أسلم منهم القرآن، ويدعوان إلى الله ﷻ، فنَزلا على أبي أمامة أسعدَ بنِ زرارة، وكان مصعب بن عمير يَؤُمُّهم، وقد جَمَّعَ بِهِم يوماً بأربعين نفساً، فأسلم على يَدَيْهِمَا [بَشَرٌ كَثِيرٌ منهم]:

١ ـ أُسَيد بن حضير[٥].

٢ ـ وسعد بن معاذ.

---

(١) وهو نقيب بني عوف بن الخزرج.

(٢) وهو نقيب بني عبد الأشهل.

(٣) أخرجه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩) (٤١) و(٤٤) عن عبادة بن الصامت.

(٤) كما قال رب العزة ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ١٢].

(٥) وهو نقيب بني عبد الأشهل.

وأسلمَ بإسلامهما يومئذٍ جميعُ بني عبد الأشهل، الرِّجَالُ والنِّسَاءُ، إلاَّ الأُصَيرم، وهو: عمرو بن ثابت بن وقش؛ فإنه تأخَّر إسلامهُ إلى يومِ أُحُدٍ، فأسلمَ يومئذٍ، وقاتل فقتل قبل أن يسجدَ لله سجدةً [٧/ أ]، فأخبر عنه النبي ﷺ فقال: «عَمِلَ قَلِيلاً، وَأُجِرَ كَثِيراً»(١).

وكثُرَ الإسلامُ بالمدينةِ وظَهَرَ، ثُمَّ رجعَ مصعبٌ إلى مكَّةَ، ووافى الموسمَ ذلك العامَ خلقٌ كثيرٌ من الأنصار منَ المسلمين والمشركين، وَزَعِيمُ القَوْمِ: الْبَرَاءُ بنُ مَعْرُورٍ ﷺ.

فلما كانت ليلة العقبة ـ الثُّلث الأول منها ـ تسلَّلَ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ ثلاثةٌ وسبعون رجلاً وامرأتان(٢)، فبايعوا رسول اللهِ ﷺ خفيةً من قومهم ومن كُفَّارِ مَكَّةَ، على أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم [وأُزُرَهُم(٣)].

وكان أول من بايعه لَيْلَتَئِذٍ: الْبَرَاءُ بنُ مَعْرُورٍ. وكانت له اليدُ البيضاء؛ إِذْ أَكَّدَ العقدَ، وبادرَ إليه.

---

(١) أخرج البخاري (٢٦٥٣) عن البراء، قال: أتى النبي ﷺ رجل مقنع بالحديد، فقال: يا رسول الله! أقاتل وأسلم؟ قال: «أسلم ثم قاتل». فأسلم، ثم قاتل فقتل، فقال رسول الله ﷺ: «عمل قليلاً، وأجر كثيراً». وبنحوه أخرجه مسلم (١٩٠٠) (١٤٤) عن البراء بلفظ: «عمل هذا يسيراً، وأجر كثيراً».
وأخرجه أحمد (٤/ ٣٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٠) عن جرير بن عبدالله البجلي: أنَّ رجلاً جاء، فدخل في الإسلام، فكان رسول الله يعلمه الإسلام وهو في مسيره، فدخل خُفُّ بعيره في جُحر يربوع، فوقصه بعيره، فماتَ، فأتى على رسول الله ﷺ، فقال: «عَمِلَ قليلاً، وأجرَ كثيراً».
وأخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٣/ ٢٤) عن أبي هريرة.

(٢) راجع أسماءهم في «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٣٠٥ ـ ٣٠٧) في تسمية من شهد العقبة.

(٣) أي: أنفسهم.

وحضرَ العبّاسُ عَمُّ رسول الله ﷺ مُوَثِّقاً مؤكِّداً للبيعةِ، مع أنه كانَ بعدُ على دينِ قومهِ[1].

واختار رسولُ الله ﷺ منهم تلك الليلة اثني عشر نقيباً، وهم:

١ ـ أسعد بن زرارة بن عُدس.

٢ ـ وسَعد بن ربيع بن عمرو.

٣ ـ وعبدالله بن رواحة[2] بن امرىء القيس.

٤ ـ ورافع بن مالك بن العجلان.

٥ ـ والبراء بن معرور بن صخر بن خنساء.

٦ ـ وعبدالله بن عمرو بن حرام، وهو: والدُ جابر. وكان قد أسلم تلك الليلة رضي الله عنه.

٧ ـ وسعد بن عبادة بن دُلَيْمٍ.

٨ ـ والمنذرُ بنُ عمرو بن (خنيس)[3].

٩ ـ وعبادة بن الصامت.

فهؤلاء تسعة من الخزرج.

ومن الأوس ثلاثة، وهم:

١٠ ـ أُسَيْدُ بن الحضير بن سِمَاكٍ.

١١ ـ وسعدُ بن خَيْثَمة بن الحارث.

١٢ ـ ورفاعة بنُ عبد المنذر بن زبير.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٦٠ ـ ٤٦٢) عن كعب بن مالك.

(٢) زاد في المطبوع: (بن ثعلبة) خطأ. وهو عبدالله بن رواحة بن امرىء القيس ابن عمرو بن امرىء القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج.

(٣) في المخطوط: (حُبيش) خطأ.

وقيل: بل: أبو الهيثم بنُ التَّيهان مكانه، ثُمَّ النَّاس بعدهم.

والمرأتان هما:

١ ـ أم عمارة: نُسَيبة بنت كعب بن عمرو، التي قتلَ مُسيلمةُ ابنها حَبِيبَ بنَ زيد بن عاصم بن كعب.

٢ ـ وأسماءُ بنت عمرو بن عدي بن نابي.

فلما تمّت هذه البيعة، استأذنوا رسول الله ﷺ أن يميلوا على أهل العقبة، فلم يأذن لهم في ذلك، بل أذن للمسلمين بعدها من أهل مكة في الهجرة إلى المدينة، فبادر الناس إلى ذلك، فكان أولَ من خرج إلى المدينة من أهل مكة: **أبو سلمة بن عبد الأسد**، هو وامرأته أم سلمة، فاحتُبِست دونه، ومنعت سنة من اللَّحاق به، وحيلَ بينها وبين ولدها، ثُمَّ خرجت بعد السنة بولدها إلى المدينة، وشَيَّعَهَا عثْمَانُ بنُ طلحة. ويقال: إنَّ أبا سلمةَ هاجرَ قبلَ العقبةِ الأخيرةِ. فاللهُ أعلمُ.

ثُمَّ خرج الناس أَرْسَالاً، يَتْبَعُ بعضُهُم بعضاً.

* * *

فَصْلٌ

[هِجْرَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ]

ولم يبق بمكةَ منَ المسلمين إلاَّ رسولُ اللهِ ﷺ [٧/ ب]، وأبو بكرٍ، وعلي - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا -، أَقَامَا بأمرِهِ لَهُمَا، وخلاَ من اعتقلهُ المشركون كُرْهاً.

وقد أَعَدَّ أبو بكر ﷺ جهازهُ، وَجَهَازَ رسول الله ﷺ، منتظراً حتى يأذن الله ﷻ لرسولهِ ﷺ في الخروج.

فلما (كانت)[١] ليلةٌ: هَمَّ المشركونَ بالفتكِ برسولِ اللهِ ﷺ، وَأَرْصَدُوا على الباب أقواماً، إذا خرج عليهم، قتلوه، فلما خرج عليهم، لم يره منهم أحدٌ.

وقد جاء في حديثٍ[٢]: أنه ذَرَّ علَى رأس كلِّ واحدٍ مِنْهُمْ تُرَاباً، ثُمَّ خَلُص إلى بيت أبي بكر ﷺ، فخرجا من خَوْخَةٍ فِي دَارِ أبي بكرٍ ليلاً[٣]، وقد استأجرا عَبْدَاللهِ بنَ أُرَيْقِطٍ، وكانَ هادياً خِرِّيتاً، ماهراً بالدَّلاَلَةِ إلى أرض المدينةِ، وَأَمَّنَاهُ عَلَى ذَلِكَ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، وَسَلَّمَا إليه

(١) في المخطوط: (كان).

(٢) مرسلاً أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢/ ٩٢).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣٤٨) عن ابن عباس.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٢٧ - ٢٢٨) عن محمد بن كعب القرظي.

راحلتيهما، وواعداهُ غارَ ثَوْرٍ بعد ثلاثٍ[1]، فلما حصلا في الغار، عَمَّى اللهُ على قريشٍ خَبَرَهُمَا، فلم يدروا أين ذهبا.

وكان عامر بن فهيرة، يُريح عليهما غنماً لأبي بكرٍ، وكانت أسماءُ بنتُ أبي بكرٍ تحمل لهما الزاد إلى الغَار.

وكان عبدالله بن أبي بكر يَتَسَمَّعُ مَا يُقَالُ بمكةَ، ثُمَّ يذهبُ إليهما بذلك، فيحترزان منه.

وجاء المشركون في طلبهما إلى ثورٍ، وما هناك من الأماكنِ، حتى إنهم مروا على بابِ الغار، وحاذَت أقدامهم رسول الله ﷺ وصاحبه، وعمَّى الله عليهم بابَ الغار، ويقال ـ والله أعلم ـ: إنَّ العنكبوتَ سَدَّتْ عَلَى بَابِ الْغَارِ[2]، وَإِنَّ حَمَامَتَيْنِ عَشَّشَتَا عَلَى بَابهِ[3]، وَذَلِكَ تَأْوِيلُ قوله تعالـى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[التوبة: ٤٠].

وذلكَ: أنَّ أبا بكرٍ ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ لِشِدَّةِ حِرْصِهِ: بَكَى حينَ مرَّ المشركون، وقال: يا رسول الله! لو أنَّ أحدهم نظرَ موضعَ قدميه، لرآنا، فقال

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٠٥) عن عائشة.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٤٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٥٥) عن ابن عباس. وقال الهيثمي في «المجمع» (١١٠٢٨): رواه أحمد، والطبراني، وفيه: عثمان بن عمرو الجزري، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواية العنكبوت والحمامتين أخرجها أبو نعيم في «دلائله» (٢٢٩).

له النبي ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا؟»[١].

ولما كان بعد الثلاث: أتى ابن أريقطٍ بالراحلتين، فركباهما، وأردف أبو بكر عامرَ بنَ فهيرة، وسار الديلي[٢] أمامهما على راحلته.

* [خَبَرُ سُرَاقَة بن مَالِكٍ]:

وجعلت قريش لمن جاء بواحدٍ من مُحَمَّدَ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ﷺ مئةً من الإبلِ، فلما مَرُّوا بحي مُدلجٍ، بَصُرَ بهم سُراقة بن مالك بن جُعشُمٍ سيّد مُدلجٍ، فركب جوادهُ، وسارَ في طلبهم، فلما قَرُبَ مِنْهُمْ، (وَسَمِعَ)[٣] قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو بكرٍ ﷺ يُكثر الالتفات حذراً على رسول الله ﷺ، وهو ﷺ لا يلتفت، فقال أبو بكرٍ: يا رسول الله! هذا سراقة بن مالك قد رهقنا[٤] [٨/ أ]، فدعا عليه رسول الله ﷺ، فساخت يدا فرسه في الأرض، فقال: رميت، إنَّ الذي أصابني بدعائكما، فادعوا الله لي، ولكما عليَّ أن أرد الناس عنكما. فدعا له رسول الله ﷺ، فأطلق، وسأل رسولَ الله ﷺ أن يكتب له كتاباً[٥]، فكتب له أبو بكرٍ في (أدمٍ)[٦]، ورجعَ يقولُ للناس: قَدْ كُفِيتُمْ مَا هَاهُنَا. وقد جاء مسلِماً عام حجة الوداع، ودفع إلى رسول الله ﷺ الكتاب الذي كتبه له، فوفّى له رسول الله ﷺ بما وعده، وهو لذلك أهلٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٣ و٣٩٢٢)، ومسلم (٢٣٨١)، وعبد بن حميد (٢)، والترمذي (٣٠٩٦)، وأبو يعلى (٦٦ و٦٧)، وابن حبان (٦٢٧٨) عن أبي بكر الصديق.

(٢) أي: عبدالله بن أريقط. والديلي: نسبة إلى قبيلته.

(٣) في المطبوع: (سمع).

(٤) أي: لحقنا، أو أصبح قريباً منا.

(٥) أخرجه البخاري (٣٩٠٦) عن سراقة مطولاً.

(٦) في المخطوط: (أديم). وأخرجه الحاكم (٣/ ٦ ـ ٧) عن سراقة، وصححه، ووافقه الذهبي.

* [خَبَرُ شَاةِ أُمِّ مَعْبَدٍ]:

ومرَّ رسول الله ﷺ في مسيرهِ ذلك (بخيمةِ)[1] أمِّ معبدٍ، فَقَالَ عندها[2]، (ورأت)[3] من آيات نبوته في الشاة وحلبِها لبناً كثيراً في سنةٍ مجدبةٍ[4] ما بَهَرَ العقول ﷺ.

---

(١) في المخطوط: (بخيمتي).

(٢) أي: أخذ وقتاً للراحة في خيمتها.

(٣) في المخطوط: (ورأى).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٠٥)، وفي «الأحاديث الطوال» (٣٠)، وصححه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٩ ـ ١٠)، ووافقه الذهبي. والبيهقي في دلائله» (٢/ ٤٩٣) عن حبيش بن خالد، قال: مَرّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ حَتَّى مَرّ بِخَيْمَتَيْ أُمّ مَعْبَدٍ الْخُزَاعِيّـة، وَكَانَتِ امْرَأَةً بَرْزَةً جَلْدَةً تَحْتَبِي بِفِنَاءِ الْخَيْمَـةِ، ثُمّ تُطْعِمُ وَتَسْقِي مَنْ مَرّ بِهَا، فَسَأَلاَهَا: هَلْ عِنْدَهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: وَاللهِ! لَوْ كَانَ عِنْدَنَا شَيْءٌ، مَا أَعْوَزَكُمُ الْقِرى، وَالشّاءُ عَازِبٌ، وَكَانَتْ سَنَةً شَهْبَاءَ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى شَاةٍ فِي كِسْرِ الْخَيْمَةِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الشّاةُ يَا أُمّ مَعْبَدٍ؟»، قَالَتْ: شَاةٌ خَلّفَهَا الْجَهْدُ عَنِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «هَلْ بِهَا مِنْ لَبَنٍ؟»، قَالَتْ: هِيَ أَجْهَدُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَتَأْذَنِينَ لِي أَنْ أَحْلُبَهَا؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي وَأُمّي، إِنْ رَأَيْتَ بِهَا حَلَباً، فَاحْلُبْهَا، فَمَسَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ ضَرْعَهَا، وَسَمّى اللهَ وَدَعَا، فَتَفَاجّتْ [التفاج: المبالغة في تفريج ما بين الرجلين] عَلَيْهِ، وَدَرّتْ، فَدَعَا بِإِنَاءٍ لَهَا يُرْبِضُ الرّهْطَ [يربض الرهط: يرويهم وينقلهم حتى ينادوا ويمتدوا على الأرض. من ربض في المكان: إذا أقام به]، فَحَلَبَ فِيهِ حَتّى عَلَتْهُ الرّغْوَةُ، فَسَقَاهَا فَشَرِبَتْ حَتّى رَوِيَتْ، وَسَقَى أَصْحَابَهُ حَتّى رَوُوا، ثُمّ شَرِبَ، وَحَلَبَ فِيهِ ثَانِياً، حَتّى مَلأَ الإِنَاءَ، ثُمّ غَادَرَهُ عِنْدَهَا، فَارْتَحَلُوا، فَقَلّمَا لَبِثَتْ أَنْ جَاءَ زَوْجُهَا أَبُو مَعْبَدٍ يَسُوقُ أَعْنُزاً عِجَافاً، يَتَسَاوَكْنَ هُزَالاً لاَ نِقْيَ بِهِنّ، فَلَمّا رَأَى اللّبَنَ، عَجِبَ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكِ هَذَا، وَالشّاةُ عَازِبٌ؟ وَلاَ حَلُوبَةَ فِي الْبَيْتِ؟ فَقَالَتْ: لاَ وَاللهِ! إِلاّ أَنّهُ مَرّ بِنَا رَجُلٌ مُبَارَكٌ كَانَ مِنْ حَدِيثِهِ كَيْتَ وَكَيْتَ، وَمِنْ حَالِهِ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: وَاللهِ! إِنّي لأَرَاهُ صَاحِبَ قُرَيْشٍ الّذِي تَطْلُبُهُ، صِفِيهِ لِي يَا أُمّ مَعْبَدٍ، قَالَتْ: ظَاهِرُ الْوَضَاءَةِ، أَبْلَجُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الْخَلْقِ، لَمْ تَعِبْهُ ثُجْلَة [ثجل: ضخم البطن]، وَلَمْ تُزْرِ بِـهِ صُعْلَة =

فَصْلٌ

[دُخُولُهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ الْمَدِينَةَ]

وَقَدْ كَانَ بَلَغَ الأَنْصَارَ مَخْرَجُهُ مِنْ مَكَّةَ، وَقَصْدُهُ إِيَّاهُمْ، فكانوا كلَّ يومٍ يخرجونَ إلى الْحَرَّةِ ينتظرونهُ، فلمَّا كان يوم الاثنين الثاني عشر من ربيعِ الأولِ على رأسِ ثلاثَ عشرةَ سنةً من نُبُوَّتِه[1] ﷺ، وافاهم

= [الصعل: صغر الرأس]، وَسِيمٌ قَسِيمٌ، فِي عَيْنَيْهِ دَعَجٌ، وَفِي أَشْفَارِهِ وَطَفٌ، وَفِي صَوْتِهِ صَحَلٌ، وَفِي عُنُقِهِ سَطَعٌ، أَحْوَرُ، أَكْحَلُ، أَزَجُّ، أَقْرَنُ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، إِذَا صَمَتَ، عَلاَهُ الْوَقَارُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ، عَلاَهُ الْبَهَاءُ، أَجْمَلُ النَّاسِ، وَأَبْهَاهُمْ مِنْ بَعِيدٍ، وَأَحْسَنُهُ وَأَحْلاَهُ مِنْ قَرِيبٍ، حُلْوُ الْمَنْطِقِ، فَصْلٌ، لاَ نَزْرٌ وَلاَ هَذْرٌ، كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خَرَزَاتُ نَظْمٍ يَتَحَدَّرْنَ، رَبْعَةٌ، لاَ تَقْتَحِمُهُ عَيْنٌ مِنْ قِصَرٍ، وَلاَ تَشْنَؤُهُ مِنْ طُولٍ، غُصْنٌ بَيْنَ غُصْنَيْنِ، فَهُوَ أَنْضَرُ الثَّلاَثَةِ مَنْظَراً، وَأَحْسَنُهُمْ قَدْراً، لَهُ رُفَقَاءُ يَحُفُّونَ بِهِ، إِذَا قَالَ، اسْتَمَعُوا لِقَوْلِهِ، وَإِذَا أَمَرَ، تَبَادَرُوا إِلَى أَمْرِهِ، مَحْفُودٌ مَحْشُودٌ، لاَ عَابِسٌ وَلاَ مُفَنِّدٌ، فَقَالَ أَبُو مَعْبَدٍ: وَاللهِ! هَذَا صَاحِبُ قُرَيْشٍ الَّذِي ذَكَرُوا مِنْ أَمْرِهِ مَا ذَكَرُوا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَصْحَبَهُ، وَلأَفْعَلَنَّ إِنْ وَجَدْتُ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلاً، وَأَصْبَحَ صَوْتٌ بِمَكَّةَ عَالِياً يَسْمَعُونَهُ وَلاَ يَرَوْنَ الْقَائِلَ:

جَزَى اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ خَيْرَ جَزَائِهِ ... رَفِيقَيْنِ حَلاَّ خَيْمَتَيْ أُمِّ مَعْبَدِ

هُمَا نَزَلاَ بِالْبِرِّ وَارْتَحَلاَ بِهِ ... وَأَفْلَحَ مَنْ أَمْسَى رَفِيقَ مُحَمَّدِ

فَيَا لَقُصَيٍّ مَا زَوَى اللهُ عَنْكُمُ ... بِهِ مِنْ فَعَالٍ لاَ يُجَازَى وَسُودَدِ

لِيَهْنِ بَنِي كَعْبٍ مَكَانُ فَتَاتِهِمْ ... وَمَقْعَدُهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدِ

سَلُوا أُخْتَكُمْ عَنْ شَاتِهَا وَإِنَائِهَا ... فَإِنَّكُمُ إِنْ تَسْأَلُوا الشَّاءَ تَشْهَدِ

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩١٠): رواه الطبراني، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٢/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦)، و«تاريخ خليفة» (ص٥٥).

رسولُ الله ﷺ حينَ اشتدَّ الضُّحَى، وَكَانَ قَدْ خَرَجَ الأَنْصَارُ يومئذٍ، فلما طال عليهم، رجعوا إلى بيوتهم. وكان أولَ من بَصُرَ بهِ: رجلٌ منَ اليهودِ ـ وكان على سطح أُطْمِهِ[1] ـ، فنادى بأعلى صوته: يَا بَنِي قَيْلَةَ[2]! هَذَا جَدُّكُمُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَا! فخرجَ الأنصار في سلاحهم، وحَيَّوهُ بتحيَّةِ النُّبُوَّةِ.

ونزلَ رسولُ الله ﷺ بِقُبَاءَ عَلَى كُلْثُومِ بنِ الْهَدَمِ.

وقيلَ: بَل عَلَى سَعْدِ بنِ خَيْثَمَة.

وَجَاءَ المسلمونَ يسلِّمونَ على رسول الله ﷺ، وأكثرُهم لم يَرَهُ بعدُ، وَكانَ بعضُهم أو أكثرُهم يظنُّه أبَا بكرٍ؛ لكثرة شَيبِـهِ، فلما اشتد الْحَرُّ، قام أبو بكرٍ بثوبٍ يُظَلِّلُ على رسول الله ﷺ، فَتَحَقَّقَ النَّاسُ حِينئذٍ رسولَ الله ـ عَلَيْهِ [الصَّلاَةُ] وَالسَّلاَمُ ـ.

* * *

---

(١) الأطم: البناء الشاهق.

(٢) هي أم الأوس والخزرج الأنصار.

فَصْلٌ

[اسْتِقْرَارُهُ ﷺ بِالْمَدِينَةِ]

فأقامَ رسول الله ﷺ بِقُبَاءَ أَيَّاماً.

وقيل: أَربعةَ عَشَرَ يوماً؛ وأَسَّسَ مَسْجِدَ قُبَاء، ثُمَّ ركب بأمر الله تعالى، فأدركته الجمعةُ في بني سالم بن عوفٍ، فصلاَّها في المسجد الذي في بطنِ وادي رانونا[1]، ورغب إليه أهل تلك الدار أن ينزِل عليهم، فقال: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ»، فلم تزل ناقتهُ سائرةً به، لا تمرُّ بدارٍ من دورِ الأنصار إلاّ رغبوا إليه في النُّزول عليهم، فيقول: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ»[2]. فلمّا جاءت موضعَ مسجده اليوم، بَركت، ولم ينزِل عنها ﷺ حتى نهضت وسارت قليلاً، ثُمَّ التفتَت ورجعت، فبركت في موضعها الأول، فنَزل عنها ﷺ، وذلك في دار بني النجار[3]، فحمل أبو أيوب رضي الله عنه رحلَ رسولُ الله ﷺ إلى منْزِلِهِ[4].

واشترى رسولُ الله ﷺ موضع المسجد، وكان مِرْبَداً[5] ليتيمين[6]، وبناهُ

---

(١) هو: وادٍ بين المدينة ومسجد قباء.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٧٨)، والبيهقي في «دلائله» (٢/ ٥٠٩) عن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٥٩١ ـ ٥٩٢) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه ابن سعد (١/ ٢٣٧) عن شرحبيل بن سعد.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٣٢) عن أنس. وانظره في: «زاد المعاد» لابـن القيم (٢٧٩٠) بتحقيقي.

(٥) المربد: موضع تجفيف التمر.

(٦) وهما: سهل وسهيل من الأنصار كانا في حجر أسعد بن زرارة.

مسجداً، فهو مسجدُهُ الآن، وَبَنَى لآلِ رسولِ الله ﷺ حُجَراً إلى جانبه.

* [لُحُوقُ عَلِيٍّ بِالنَّبِـيِّ ﷺ]:

وأما علي ﷺ: فأقامَ بمكة ريثَمَا أدّى عن رسولِ الله ﷺ الودائعَ التي كانت عنده، وغير ذلك، ثُمَّ لحقَ برسول الله ﷺ.

* * *

فَصْلٌ

[مُوَادعَةُ الْيَهُودِ، وَالْمُؤَاخَاةُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَفَرْضُ الزَّكَاة]

وَوَادَعَ رسولُ الله ﷺ مَن بالمدينة منَ اليهودِ[1]، وكتب بذلك كتاباً، وأسلم حبرهم: عبدُالله بن سَلاَم رضي الله عنه[2]، وكفَر عَامَّتُهُم، وكانوا ثلاثَ قبائل:

١ ـ بنو قينقاع.

٢ ـ وبنو النَّضر.

٣ ـ وبنو قريظة.

وآخَى رسولُ الله ﷺ بينَ المهاجرينَ والأنصارِ، فكانوا يتوارثون بهذا الإخاء في ابتداءِ الإسلام إرثاً مُقَدَّماً عَلَى القرابة[3].

وفَرَضَ اللهُ عز وجل إِذْ ذاك الزَّكاة رِفْقاً بفقراءِ المهاجرين، وكذا ذكر ابن حزم في هذا التاريخ[4].

وقد قال بعضُ الحفَّاظِ من علماءِ الحديثِ: إِنَّهُ أَعْيَاهُ فَرْضُ الزَّكَاةِ مَتَى كَانَ؟

---

(١) إذ أقبلوا إليه عند مجيئه ومعرفتهم بما له من المنزلة عند أهل المدينة، فآثروا أن تبقى مصالحهم قائمةً مع أهل المدينة، وهم في أطرافها، وليسوا داخلها، فقبل ﷺ منهم على الشروط التي أوردها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٩١١) عن أنس بن مالك.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٩٢) عن ابن عباس.

(٤) انظر «جوامع السيرة» (ص٩٧) لابن حزم.

فَصْلٌ

[فَرْضُ الْجِهَادِ]

وَلَمّا استقر رسولُ الله ﷺ بالمدينة بين أظهُر الأنصار، وتكفلوا بنصره، ومنعه منَ الأسود وَالأحمر، رَمَتْهُمُ العربُ قَاطِبةً عن قوسٍ واحدةٍ، وتعرضوا لهم من كلِّ جانبٍ، وكان الله سُبْحَانَهُ قَد أَذِنَ للمسلمينَ في الجهادِ في سورةِ الحَجِّ، وَهِيَ مَكِّيَّةٌ[1] فِي قولهِ تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ

---

(١) قال الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (من رقم ٢٨٠٧ ـ ٢٨١٠، طبعة دار الفيحاء):

وَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ: إِنَّ هَذَا الإِذْنَ كَانَ بِمَكَّةَ، وَالسّورَةُ مَكِّيَّةٌ، وَهَذَا غَلَطٌ لِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنّ اللهَ لَمْ يَأْذَنْ بِمَكَّةَ لَهُمْ فِي الْقِتَالِ، وَلاَ كَانَ لَهُمْ شَوْكَةٌ يَتَمَكَّنُونَ بِهَا مِنَ الْقِتَالِ بِمَكَّةَ.

الثّانِي: أَنّ سِيَاقَ الآيَةِ يَدُلّ عَلَى أَنّ الإِذْنَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَإِخْرَاجِهِمْ مِنْ دِيَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾[الحج: ٤٠]، وَهَؤُلاَءِ هُمُ الْمُهَاجِرُونَ.

الثّالِثُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾[الحج: ١٩] نَزَلَتْ فِي الّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

الرّابِعُ: أَنّهُ قَدْ خَاطَبَهُمْ فِي آخِرِهَا بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[الحج: ٧٧].

وَالْخِطَابُ بِذَلِكَ كُلّهِ مَدَنِيّ، فَأَمّا الْخِطَابُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾[الحج: ١ و٥ و٧٣] فَمُشْتَرَكٌ.

الْخَامِسُ: أَنّهُ أَمَرَ فِيهَا بِالْجِهَادِ الّذِي يَعُمّ الْجِهَادَ بِالْيَدِ وَغَيْرِهِ، وَلاَ رَيْبَ أَنّ الأَمْرَ بِالْجِهَادِ الْمُطْلَقِ إنّمَا كَانَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، فَأَمّا جِهَادُ الْحُجّةِ، فَأَمَرَ بِهِ فِي مَكّةَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾ أَيْ: بِالْقُرْآنِ. ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾[الفرقان: ٥٢].

فَهَذِهِ سُورَةٌ مَكّيّةٌ، وَالْجِهَادُ فِيهَا: هُوَ التّبْلِيغُ، وَجِهَادُ الْحُجّةِ، وَأَمّا الْجِهَادُ الْمَأْمُورُ بِهِ فِي سُورَةِ الْحَجّ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْجِهَادُ بِالسّيْفِ. =

يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾[الحج: ٣٩]، ثُمَّ لمّا صاروا في المدينة، وصارت لهم شَوكةٌ، وعَضُدٌ، كتب اللهُ عليهم الجهادَ كما قال [الله] تعالى في سورة البقرة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ٢١٦].

* * *

= السّادِسُ: أَنّ الْحَاكِمَ رَوَى فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبّاسٍ، قَالَ: لَمّا خَرجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَكّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نبيّهُمْ، إنّا للهِ وَإنّا إلَيْهِ راجِعُونَ، لَيَهْلِكُنّ، فَأَنْـزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾[الحَجّ: ٣٩]. وَهِيَ أَوّلُ آيَةٍ نزَلَتْ فِي الْقِتَالِ. وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ «الصّحِيحَيْنِ»، وَسِيَاقُ السّورَةِ يَدُلّ عَلَى أَنّ فِيهَا الْمَكّيّ وَالْمَدَنِيّ؛ فَإِنّ قِصّةَ إلْقَاءِ الشّيْطَانِ فِي أُمْنِيّةِ الرّسُولِ مَكّيّةٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ الأَبْوَاءِ][1]

وكانت أوّلُ غَزَاةٍ غزاها رسول الله ﷺ **غزوة الأبواءِ**[2]، وكانت في صفرٍ سنةَ (اثنتين)[3] منَ الهجرةِ، خرجَ بنفسه[4] ﷺ حتى بلغ **وَدَّان**[5]، فَوَادَعَ بَنِي ضمرةَ [ابن بكر] بن عبد (مناة)[6] بن كنانة مع سيِّدِهم (مَجْدِيّ)[7] ابنِ عَمْرٍو، ثُمَّ كَرَّ راجعاً إلى المدينة، ولم يَلْقَ حَرْباً، وكَانَ استخلفَ عليها: سَعْدَ بنَ عُبادَةَ رضي الله عنه.

---

(١) قال ابن هشام: هي أول غزوة غزاها. «السيرة» (٣/ ١٨). وانظر عنها: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٨)، و«الروض الأنف» (٣/ ٢٥)، و«تاريخ خليفة» (٥٦)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٢٤)، و«زاد المعاد» (٣٠٥١ و٣٠٥٢) بتحقيقي. و«البداية والنهاية» للمصنف (٣/ ٢٤١).

(٢) الأبواء: قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجُحْفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً. «معجم البلدان» (١/ ٧٩).

(٣) في المخطوط: (اثنين).

(٤) وحمل لواءه: حمزة بن عبد المطلب، وكان أبيض كما في «زاد المعاد».

(٥) ودّان: قرية جامعة من نواحي الفرع بين مكة والمدينة، بينها وبين الأبواء نحوٌ من ثمانية أميال، قريبة من الجحفة. «معجم البلدان» (٥/ ٣٦٥).

(٦) في المخطوط: (مناف) خطأ.

(٧) في المطبوع: (مخشي) خطأ.

* [سرية حَمْزَةَ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى سِيفِ الْبَحْرِ][1]:

ثُمَّ بَعثَ عمَّهُ حَمْزَةَ رضي الله عنه في ثلاثين راكباً من المهاجرينَ، ليس فيهم أنصاريٌّ إِلَى سِيفِ الْبَحْرِ، (إِلَى أَبِي)[2] جَهْلِ بنِ هِشَامٍ، وركبَ معه زُهَاءُ ثلاثِ مئةٍ. فحالَ بَيْنَهُم: مَجْدِيُّ بنُ عمرٍو (الْمُتَقَدِّمُ)[3]؛ لأنَّهُ كان مُوَادِعاً[4] للفريقين.

* [سرية عُبَيْدَةَ بنِ الْحَارِثِ بنِ الْمُطَّلِبِ إلى بَطْنِ رابغٍ][5]:

وبَعَثَ عُبَيْدَةَ بنَ الْحَارِثِ بنِ الْمُطَّلِبِ[6] في ربيعٍ الآخرِ فِي سِتِّينَ أَوْ ثَمَانين راكباً منَ المهاجرين أيضاً إِلَى ماءٍ بالحجاز [٩/ أ]، بأسفلِ ثَنِيَّةِ الْمِرَّةِ[7]، فلقوا جمعاً عظيماً من قريشٍ، عليهم: عِكْرِمَةُ بنُ أَبِي جَهْلٍ.

وقيل: بَلْ كَانَ عَلَيْهِم مُكَرِّزُ بنُ حَفْصٍ، فَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهم قتالٌ، إلاَّ أنَّ سعدَ بنَ أبي وقَّاصٍ رَشَقَ المشركين يومئذٍ بسهمٍ، فكانَ أَوَّلَ سهمٍ رُمي به في سبيل الله، وفَرَّ يومئذٍ من الكفَّار إلى المسلمين: المقدادُ بن عمرو الكِندي، وعُتبة بن غزوان رضي الله عنهما[8].

---

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٠)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٦)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٢٤)، و«جوامع السيرة» (ص١٠١) لابن حزم. و«زاد المعاد» (٣٠٤٧) بتحقيقي، و«البداية والنهاية» (٣/ ٢٤٤) للمصنف.

(٢) في المطبوع: (فالتقى بأبي).

(٣) في المطبوع: (الجهني).

(٤) أي: حليفاً.

(٥) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ١٨)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٧)، و«الروض الأنف» (٣/ ٢٥ و٢٦)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٢٥).

(٦) له ترجمة في «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ٤٤٩).

(٧) ذكر ابن سعد، والواقدي: أن هذا الماء (أحياء) من بطن رابغ، ورابغ على عشرة أميال من الجُحفة. وثَنِيَّة المِرة: من نواحي مكة.

(٨) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص٤٦ مغازي): وكانا مسلمين، ولكنهما خرجا ليتوصَّلا بالمشركين.

فكان هَذَانِ الْبَعْثَانِ أوّلَ رايةٍ عَقَدَها رسول الله ﷺ.

[وَ] لكنِ اختُلفَ في أيِّهِمَا كان أولَ.

وقيل: إنهما كانا (مِنَ)[1] السَّنَةِ الأُولَى منَ الهجرةِ. وهو قولُ ابنِ جريرِ الطبري[2]. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

* * *

(١) في المطبوع: (في).

(٢) «تاريخ الإمام الطبري» (٢/ ٤٠٢).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بُوَاطٍ][1]

ثُمَّ غزا رسولُ الله ﷺ غَزْوَةَ بُوَاطٍ[2]، فخرجَ بنفسهِ ﷺ في ربيعِ الآخرِ منَ السَّنَةِ الثَّانيةِ، واستعمل على المدينةِ: السَّائِبَ بنَ عُثْمَانَ بنِ مَظْعُونٍ، فَسَارَ حَتَّى بَلَغَ بُوَاطَ مِنْ نَاحِيةِ رَضْوَى[3]، ثُمَّ رجع، ولم يلق حرباً.

* [غَزْوَةُ الْعُشَيْرَةِ][4]:

ثُمَّ كَانت بعدها غَزْوَةُ الْعُشَيْرَةِ[5].

ويقالُ: ـ بالسِّينِ المهملة ـ.

---

(1) انظر: عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢١)، و«الطبقات الكبرى» (٢/ ٨ و٩)، و«الروض الأنف» (٣/ ٢٧)، و«تاريخ خليفة» (٥٧)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٢٦)، و«زاد المعاد» (٣٠٥٣) بتحقيقي. و«البداية والنهاية» للمصنف (٣/ ٢٤٦).

(2) بُوَاط: جبلٌ من جبال جُهَينة من ناحية رَضْوَى. «معجم البلدان» (١/ ٥٠٣).

(3) رضوى: جبل من جبال المدينة.

(4) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢١ و٢٢)، و«الطبقات الكبرى» (٢/ ٩ ـ ١٠)، و«الروض الأنف» (٣/ ٢٧)، و«تاريخ خليفة» (٥٧)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٢٦)، و«البداية والنهاية» (٣/ ٢٤٦) للمصنف.

(5) العُشَيْرَة: بلفظ تصغير العشرة، يضاف إليه ذو. فيقال: ذو العشيرة، وهي من ناحية يَنْبُع بين مكة والمدينة. وفي «صحيح البخاري»: أنها العُشَيرة، أو العُشَيْراء. وقيل: العُسَيْرَة وَالْعُسَيْراء ـ بالسين المهملة ـ، والصحيحُ: أنّهُ العُشَيرة. قال ابن إسحاق: هو من أرض بني مدلج. «معجم البلدان» (٤/ ١٢٧).

ويقالُ: الْعُشَيْرَاءُ.

خَرج بنفسه ﷺ في أثناءِ جُمَادَى الأُولَى حتَّى بلغها، وهي مكانٌ بِبَطْنِ يَنْبُعَ، وَأَقَامَ هُنَاكَ بَقِيَّةَ الشَّهر، ولياليَ من جُمَادَى الآخِرَةِ، وَصالحَ[1] [بَنِي مُدْلِجٍ]، ثُمَّ رجعَ ولم يلقَ كَيْداً، و[قد] كان استخلف على المدينة أَبَا سَلَمَةَ بنَ عَبْدِ الأَسَدِ.

وَفِي «صحيح مسلمٍ»[2] من حديث أبي إسحاقِ السَّبيعي، قال: قلتُ لزيد بن أرقمَ: كَمْ غَزَا رَسُولُ الله ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، أَوَّلُهَا: الْعُشَيْرَةُ، أَوِ: الْعُشَيْرَاءُ[3].

* [غَزْوَةُ بَدْرٍ الأُولَى، وَتُسَمَّى: سَفَوَان]:

ثُمَّ خرجَ بعدها بنحوٍ من عشرةِ أَيَّامٍ إِلَى بَدْرٍ الأُولَى[4]، وَذَلِكَ: أن كُرْزَ بنَ جابرٍ الفِهْرِيَّ أغارَ على سَرْحِ[5] المدينةِ، فطلبهُ، فبلغَ وادياً

---

(١) أي: وادعهم.

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٤٩)، ومسلم (١٢٥٤) (٢١٨) عن أبي إسحاق، قال: سألت زيد بن أرقم: كم غزوت مع رسول الله ﷺ؟ قال: سبع عشرة. قال: وحدثني زيد بن أرقم: أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة، وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة: حجة الوداع. قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى.

(٣) أخرج مسلم (١٢٥٤) (١٤٣) عن أبي إسحاق: أن عبدالله بن يزيد خرج يستسقي بالناس، فصلى ركعتين، ثم استسقى، قال: فلقيت يومئذٍ زيد بن أرقم. وقال: ليس بيني وبينه غير رجلٌ، أو بيني وبينه رجلٌ. قال: فقلت له: كم غزا رسول الله ﷺ؟ قال: تسع عشرة. فقلت: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة غزوة. قال: فقلت: فما أول غزوة غزاها؟ قال: ذات العسير، أو العشير.

(٤) وتسمَّى أيضاً: غزوة سَفَوان.
وانظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٢)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٩)، و«تاريخ خليفة» (ص٥٧).

(٥) أي: الإبل والغنم.

يقال لهُ: سَفَوَانُ[1] فِي نَاحيةِ بَدْرٍ، ففاته كرز، فرجعَ، وقد كانَ استخلف على المدينةِ: زَيْدَ بنَ حَارِثَةَ (رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ)[2].

وَبَعَثَ: سعدَ بنَ أَبِي وقَّاصٍ ﷺ[3] في طلب كُرْزِ بنِ جابرٍ ـ فيما قيلَ ـ. واللهُ أعلمُ.

وقيل: بل بعثهُ لغير ذلك.

* * *

(١) سَفَوان ـ بفتح أوّله وثانيه ـ: وادٍ من ناحية بدرٍ. «معجم البلدان» (٣/ ٢٢٥).

(٢) في المطبوع: (ﷺ).

(٣) فبلغ الخَرار ـ وهو موضع بالحجاز يقال: هو قرب الجُحفة. وقيل: وادٍ من أوديتها. وقيل: ماء بالمدينة ـ، ثم رجع إلى المدينة. وانظر في ذلك: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٤٨ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٣/ ٢٤٨) للمصنف.

فَصْلٌ

[سَرِيَّةُ عَبْدِاللهِ بنِ جَحْشٍ إِلَى نَخْلَةَ، وَالْقِتَالُ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ][1]

ثُمَّ بعث رسولُ الله ﷺ عبدَاللهِ بنَ جَحشِ بنِ رئابٍ الأسديَّ وثَمَانيةً من المهاجرين، وكتبَ له كتاباً، وأمره (أَنْ لاَ)[2] ينظر فيه حتَّى يسيرَ يومينِ، ثُمَّ ينظر فيه، ولا يُكْرِهَ أحداً من أصحابه، فَفعلَ، ولما فتح الكتاب، وجد فيه: «إِذَا نَظَرْتَ فِي كِتَابِي هَذَا، فَامضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةَ[3] بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ[4]، وَتَرْصُدَ بِهَا قُرَيْشاً، وَتَعْلَمَ لَنَا مِنْ أَخْبَارِهِمْ». فقال: سَمعاً وطاعةً، وأخبرَ أصحابهُ بذلكَ، وبأنَّهُ لاَ يَسْتَكْرِهُهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ الشَّهَادَةَ، فَلْيَنْهَضْ، وَمَنْ كَرِهَ الْمَوْتَ، فَلْيَرْجِعْ، وَأَمَّا أَنَا فَنَاهِضٌ، فَنَهَضُوا كُلُّهُمْ [٩/ ب]. فلما كان في أثناء الطريق، أضل سعدُ بنُ أبي وقاص، وعتبةُ ابنُ غزوانَ بعيراً لهما كانا يَعْتَقِبَانِهِ، فتخلفا في طلبهِ. وتقدم عبدُالله

---

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٢ ـ ٢٤)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ١٠ ـ ١١)، و«الروض الأنف» (٣/ ٢٨ ـ ٢٩)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٢٧ ـ ٢٣٠)، و«البداية والنهاية» (٣/ ٢٤٨ ـ ٢٥٢) للمصنف.

(٢) في المطبوع: (ألا).

(٣) نخلة: وتسمَّى: نخلة اليمانية، وهي: وادٍ بينه وبين مكة مسيرة ليلتين. «معجم البلدان» (٥/ ٢٧٧).

(٤) الطائف: هي وادي وَجّ، وبه كانت تُسَمَّى قديماً، بينها وبين مكة اثنا عشر فرسخاً. «معجم البلدان» (٤/ ٨).

ابن جحشٍ حتّى نزل بنخلةَ، فمرّت به عيرٌ لقريشٍ تحملُ زبيباً وأَدَماً[١] وتجارةً، فيها عَمْرُو بنُ الْحَضْرَمِيّ، وَعُثْمَانُ وَنَوْفَلٌ ابنا عَبْدِاللهِ بـنِ الْمُغِيرَةِ، والحَكَمُ بـنُ كَيْسَانَ مَوْلَى بَنِي الْمُغِيـرَةِ، فتشـاور المسلمـون، وقالـوا: نحـنُ في آخـرِ يومٍ مـن رجبِ الشَّهـرِ الحَرَام، فَإِن قَاتَلْنَاهُم، انتَهَكْنَا الشَّهْرَ الحَرَامَ، وَإِنْ تَرَكنَاهُمُ اللَّيْلَةَ، دَخَلُوا الْحَرَمَ، ثُمَّ اتَّفَقُوا على ملاقاتهم، فرمى أحدُهم عمرَو بنَ الحضرميِّ فقتلَه، وأَسَروا عثْمَّانَ، والحكمَ، وأفلتَ نوفلٌ. ثُمَّ قَدِمُوا بالعير والأسيرين قد عزلوا من ذلكَ الخمس[٢].

فكَانَت:

أَوّلَ غنيمةٍ في الإسلام.

وأوّلَ خُمُسٍ في الإسلام.

وأولَ قتيلٍ في الإسلام.

وأولَ (أسيرٍ)[٣] في الإسلام.

إلاَّ أنَّ رسـولَ الله (صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ)[٤] أنكـرَ عليهم ما فعلوه، وقد كانوا ﷺ مجتهدين فيما صنعوا.

واشتدَّ تَعَنُّتُ قريشٍ وإنكارُهم ذلك، وقالوا: مُحَمَّدٌ قَدْ أَحَلَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ في ذلك[٥]: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ

---

(١) الأدم: جمع أديم، وهو الجلد المدبوغ.

(٢) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٠ ـ ١١)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٩/ ٥٨ ـ ٥٩)، و«جوامع السيرة» (ص١٠٦) لابن حزم، و«زاد المعاد» (٣٠٦١) لابن قيم الجوزية.

(٣) في مصادر القصة: (أسيرين).

(٤) في المطبوع: (ﷺ).

(٥) أخرجه البيهقي في «سننه» (٩/ ١١) عن جندب بن عبدالله.

=

فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾[البقرة: ٢١٧].

يقول سُبْحَانَهُ: هذا الذي وقعَ ـ وإن كان خطأً؛ لأنَّ القتالَ في الشَّهرِ الحَرَامِ كبيرٌ عندَ اللهِ ـ إلاَّ أنَّ ما أنتُم عليه أيُّهَا المشركونَ ـ منَ الصَّدِّ عن سبيل الله، والكُفر بهِ، وبالمسجدِ الحرامِ، وإخراجِ مُحَمَّدٍ وأصحابه الذين هم أهلُ المسجدِ الحرامِ في الحقيقةِ ـ أكبَرُ عندَ اللهِ منَ القتالِ في الشَّهرِ الحرام(١).

ثُمَّ إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَبِلَ الْخُمْسَ مِنْ تِلْكَ الْغَنِيمَةِ، وَأَخَذَ الْفِدَاءَ مِنْ ذَيْنِكَ الأَسِيرَيْنِ.

* * *

= وأخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢/ ١٧٨ ـ ١٨١)، والبيهقي في «سننه» (٩/ ١٢ و٥٨ ـ ٥٩) عن عروة بن الزبير مرسلاً.

(١) انظر: «زاد المعاد» (٣٠٦٢).

فَصْلٌ

[تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ، وَفَرْضُ الصَّوْمِ وَزَكَاةِ الْفِطْرِ][1]

وَفي شعبان من هذهِ السنة:

حُوِّلَتِ القبلةُ من بيتِ المقدسِ إلى الكعبةِ.

وذلكَ: عَلَى رأسِ ستَّةَ عشرَ شهراً من مقدَمِهِ المدينة[2].

وقيل: سبعةَ عشرَ شهراً. وهما في «الصحيحين»[3].

---

(١) انظر عنها في: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٣٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٤١٥).

(٢) أخرج البخاري (٣٩٩)، والترمذي (٢٩٦٦) عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَدِدْتُ أَنْ يَصْرِفَ اللهُ وَجْهِي عَنْ قِبْلَةِ الْيَهُودِ». فَقَالَ: «إنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَادْعُ رَبَّكَ وَاسْأَلْهُ». فَجَعَلَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ يَرْجُو ذَلِكَ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[البقرة: ١٤٤]. وَذَلِكَ بَعْدَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ.

وأخرج مسلم (٥٢٥) (١١) عن البراء بن عازب، قال: صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً حتى نزلت الآية التي في البقرة: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾[البقرة: ١٤٤]، فنزلت بعدما صلى النبي ﷺ. فانطلق رجلٌ من القوم، فمر بناس من الأنصار وهم يصلون، فحدثهم، فولوا وجوههم قِبَلَ البيت.

(٣) أخرج البخاري (٤٠ و٣٩٠)، ومسلم (٥٢٥) (١٢)، والترمذي (٣٤٠) عن البراء، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، ثم صرفنا نحو الكعبة.

وكان أولَ من صلَّى إليها: أبو سعيدِ بنُ المعلَّى، وصاحبٌ له؛ كما رواه النسائي[1]. وذلك: أنَّا سمعنا رسولَ اللهِ ﷺ يخطبُ النَّاسَ، ويتلو عليهم تحويلَ القبلةِ، فقلت لصاحبي: تعالَ نُصَلِّي ركعتينِ، فنكونَ أوَّلَ مَن صلَّى إليها، فتَوَارَينا، وصلَّينا إليها، ثُمَّ نزلَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى بالنَّاس الظُّهرَ يَوْمَئِذٍ.

وَفُرِضَ صَوْمُ رَمَضَانَ، وَفُرِضَتْ لأَجْلِهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ قُبَيْلَهُ بِيَوْمٍ.

* * *

(١) أخرج النسائي (٢/ ٦١) عن البراء بن عازب، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم وجه إلى الكعبة، فمر رجل قد كان صلّى مع النبي ﷺ على قوم من الأنصار، فقال: أشهد أن رسول الله ﷺ قد وجه إلى الكعبة، فانحرفوا إلى الكعبة.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بَدْرٍ الْكُبْرَى]

نذكر فيه ملخَّص وقعة بدرٍ الثَّانية، وهي الوقعة العظيمة الَّتي فرَّق الله فيها [١٠/أ] بين الحقِّ والباطل، وأعزَّ الإسلامَ، ودَمَغَ الكُفرَ وأهلهُ، وذلك:

أنَّه لما كان في رمضان من هذه السَّنة الثَّانية، بلغ رسولَ الله ﷺ أنَّ عِيراً مقبلةٌ منَ الشَّام، صحبةَ أبي سفيانَ صخرِ بنِ حربٍ، في ثلاثينَ أو أربعينَ رجلاً من قريشٍ، وهيَ عيرٌ عظيمةٌ، تحمل أموالاً جزيلةً لقريشٍ، فندبَ ﷺ النَّاسَ للخروجِ إليها، وأمرَ من كان ظهرُه حاضراً بالنُّهوض، ولم يحتفلْ لها احتفالاً كثيراً، إلاَّ أنه خرج في ثلاثِ مئةٍ وبضعةَ عشَرَ رجلاً، لِثَمَانٍ خَلَوْنَ من رمضانَ، واستخلفَ على المدينة وعلى الصَّلاةِ: ابنَ أمِّ مكتومٍ، فلما كانَ بالرَّوحاءِ[١]، ردَّ أَبَا لُبَابة بنَ عبدِ المُنذرِ، واستعملَهُ على المدينة.

ولم يكن معه منَ الخيلِ سوَى فرسِ الزُّبير، وفرسِ المقدادِ بنِ الأسودِ الكنديِّ، ومنَ الإبلِ سبعونَ بعيراً، يعتقب الرجلان والثلاثةُ فأكثرُ على البعيرِ الواحدِ، فرسولُ الله ﷺ وعليٌّ ومَرْثَدُ بنُ أبي مرثدٍ الغَنَويُّ يعتقبون بعيراً، وزيدُ بنُ حارثةَ، وأَنَسةُ[٢]، وأبو كبشةَ موالي رسول الله

---

(١) الروحاء: من عمل الفرع بالمدينة، على نحو من ثلاثين أو أربعين يوماً منها.

(٢) انظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١/ ١٣٢)، و«الإصابة» لابن حجر (١/ ٧٦) وهو مولى رسول الله ﷺ.

(صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[1] يعتقبون[2] جملاً، وأبو بكر، وعمرُ، وعبدُ الرحمن بنُ عوفٍ على جملٍ آخر. وَهَلُمَّ جرًّا.

ودفع ﷺ اللواءَ إلى مصعبِ بنِ عميرٍ، والراية الواحدة إلى علي بن أبي طالب، والراية الأخرى إلى رجلٍ من الأنصار، وكانت رايةُ الأنصارِ بيدِ سعد ابن معاذ، وجعل على السَّاقة قيسَ بنَ أبي صَعْصَعَةَ. وسار ﷺ، فلما قرب منَ الصَّفراءِ[3]، بعثَ بَسْبَسَ بنَ عمرٍو الجُهَنِيَّ، وهو حليفُ بني ساعدةَ، وعديَّ ابنَ أبي الزغباء الجهنيَّ حليفَ بني النَّجّارِ إلى بدرٍ يتحسَّسَانِ أخبارَ العيرِ[4].

وأما أبو سفيان، فإنه بلغه مخرجُ رسولِ الله ﷺ، وقصدُهُ إياه، فاستأجر ضمضمَ بنَ عمرٍو الغفاريَّ إلى مكة مستصرخاً لقريشٍ بالنفير إلى عيرهم؛ ليمنعوه من محمَّدٍ وأصحابه.

وبلغ الصريخُ أهلَ مكة، فنهضوا مسرعين، وأوعبوا في الخروج، ولم يتخلف من أشرافهم أحدٌ سوى أبي لهبٍ؛ فإنه عوّض عنه رجُلاً كان له عليهِ دَينٌ، وحشدوا (فِيمَنْ)[5] حولهم من قبائل العرب، ولم يتخلف عنهم أحد من بطون قريش إلاَّ بني عدي، فلم يخرج معهم منهم أحدٌ.

وخرجوا من ديارهم كما قال الله ﷻ: ﴿بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾[الأنفال: ٤٧]. وأقبلوا في تحمّلٍ وحَنَقٍ[6] عظيم

---

(١) في المطبوع: (ﷺ).

(٢) يعتقبونها: يتعاقبون عليها، ويتناوبونها. والاعتقاب كالتعاقب: التداول.

(٣) الصفراء: وادٍ من ناحية المدينة كثير النخل والزرع في طريق الحاج، بينه وبين بدر مرحلة.

(٤) انظر: «زاد المعاد» (٣٠٦٧ و٣٠٦٨) لابن قيم الجوزية.

(٥) في المطبوع: (ممن).

(٦) جاء في هامش المخطوط: (محركة: الغيظ أو شدته).

على رسول الله ﷺ وأصحابه [١٠/ ب] لما يريدون من أخذ عيرهم، وقد أصابوا بالأمس عمرَو بنَ الحضرمي، والعيرَ التي كانت معه.

فجمعهم الله على غير ميعادٍ؛ لما أراد في ذلك من الحكمةِ كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢] الآية.

ولما بلغ رسول الله ﷺ خروج قريش، استشار أصحابه، فتكلم كثيرٌ من المهاجرين فأحسنوا، ثُمَّ استشارهم، وهو يريد (ما)[1] يقول الأنصار، فبادر سعدُ بنُ معاذ ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ، فقال: يا رسول الله! كأنَّكَ تُعَرِّضُ بِنَا؟ فواللهِ يا رسول الله! لواستعرضت بِنَا البحرَ، لخضناهُ معك، فَسِرْ بنَا يا رسول الله على بركة الله. فَسُرَّ ﷺ بذلكَ، وقال: «سِيرُوا وَأَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ اللهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ[2]»[3].

ثُمَّ رحل رسول الله ﷺ، ونزل قريباً من بدرٍ، وركبَ ﷺ معَ رجلٍ من أصحابهِ مستخبراً، ثُمَّ انصرفَ، فلما أَمْسَى، بعثَ علياً وسعداً والزُّبير إلى ماءِ بدرٍ يلتمسون الخبرَ، فقدموا بعبدين[4] لقريش، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يصلي، فسألهما أصحابُهُ: لِمَن أَنتُمَا؟ فقالا: نحنُ سُقَاةٌ لقريشٍ، فكره ذلك أصحابُ رسول الله ﷺ، وودُّوا أنْ لو كانا لعير أبي سفيانَ، وأنه منهم قريبٌ ليفوزوا به؛ لأنَّه أخفُّ مؤونةً من قتال النفيرِ من قريشٍ؛ لشدة بأسهم، واستعدادهم لذلك، فجعلوا يضربونهما، فإذا آذاهما الضَّربُ، قالا: نَحنُ لأبـي سفيـانَ، فإذا سكتوا

---

(١) في المطبوع: (بما).

(٢) إما العير وإمّا النفير.

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٣) عن أنس.

(٤) راويتين لقريش يستقيان لهم الماء للإبل.

عنهما، قالا: نَحْنُ لِقُرَيْشٍ. فلمَّا انصرف رسولُ الله ﷺ من صلاته، قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُمَا إِذَا صَدَقَا، وَتَتْرُكُونَهُمَا إِذَا كَذَبَا». ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «أَخْبِرَانِي أَيْنَ قُرَيْشٌ؟»، قالاَ: وَرَاءَ هَذَا الْكَثِيبِ، (فَقَالَ)[1]: «كَمِ الْقَوْمُ؟»، قَالاَ: لاَ عِلْمَ لَنَا، فَقَالَ: «كَمْ يَنْحَرُونَ كُلَّ يَوْمٍ؟»، فَقَالاَ: يَوماً عشراً، ويَوماً تسعاً، فقال ﷺ: «الْقَوْمُ مَا بَيْنَ التِّسْعِ مِئَةٍ إِلَى الأَلْفِ»[2].

وأما بَسْبَسُ بن عمرو، وعدي بن أبي الزّغباء، فإنهما وردا ماء بدرٍ، فسمعا جاريةً تقولُ لصاحبتها: أَلاَ تقضيني ديني؟ فقالت الأخرى: إنَّما تقدم العير غداً أو بعدَ غدٍ، فأعملُ لهم، وأقضيك، (فصَدقهمَا)[3] مجدي بن عمرو. فانطلقا مقبلين لما سمعا، ويعقبهما أبو سفيان، فقال لمجدي بن عمرو: هل أحسست أحداً من أصحاب محمَّدٍ؟ فقال: لاَ، إلاَّ أَنَّ راكبين نزلا عند تلك الأكمة، فانطلق أبو سفيان إلى مكانهما، وأخذ من بعرِ بعيرهما فَفَتَّهُ، فوجدَ فيه النَّوَى، فقال: واللهِ! [١١/ أ] هذهِ علائفُ يثربَ، فعدل بالعير إلى طريق السَّاحلِ، فَنَجَا، وَبَعَثَ إِلَى قريشٍ يُعلِمُهُم أَنَّهُ قَد نجا هوَ والعير، ويأمرهم أن يرجعوا.

وبلغ ذلك قريشاً، فأَبى أبو جهلٍ وقال: واللهِ! لاَ نرجعُ حتّى نَرِدَ ماءَ بدرٍ، ونقيمَ عليهِ ثلاثاً، ونشربَ الخمرَ، وتضرب على رؤوسنا القِيَانُ، فتهابنا العربُ أبداً، فرجع الأخنسُ بنُ شريقٍ بقومه بني زهرة قاطبةً، وقال:

---

(١) في المطبوع: (قال).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١١٧ رقم ٩٤٨)، والبزار (١٧٦١) عن علي، بنحوه. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩٥٣): قلت: روى أبو داود [٢٦٦٥] منه طرفاً. رواه أحمد، والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب، وهو ثقة.

(٣) في المطبوع: (فصدقها).

إِنَّمَا خرجتم لتمنعوا (عيرَهُم)[1]، وقد (نجا)[2]، ولم يشهد بدراً زُهريٌّ إلاَّ عَمَّا مسلمِ [بنِ عبيدالله بن عبدالله] بنِ شهابِ بنِ عبدِالله والد الزهري؛ فإنهما شهداها يومئذٍ، وقتلا كافرين.

فبادر رسولُ الله ﷺ قريشاً إلى ماءِ بدرٍ، ونزل على أَدنَى ماءٍ هناك، فقال له الحُبابُ بنُ المنذر بنِ عمرٍو: يا رسول الله! هذا المنزل الذي نزلته أمرك الله به؟ أو منزلٌ نزلته للحرب والمَكِيدة؟ قال: «بَلْ مَنْزِلٌ نَزَلْتُهُ لِلْحَرْبِ وَالْمَكِيدَةِ»[3]، فقال: ليس هذا بِمَنْزِلٍ، فانهض بنا حتّى نأتيَ أدنى ماءٍ من مياه القومِ فَنَنْزِلَهُ، ونُغَوِّرَ[4] ما وراءَنا من القُلُبِ[5]، ثُمَّ نبني عليه حَوْضاً، فنملؤه، فنشرب ولا يشربون. فاستحسن رسولُ الله ﷺ منه ذلك، وحال الله بين قريشٍ وبين الماءِ بمطرٍ عظيمٍ أرسلهُ، وكان نقمةً على الكُفَّار، وَنِعْمَةً علَى المسلمينَ، مَهَّدَ لَهُمُ الأَرْضَ وَلَبَّدَهَا، (وَبُنِيَتْ)[6] لرسولِ اللهِ ﷺ عَرِيشٌ يَكُونُ (فِيهَا)[7]. ومشى ﷺ في موضعِ المعركة، وجعل

---

(١) في المطبوع: (عيركم).

(٢) في المطبوع: (نجت).

(٣) أورده ابن هشام في «السيرة» (٣/ ٦٦) عن ابن إسحاق، قال: فحدثت عن رجال من بني سَلِمة: أنهم ذكروا: أن الحباب... وهذا سنده ضعيف؛ لجهالة الواسطة بين ابن إسحاق والرجال من بني سلمة. وقد وصله الحاكم (٣/ ٤٢٦ ـ ٤٢٧) من حديث الحباب، وفي سنده من لم أعرفه. وقال الذهبي في «تلخيصه»: قلت: حديث منكر وسنده. كذا الأصل. ولعله سقط منه واهٍ أو نحوه. ورواه الأموي من حديث ابن عباس كما في «البداية والنهاية» للمصنف (٣/ ٢٦٧)، وفيه: الكلبي، وهو كذاب.

(٤) في نسخة: (ونعور). قيل: غوّر البئر: أي: دفنها وطمها وسدها.

(٥) القُلُب: جمع قليب، وهو البئر.

(٦) في المطبوع: (وبني).

(٧) في المطبوع: (فيه).

يُريهم مَصَارِعَ رُؤُوسِ الْقَوْمِ واحداً واحداً، ويقول: «هَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً إِنْ شَاءَ اللهُ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ»[١].

قال عبدالله بن مسعود: فوالذي بعثهُ بالحقِّ! ما أخطأ واحدٌ منهم موضعَهُ الذي أشار إليه رسول الله ﷺ[٢].

وبات رسولُ الله ﷺ تلك الليلة يُصلي إلى جِذْمِ[٣] شجرةٍ هناك، وكانت ليلةَ الجمعة السَّابعَ عشرَ من رمضان، فلما أصبح، وأقبلت قريش في كتائبها، (فقال)[٤] ﷺ: «اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ أَقْبَلَتْ فِي فَخْرِهَا وَخُيَلاَئِهَا[٥]، تُحَادُّكَ[٦]، وَتُحَادُّ رَسُولَكَ»[٧].

ورام (حكيم)[٨] بن حزام، وعتبة بن ربيعة أن يرجعا بقريشٍ، (وَلا)[٩] يكونُ قتالٌ، فأبى ذلك أبو جهلٍ، وتقاول هو وعتبة، وأمر أبو جهل أخا عمرو بن الحضرمي أن يطلب دَمَ أخيه عمرٍو، فكشف عن اسْتِهِ[١٠]، وصرخ: واعَمْرَاهُ! [وَاعَمْرَاهُ!]، فَحَمِيَ القومُ، ونشبتِ الحربُ.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١١٧) عن علي. وأخرجه مسلم (١٧٧٩) عن أنس.

(٢) عزاه المصنف في «البداية والنهاية» (٣/ ٢٧٦) للنسائي، [ولم أجده].

(٣) جاء في هامش المخطوط: (الجِذمُ ـ بالكسر ـ: الأصل. «قاموس»).

(٤) في المطبوع: (قال).

(٥) الخيلاء: الكبر والإعجاب.

(٦) أي: تعاديك.

(٧) انظر: «السيرة» لابن هشام (١/ ٦٢١).

(٨) في المطبوع: (الحكيم).

(٩) في المطبوع: (فلا).

(١٠) استه: كلمة تقال في الشتم، أو تقال للمتنعم المترف الذي لم تحنكه التجارب والشدائد.

وعـدل رسولُ الله ﷺ الصفوف، ثُمَّ رجع إلى العريشِ هـو وأبو بكر وحده، وقام سعد بن معاذ وقومٌ من الأنصار على بابِ العريش يحمون رسولَ الله ﷺ [١١/ ب]، وخـرج عتبة بـن ربيعـة، وشيبة بـن ربيعة، والوليد بن عتبة، ثلاثتُهم جميعاً يطلبون البِـرَازَ، فخرج إليهم مـن المسلمينَ ثلاثةٌ مـن الأنصـار، وهـم: عوفٌ ومعوذٌ ابنـا عفراء، وعبدُالله ابـن رواحة، فقالوا لهـم: مـن أنتم؟ فقالوا: مـنَ الأنصـارِ، فقالـوا: أَكْفَاءٌ كِرَامٌ، وإنمـا نريـد بني عمّنا، فبـرز (إِلَيْهِمْ)[1] عَلِـيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بنُ الْحَارِثِ، وَحَمْزَةُ ﷺ، فَقَتَلَ عَلِيٌّ الْوَلِيدَ. وَقَتَلَ حَمْزَةُ عُتْبَـةَ، وقيـل: شَيْبَةَ. واختلف عُبَيْدَةُ وَقِرْنَهُ بِضَرْبَتَيْنِ، فأجهـدَ كـلٌّ منهما صاحبَهُ، فكرَّ حمزة وعلـي، فتممـا عليه، واحتملا عبيـدة وقد قُطعت رجلُهُ، فلم يزل طَمِثاً[2] حتَّى ماتَ بالصَّفْرَاءِ[3] ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَضِـيَ عَنْهُ ـ.

وفي «الصحيـح»[4]: أَنَّ عَلِياً ﷺ كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾[الحج: ١٩] فِي بِرَازِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلاَ شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الآيَة فِي سُورَةِ الْحَجِّ، وَهِيَ مَكِّيَّةٌ، وَوَقْعَةُ بَدْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ، إلاَّ أَنَّ برازهم من أوّلِ مَا دخَلَ في معنى الآية.

ثُمَّ حَمِـيَ الوطيـسُ، واشـتـدَّ القتـالُ، ونـزلَ النَّصـرُ، واجتهـد رسولُ الله ﷺ في الدُّعاء، وابتهلَ ابتهالاً شَدِيداً، حتَّى جعل رداؤه يسقط

---

(١) في المطبوع: (لهم).

(٢) أي: ما زال دمه ينْزف دماً.

(٣) أخرجه الحاكم (٣/ ١٨٧ ـ ١٨٨) عن ابن عباس. وصححه، ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٦٥ و٤٧٤٤) عن علي.

وأخرجه البخاري (٣٩٦٦ و٤٧٤٣)، ومسلم (٣٠٣٣) (٣٤) عن أبي ذر.

عن منكبيهِ، وجعل أبو بكرٍ يُصلحه عليه، ويقول: يا رسولَ اللهِ! بَعْضَ مناشدَتِكَ ربَّكَ؛ فإنه منجزٌ لك ما وعدك[1]. ورسولُ الله ﷺ يقولُ: «اللَّهُمَّ إنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ لاَ تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ»، فذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾[الأنفال: ٩]. ثُمَّ أَغْفَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وهوَ يقول: «أَبْشِرْ يَا أَبَا بَكْرٍ، هَذَا جِبْرِيلُ عَلَى ثَنَايَاهُ النَّقْعُ[2]»[3].

وكان الشيطان قد تبدّى لقريشٍ في صورةِ سُراقةَ بنِ مالك بن جُعشمٍ زعيمِ مُدْلج، فأجارهم، وزيّنَ لهمُ الذهابَ إلى ما هم فيه، وذلك: أنهم خشُوا بني مدلج أن يخلفوهم في أهاليهم وأموالهم، فذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾[الأنفال: ٤٨]، وذلك: أنه رأى الملائكة حينَ نزلت (القتال)[4]، ورأى ما لا قِبَلَ لهُ بهِ، ففَرَّ، وقاتلت الملائكةُ كما أمرها الله[5]، وكان الرجلُ من المسلمين يطلب قرنه، فإذا به قد سقط أمامه.

ومنح اللهُ المسلمين أكتافَ المشركينَ، فكان أول من فَرَّ منهم: خالد بن

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٠ و٣٢ ـ ٣٣)، ومسلم (١٧٦٣) عن عمر.
وأخرجه البخاري (٢٩١٥) عن ابن عباس.

(٢) النقع: الغبار.

(٣) انظر: «السيرة» لابن هشام (١/ ٦٢٦ و٦٢٧).

(٤) في المطبوع: (للقتال).

(٥) لقوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾[الأنفال: ١٢].

الأعلم، فأُدرِكَ فأُسِرَ، وتبعهم المسلمون في آثارهم، يقتلون ويأسرون، فقتلوا منهم سبعين، وأسروا سبعين، وأخذوا غنائمهم.

فكان من جملة من قُتِل من المشركين ممن سَمَّى رسولُ الله [١٢/ أ] ﷺ موضعه بالأمس: أبو جهل، وهو: أبو الحكم عمرُو بنُ هشام ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ قتلهُ: معاذُ بنُ عمرِو بن الجموح، ومعوذُ بن عفراءَ، وَتَمَّمَ عليه: عبدُالله بنُ مسعودٍ، فاحتزَّ رأسه، وأتى به رسولَ الله ﷺ، فَسُرَّ بذلكَ.

وعتبةُ وشيبةُ ابنا ربيعة، والوليد بن عُتبة، وأميةُ بن خلف، فأمر بهم رسولُ الله ﷺ فَسُحِبُوا إلى القَلِيبِ(١)، ثُمَّ وقف عليهم ليلاً، فَبَكَّتَهُمْ وَقَرَّعَهُمْ، وقال: «بِئْسَ عَشِيرَةُ النَّبِيِّ كُنْتُمْ لِنَبِيِّكُمْ، كَذَّبْتُمُونِي وَصَدَّقَنِي النَّاسُ، وَخَذَلْتُمُونِي وَنَصَرَنِي النَّاسُ، وَأَخْرَجْتُمُونِي وَآوَانِي النَّاسُ». ثُمَّ أَقَامَ رسولُ اللهِ ﷺ بِالعَرَصَةِ(٢) ثَلاثاً(٣).

ثُمَّ ارتحل بالأسارى والمغانم، وقد جعل عليها: عبدَالله بنَ كعبِ ابنِ عمرٍو (النجاريَّ)(٤).

وأنزل الله في (وَقْعَةِ)(٥) بدرٍ: سورةَ الأنفال، فلما كان رسول الله ﷺ

---

(١) جمع قليب، وهو البئر.

(٢) العرصة: البقعة من الأرض.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ١٧٠) عن عائشة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٠٢٣): رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة، ولكنه دخل عليها. وانظره في: «السيرة» لابن هشام (١/ ٦٣٩).

(٤) في المخطوط: (البخاري) خطأ.

(٥) في المطبوع: (غزوة).

بالصَّفْراءِ[1]، قسَّم المغانمَ كما أمره الله تعالى، وأمرَ بالنضر بن الحارث، فضربت عُنُقُهُ صبراً، وذلك: لكثرةِ فساده، وأذاه رسولَ الله ﷺ، فرثته أخته[2] ـ وقيل: ابنته قُتَيْلَةُ ـ بقصيدة مشهورة ذكرها ابن هشام[3]، فلما بلغت رسولَ الله ﷺ، قال ـ فيما زعموا ـ: **«لَوْ سَمِعْتُهَا قَبْلَ أَنْ أَقْتُلَهُ، لَمْ أَقْتُلْهُ»**[4].

ولما نزل عِرْقَ[5] الظُّبْيَةِ[6] أمرَ بعقبةَ بنِ أبي مُعَيْطٍ، فضربت عنقُهُ أيضاً صبراً.

ثُمَّ إنَّ رسول الله ﷺ استشار أصحابه في الأسارى: ماذا يصنعُ بهم؟ فأشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأن يقتلوا، وأشار أبو بكر رضي الله عنه بالفداء، وهويَ رسولُ الله ﷺ ما قال أبو بكر، فحلل لهم ذلك، وعاتب اللهُ في ذلك بعضَ المعاتبة في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧] الآيات.

---

(١) الصفراء: قرية فوق ينبع، كثيرة المزارع والنخل. «معجم ما استعجم» (٣/ ٨٣٦).

(٢) جاء في هامش المخطوط: (حملته في المعركة جريحاً في دمه).

(٣) «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٤٨).

(٤) انظره في: «البداية والنهاية» للمصنف (٣/ ٣٠٦) بلفظ أوله: «لو بلغني هذا قبل قتله، لمننت عليه». وأخرجه ابن هشام في «السيرة» (٢/ ٢٨٥).

(٥) جاء في هامش المخطوط: (عرق: اسم موضع).

(٦) عِرْق الظُّبْيَة: ـ بكسر العين وسكون الراء ـ. والظبية: ـ بضم الظاء المعجمة ـ. قال الواقدي: هو من الروحاء على ثلاثة أميال مما يلي المدينة، وبعرق الظبية مسجد للنبي ﷺ. وفي كتاب نصر: عرق الظبية بين مكة والمدينة قرب الروحاء. وقيل: هي الروحاء نفسها. «معجم البلدان» (٤/ ٥٨).

وقد روى مسلم في «صحيحه»[1]: عن ابن عباس رضي الله عنهما حديثاً طويلاً فيه بيان هذا كله، فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أربع مئة أربع مئة[2].

ورجع رسولُ الله ﷺ إلى المدينة [مؤيّداً]، مظفّراً، منصوراً، قَدْ أَعْلَى اللهُ كلمتَهُ، ومكّنَ لهُ، وَأَعزَّ نصرَهُ، فأسلمَ حينئذٍ بَشَرٌ كثيرٌ من أهل المدينة، ومِن ثَمَّ دخل عبدُالله بن أُبي ابن سلول وجماعتُه من المُنَافقين في الدِّين [تَقِيَّةً].

* * *

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٣) (٥٨) عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٨٢ تحفة)، والحاكم (٢/ ١٢٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجنة يوم بدر أربع مئة. وصححه، ووافقه الذهبي.

فَصْلٌ

[عِدَّةُ مَنْ شَهِدَ بَدْراً]

وجملة من حضر بدراً من المسلمين: ثلاثُ مئةٍ وبضعةَ عشرَ رجلاً[1].

من المهاجرين: ستةٌ وثَمانون رجلاً.

ومن الأوس: أحدٌ وستون رجلاً [١٢/ ب].

ومن الخزرج: مئةٌ وسبعون رجلاً.

وإنما قل [عددُ] رجال الأوس عن عدد الخزرج - وإن كانوا أشد منهم، وأصبر عند اللقاء - لأن منازلهم كانت في عوالي المدينة، فلما ندبوا للخروج، تيَسَّرَ ذلك على الخزرج لقربِ منازلهم[2].

وقد اختلف أئمة المغازي والسير في أهل بدرٍ: في عدتهم، وفي تسمية بعضهم، اختلافاً كثيراً، وقد ذكرهم الزهري، وموسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن عمر الواقدي، وسعيد ابن يحيى الأموي في «مغازيه»، والبخاري، وغير واحدٍ من المتقدمين، وقد سردهم -كما ذكرتهم - ابن حزمٍ في كتاب «السيرة» له[3]، وزعم: أنَّ ثَمَانيةً منهم لم يشهدوا بدراً بأنفسهم، وإنما ضربَ لَهُم رسول الله ﷺ بأسهمهم، فذَكر منهم: عُثْمَانَ، وطلحةَ، وسعيدَ بن زيدٍ.

---

(١) انظر في ذلك: «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٦/ ١٢٩ - ١٤٨).

(٢) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣١٠٩) بتحقيقي.

(٣) (ص١٤٠ - ١٤٦).

وَمِنْ أَجَلِّ مِنِ اعتنى بذلكَ مِنَ المتأخرين: الشيخ الإمام الحافظ ضياء الدين أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي ـ رحمه الله تعالى ـ، فأفرد لهم جزءاً، وضمَّنه في «أحكامه» أيضاً.

وأما المشركون: فكانت عدتهم ـ كما قال ﷺ ـ ما بين التِّسْعِ مئة إِلَى الألفِ.

وَقُتِلَ من المسلمين يومئذٍ: أَرْبَعَةَ عشرَ رجلاً[1]:

سِتَّةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ.

وَسِتَّةٌ مِنَ الْخَزْرَجِ.

وَاثْنَانِ مِنَ الأَوْسِ.

وكان أول قتيلٍ يومئذٍ: مَهْجَعُ مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(وقُتِل)[2]: رجلٌ منَ الأنصار، (واسمهُ)[3]: حَارِثَةُ بنُ سُرَاقَةَ.

وقتل من المشركينَ: سَبْعُونَ.

وقيل: أَقَلّ.

وَأُسِرَ منهم مثلُ ذلك أيضاً[4].

وفرغ رسولُ الله ﷺ من شأن بَدْرٍ وَالأَسْرَى فِي شَوَّالٍ[5].

---

(١) وهم: مهجع، وذو الشمالين عُمير بن عبد عمرو الخزاعي، وعاقل بن البُكير، وصفوان بن بيضاء، وعمير بن أبي وقّاص أخو سعد، وعبيدة بن الحارث ابن المطلب بن عبد مناف المطّلبي الذي قطع رجله عتبة، مات بعد يومين بالصفراء. وهؤلاء من المهاجرين. وعمير بن الحمام، وابنا عفراء، وحارثة ابن سراقة، ويزيد بن الحارث فُسْحُم ـ اسم أمه ـ، ورافع بن المعلّى الزُّرقي، وسعد بن خيثمة الأوسي، ومبشّر بن عبد المنذر أخو أبي لبابة. فالجملة أربعة عشر رجلاً. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٦٥ مغازي).

(٢) في المطبوع: (وقيل).

(٣) في المطبوع: (اسمه).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٨٦) عن البراء بن عازب.

(٥) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١١ ـ ٢٧)، و«السيرة» لابن هشام (١/ ٦٠٦).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بَنِي سُلَيْمٍ][1][2]

ثُمَّ نهضَ بنفسهِ الكريمةِ ﷺ بعدَ فراغه بسبعةِ أَيّامٍ لغزو بني سُلَيْمٍ، فمكثَ ثلاثاً، ثُمَّ رجع، ولم يَلْقَ حَرباً، وقد كان استعمل على المدينةِ: سِبَاعَ بنَ عُرْفُطَة.

وقيل: ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ.

* * *

---

(١) وتسمى أيضاً: غزوة الكُدر كما سماها خليفة في «تاريخه» (ص٥٨). وربما تكون قد اختلطت بما بعدها.

(٢) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٣٥ ـ ١٣٦)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ السَّوِيقِ][1]

وَلَمَّا رَجَعَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى مَكَّةَ، وأوقعَ اللهُ في أصحابه ببدرٍ بأسَهُ، نذرَ أبو سفيان (أَنْ لاَ)[2] يمسَّ رأسه بماءٍ حتَّى يغزوَ رسولَ الله ﷺ، فخرجَ في مئتي راكبٍ، فنَزل طرفَ العُرَيْضِ[3] وباتَ ليلةً (وحدَهُ)[4] في بني (النضير)[5] عندَ سلاَّم بن مِشْكَمٍ، فسقاهُ، (ونَطَقَ)[6] لهُ من خبرِ النَّاس، ثُمَّ أصبح في أصحابه، وأمر فقطع أَصوَاراً[7] منَ النَّخْلِ، وقتل رَجُلاً من

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٣٦)، و«تاريخ خليفة» (ص٥٩)، و«الطبقات الكبرى» (٢/ ٣٠)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٤٨٣ ـ ٤٨٥)، و«المغازي» للواقدي (١/ ١٨١ ـ ١٨٢)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٤٣٣).

(٢) في المطبوع: (ألا).

(٣) العُرَيض: وادٍ بالمدينة، كأنه على صيغة التصغير من عرض أو عرض، والعرض: كل وادٍ فيه شجر، وقيل: كل وادٍ فيه قرًى ومياه. وأعراض المدينة: بطون سوادها، أو قراها التي في أوديتها، ويقال: للرساتيق بأرض الحجاز: الأعراض. «معجم البلدان» (٤/ ١١٤).

(٤) في المطبوع: (واحدة).

(٥) في المخطوط: (قريظة).

(٦) في المطبوع: (وبطن).

(٧) الصَّور: جماعة النخل الصغار، لا واحد له من لفظه، ويجمع على صيران. ويقال لغير النخل من الشجر: صورٌ وصيران. «تاج العروس» (١٢/ ٣٦٢).

الأنصـار، وحليفـاً لـه، ثُمَّ كَرَّ راجعاً.

ونَذِرَ بـهِ[1] رسـول الله ﷺ، فخرجَ فـي طلبـهِ، (والمسلمين)[2]، فَبَلَغَ قَرْقَرَةَ الْكُدْرِ[3]، وَفَاتَهُ أبو سفيان والمشركون، وألقوا شيئاً كثيراً من أزوادهم مِنَ السَّويقِ، فَسُمِّيت: غزوة السَّويق، وكانت في ذي الحجة [١٣/ أ] من السَّنة الثانية للهجرة، ثُمَّ رجع ﷺ إلى المدينة، وقد كانَ استخلفَ عليهَا أبا لبابةَ.

* * *

---

(١) أي: علم به وأخبر.

(٢) في المطبوع: (والمسلمون).

(٣) قرقرة الكُـدر: بناحية المعدن، بينهـا وبين المدينـة ثمانية بُرد. وقيـل: ماء لبني سليم. وقيل: غير ذلك. «معجم البلدان» (٤/ ٤٤١).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ ذِي أَمَرٍ][1][2]

ثُمَّ أقام ﷺ بقيّةَ ذي الحجة، ثُمَّ غزا نَجْداً يريدُ غَطفانَ، واستعملَ علَى المدينةِ عثْمَانَ بنَ عفانَ ﷺ، فأقَامَ (هُنَاكَ)[3] صَفَراً[4] مِنَ السَّنَةِ الثَّانيةِ[5] كلَّه، ثُمَّ رجعَ ولم يلقَ حرباً[6].

* * *

(١) ذو أَمَرٍ: بلفظ الفعل من أَمَرَ يأمُرُ. قال الواقدي: هو من ناحية النخيل، وهو بنجد من ديار غطفان. «معجم البلدان» (١/ ٢٥٢). وقيل: وادٍ بطريق فَيْد إلى المدينة على نحو ثلاث مراحل من المدينة بقرية النخيل. «وفاء الوفا» (٢/ ٢٤٩).

(٢) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٣٦)، و«تاريخ خليفة» (ص٦٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٤٨٧).

(٣) في المطبوع، و«البداية والنهاية» (٤/ ٢): (بنجد).

(٤) قال الواقدي: كانت في ربيع الأول، وأن غيبته أحد عشر يوماً.

(٥) وأورد هذه الغزوة الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص١٤٣ معازي) ضمن السنة الثالثة.

(٦) نقلاً عن ابن إسحاق.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بُحْرَانَ][1]

ثُمَّ خرج ﷺ في ربيع (الآخر)[2] يريدُ قريشاً، واستخلفَ: ابنَ أمِّ مكتومٍ، فبلغ بُحْرَانَ[3] معدِناً في الحجاز، ثُمَّ رجعَ ولم يلقَ حرباً[4].

* * *

---

(١) انظر عنها: «تاريخ خليفة» (ص٦٥ ـ ٦٦)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٤٨٧)، و«الروض الأنف» (٣/ ١٤٢ ـ ١٤٣)، و«عيون الأثر» لابن سيد الناس (١/ ٣٠٤).

(٢) في المطبوع: (الأول الآخر). وجاء في «البداية والنهاية» (٤/ ٣): فأقام بالمدينة ربيعاً الأول كله، أو إلا قليلاً منه.

(٣) بُحْرَان ـ بالضّم ـ: موضع بناحية الفُرع. قال الواقدي: بين الفرع والمدينة ثمانية بُرَدُ. وقال ابن إسحاق: هو معدن بالحجاز في ناحية الفرع. وضبطه بعضهم بالفتح: بَحْرَان. «معجم البلدان» (١/ ٣٤١).

(٤) قال ابن إسحاق: ثم رجع، ولم يلق كيداً. «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٣٧).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بَنِي قَيْنُقَاعَ][1]

ونقض بنو قينقاع ـ أحدُ طوائف اليهود بالمدينة ـ العهدَ، وكانوا تُجَّاراً وَصَاغةً، وكانوا نحو السبع مئة مقاتل، فخرجَ النبيُّ ﷺ (عَلَيْهِمْ)[2] لِحِصَارِهِم. واستخلف على المدينة: بَشِيرَ بنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ. فحاصرَهُم ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ونزلوا على حكمه ﷺ، فشفع فيهم: عبدالله بن أبي ابن سلولَ؛ لأنَّهم كانوا حلفاءَ الخزرج، وهو سَيِّدُ الخزرج، فشفعهُ فيهم بعدما أَلَحَّ على رسول الله ﷺ، وكانوا في طَرَفِ المدينة.

* * *

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ١٣٧ ـ ١٣٨)، و«المغازي» للواقدي (١/ ١٧٦ ـ ١٨٠)، و«تاريخ خليفة» (ص٦٦).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

فَصْلٌ

[قَتْلُ كَعْبِ بنِ الأَشْرَفِ][1]

وأما كعبُ بنُ الأشرفِ اليهوديُّ[2]، فإنه كانَ رجلاً من طيءٍ، وكانت أُمُّهُ مِن بَنِي النَّضيرِ، وكان يؤذي رسولَ الله ﷺ والمؤمنين، ويُشَبِّبُ في أشعارِهِ بنساءِ المؤمنين، وذهبَ بعدَ (وَاقِعَةِ)[3] بدرٍ [لِمَكَّةَ]، وألَّبَ على رسولِ الله ﷺ وَعَلَى المؤمنينَ، فندبَ رسولُ اللهِ ﷺ المسلمينَ إِلَى قتلِهِ، فقال: «مَنْ لِكَعْبِ ابنِ الأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ»[4]. فانتدب رجالٌ منَ الأنصارِ، ثُمَّ منَ (الأوس)[5]، وهم: محمَّد بنُ مَسْلَمَةَ، وعَبَّادُ ابنُ بشرِ بنِ وَقشٍ، وأبو نائلة، واسمه: سِلْكان بن سلامة بن وقشٍ، وكان أخا كعب بن الأشرف منَ

---

(١) انظر عنه: «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٤٠ ـ ١٤١)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠)، و«عيون الأثر» (١/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠٠)، و«المغازي» للواقدي (١/ ١٨٤)، و«الدرر» (ص١٥٠)، و«جوامع السيرة» (ص١٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٨٤) عن كعب بن مالك.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٧٦) عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب مرسلاً.
وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٣٣٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) في المطبوع: (وقعة).

(٤) أخرجه الحميدي (١٢٥٠)، والبخاري (٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١) (١١٩) وأبو داود (٢٧٦٨) والنسائي في «الكبرى» (٢٥٢٤ تحفة) عن جابر بن عبدالله.

(٥) في المخطوط: (الخزرج) خطأ؛ لأن الذين قتلوا كعب بن الأشرف من الأوس، وأبو رافع من الخزرج.

الرَّضاعة، والحارث بنُ أوس بن معاذ، وأبو عبس بن جبرٍ، وأَذِنَ لهم ﷺ أن يقولوا ما شاؤوا من كلامٍ يخدعونه به، وليس عليهم فيه جُناحٌ، فذهبوا إليه، واستنْزلوه من أُطْمِهِ ليلاً، وتقدموا إليه بكلامٍ موهم التعريض برسول الله ﷺ، فاطمأن إليهم، فلما استمكنوا منه، قتلوه ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ وجاؤوا في آخِرِ اللَّيلِ، وكانت ليلةً مقمرةً، فانتهوا إلى رسول الله ﷺ وهو قائمٌ يُصَلِّي، فلما انصرفَ، دعا لهم، وكان الحارثُ بن أوس قد جُرِحَ ببعضِ سيوف أصحابه، فَتَفَلَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى جُرْحِهِ، فَبَرِىءَ من وقته، ثُمَّ أصبحَ اليهودُ يتكلمونَ في قتلِهِ، فأذن ﷺ فِي قَتْلِ الْيَهُودِ.

* * *

فَصْلٌ

[غزوةُ أُحدٍ][1]

(مُشتمل)[2] على: غزوة أحدٍ مختصرة.

وهي وقعةٌ امتحن الله ﷻ فيها عبادَهُ المؤمنين، واختبرهم، وميَّزَ فيها بين المؤمنين والمنافقين. وذلك: أنَّ قريشاً حينَ قتل اللهُ سَرَاتَهُم بِبَدرٍ، وأُصيبوا بمصيبةٍ لم تكن لهم في حسابٍ، ورأسَ فيهم أبو سفيان ابن حرب لعدمِ أكابرهم، وجاء ـ كما ذكرنا ـ إلى أطراف المدينة في **غزوة السَّويق**، ولم ينل ما في نفسه، شَرَعَ يَجمعُ قريشاً، ويؤلِّب على رسول الله ﷺ، وعلى المسلمين، فجمعَ قريباً من ثلاثةِ آلافٍ من قريشٍ والحلفاء والأحابيش[3]، وجاؤوا بنسائهم لئلاَّ يَفِرُّوا، ثُمَّ أقبل بهم نحوَ المدينة، فنَزل قريباً من جَبَلِ أُحُدٍ بمكانٍ يقال له: عَيْنَيْنِ[4]، وذلك في شَوّالٍ من السَّنة الثَّالثةِ.

واستشار رسولُ الله ﷺ أصحابَه: **أَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ، أَمْ يَمْكُثُ فِي الْمَدِينَةِ؟** فَبَادَرَ جَمَاعَةٌ من فُضَلاَءِ الصَّحَابَةِ ممَّن فاته الخروجُ يومَ بدرٍ إلى الإشارة بالخروج إليهم، وألحُّوا عليه ﷺ في ذلك، وأشار عَبْدُاللهِ ابنُ أُبَيّ ابنُ سَلُولَ بِالْمُقَامِ

---

(١) وتسمَّى غزوة أحد: يوم عينين.

(٢) في المطبوع: (يشتمل).

(٣) الأحابيش: الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة واحدة.

(٤) عينين: ويقال: عينان. وهو هضبة جبل أحد بالمدينة. ويقال: اسم لجبلين عند أُحُد.

بِالْمَدِينَةِ، وتابعه على ذلك بعضُ الصَّحابة، فَأَلَحَّ أولئكَ علـى رسـولِ الله ﷺ، فنهضَ، ودخـلَ بيتهُ، وَلَبِـسَ لأْمَتَهُ، وَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَقَدِ انْثَنَى عَزمُ بعض أُولئكَ، فقالوا: يَا رسولَ اللهِ! إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَمْكُثَ فِي الْمَدِينَةِ، فَافعَلْ. فقال: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ»[1].

(وأَتَى)[2] عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ (رَجُلٌ)[3] مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ[4] ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ.

وخرج إلى أُحُدٍ في أَلْفٍ، فَلَمَّا كانَ ببعضِ الطَّرِيقِ، انْخَزَلَ عَبْدُاللهِ ابنُ أُبَيّ فِي نحوِ (الثَّلاَثِ)[5] مئةٍ إلى المدينة، فاتبعهم عَبْدُاللهِ بنُ عَمْرِو بنِ حَرَامٍ وَالِدُ جَابِرٍ رضي الله عنهما يُوبِخُهُم، وَيَحُضُّهُم عَلَى الرُّجُوعِ، فقالوا: لو نعلمُ أنكم تقاتلون، لم نرجع. فلمَّا أبوا عَلَيْهِ، رَجَعَ عَنْهُمْ، وَسَبَّهُمْ. وَاستَقَلَّ رسولُ الله ﷺ بِمَن بقيَ معهُ حتَّى نزلَ شِعبَ أُحُدٍ في عُدوةِ الوَادي إِلَى الجبلِ، فجعل ظهرَهُ إلى أحدٍ، وَنَهَى النَّاس عن القتال حتَّى يأمرَهُم، فلما

---

(١) أخرجه ابن هشام (٣/ ١٢٦ ـ ١٢٨) عن ابن إسحاق الزهري، وعن غيره مرسلاً، وقد وصله الإمام أحمد (٣/ ٣٥١)، والدارمي (٢١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٦٩٨ تحفة) من طريق أبي الزبير، عن جابر، نحوه. وانظره في: «المسند الجامع» (٤/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠). وسنده على شرط مسلم، غير أن أبا الزبير مدلس، وقد عنعنه. لكن له شاهد من حديث ابن عباس أخرجه البيهقي كما في «البداية» (٤/ ١١) بسندٍ حسنٍ. فالحديث صحيح، وقد رواه أحمد أيضاً (رقم ٢٦٠٩)، والحاكم (٢/ ١٢٨ ـ ١٢٩ و٢٩٦ ـ ٢٩٧)، وصححه، ووافقه الذهبي، وهو حديث طويل في غزوة أحد.

(٢) في المطبوع: (وأتي).

(٣) في المطبوع: (برجل).

(٤) في الصلاة. كما في مصادر التخريج.

(٥) في المطبوع: (ثلاث).

أصبح، تَعَبَّأَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ للقتال في أَصحابِهِ، وَكان فيهم خَمْسُونَ فَارِساً، واستعمل على الرُّمَاةِ ـ وكانوا خَمسين ـ عَبْدَاللهِ بنَ جُبَيْرٍ الأَوْسِيَّ، وَأَمَرَهُ وأصحابَهُ أَنْ لاَ يَتَغَيَّرُوا مِنْ مَكَانِهِمْ، وَأَنْ يَحْفَظُوا ظُهُورَ الْمُسْلِمِينَ أن يُؤْتَوْا من قِبَلِهِمْ[1].

وظاهرَ ﷺ [يَوْمَئِذٍ] بَيْنَ دِرْعَيْنِ[2].

وأعطى اللِّوَاءَ: مُصْعَبَ بنَ عُمَيْرٍ أَخَا بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

وَجَعَلَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنِّبَتَيْنِ: الزُّبَيْرَ بنَ العَوَّامِ. وعلى المجنبة الأخرى: الْمُنْذِرَ بنَ عَمْرٍو الْمُعْنِقَ لِيَمُوتَ.

واستعرض الشباب يومئذٍ، فأجاز بعضَهم، وردَّ آخرين، فكان ممن أجاز:

١ ـ سَمُرَةُ بنُ جُنْدبٍ.

٢ ـ وَرَافِعُ بنُ خَدِيجٍ؛ ولهما: خمس عشرة سنة [١٤/أ].

وكان ممن رُدَّ يومئذٍ:

١ ـ أُسَامَةُ بنُ زيدِ بنِ حَارِثَةَ.

٢ ـ وأسيدُ بنُ ظُهَيْرٍ.

٣ ـ والبراءُ بنُ عازبٍ.

٤ ـ وزيدُ بنُ أرقمَ.

---

(١) أخرج البخاري (٤٠٤٣) عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَبْرَحُوا: إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ، فَلاَ تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا، فَلاَ تَبْرَحُوا».

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٩٢)، وفي «الشمائل» (١١٢)، والحاكم (٣/ ٢٥ و٣٧٤)، وصححه، ووافقه الذهبي. والبيهقي في «سننه» (٩/ ٤٦) عن الزبير.

٥ ـ وزيدُ بن ثابتٍ.

٦ ـ وَعَبدُاللهِ بنُ عمرَ.

٧ ـ وَعَرَابَةُ بنُ أَوْسٍ.

٨ ـ وَعَمْرُو بنُ حَزْمٍ.

ثُمَّ أجازهم يوم الخندق.

وَتَعَبَّأَتْ قُرَيشٌ أَيضاً، وهم في **ثلاثة آلاف** ـ كما ذكرنا ـ. **فيهم: (مئتا)**[1] **فارسٍ، فجعلوا على ميمنتهم:** خالدَ بنَ الوليد. **وعلى الميسرة:** عكرمةَ بنَ أبي جهل.

وكان أوّلَ من برز من المشركينَ يومئذٍ: أبو عامرٍ الرّاهب، واسمهُ: عَبدُ عمرِو [بنِ صيفي]، وكان رأسَ الأوسِ في الجاهلية، وكان مترهِّباً، فلمَّا جاء الإسلامُ، خُذِلَ، فَلم يدخُل فيه، وجاهرَ رسولَ الله ﷺ بالعَدَاوةِ، فَدَعَا عليه ﷺ، فخرجَ منَ المدينةِ، وذهبَ إلى قريشٍ يُؤَلِّبُهُم عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، [وَيَحُضُّهُمْ عَلَى قِتَالِهِ، مع ما هم مُنْطَوُونَ عَلَى رسول الله] وأصحابهِ منَ الْحَنَقِ، وَوَعَدَ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُ يستميلُ لهم قومَهُ منَ الأوسِ يومَ اللِّقاءِ حتَّى يرجعوا (إليه)[2]، فلمّا أقبلَ فِي عُبْدَانِ أَهلِ مكَّة والأَحَابيش، تعَرَّفَ إِلَى قَوْمِهِ، فقالوا لهُ: لاَ أَنْعَمَ اللهُ لَكَ عَيْناً يا فَاسِقُ. فقالَ: لَقَدْ أَصَابَ قَوْمِي بَعْدِي شَرٌّ، ثُمَّ قَاتَلَ المسلمينَ قِتَالاً شديداً.

وكان شعارُ أصحابِ رسولِ الله ﷺ يومئذٍ: **أَمِتْ أَمِتْ**[3].

---

(١) في المخطوط: (مئتي).

(٢) في المطبوع: (إليهن).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٤٦)، وأبو داود (٢٦٣٨)، وابن ماجه (٢٨٤٠) عن إياس بن سلمة، عن أبيه.

وَأَبْلَى يومئذٍ:

١ ـ أَبُو دُجَانَةَ سِماكُ بْنُ خَرَشَةَ.

٢ ـ وَحَمْزَةُ عَـمُّ رَسُـولِ اللهِ ﷺ [أَسَدُ اللهِ وَأَسَدُ رَسُولِـهِ ﷺ وأرضاه].

٣ ـ وكذا عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ.

وجماعةٌ منَ الأَنصارِ، منهم:

٤ ـ النَّضْرُ بنُ أَنَسٍ.

٥ ـ وَسَعْدُ بنُ الرَّبِيعِ رضي الله عنهم أجمعين.

وكانتِ الدَّولةُ أوّلَ النَّهار للمسلمين عَلَى الكُفَّارِ، فَانهزَمُوا رَاجعينَ حتَّى وَصَلُوا إِلَى نسائهم. فلما رأى ذلك أصحابُ عَبْدِاللهِ بنِ جُبَيْرٍ، قالوا: يا قوم! الغنيمةَ [الغنيمة][1]، فذَكَّرَهُم عَبْدُاللهِ بنُ جُبَيْرٍ (تَقَدُّمَ)[2] رسولِ اللهِ ﷺ (إِلَيْهِمْ)[3] في ذلك، فظنُّوا أن ليس للمشركينَ رجعةٌ، وأنهم لا تقوم لهم قائمةٌ بعد ذلك، فذهبوا في طلبِ الغنيمة، وَكَرَّ الفُرْسَانُ منَ المشركينَ، فوجدوا تلكَ الفرجةَ قد خلت منَ الرُّمَاة، (فجازوها)[4]، وتمكَّنوا، وأقبلَ آخرُهم، فكان مَا أَرَادَ اللهُ تعالى كونَهُ، فاستشهدَ مَنْ (أكرمه)[5] اللهُ بالشَّهادة منَ المؤمنينَ، فقُتِلَ جماعةٌ من أفاضلِ الصَّحابة، وتولى أكثرُهم، وَخَلَصَ المشركونَ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَجُرِحَ فِي وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤)، والبخاري (٣٠٣٩)، وأبو داود (٢٦٦٢) عن البراء.

(٢) في المطبوع: (تقديم).

(٣) في المطبوع: (إليه).

(٤) في المطبوع: (فجاوزوها).

(٥) في المطبوع: (أكرمهم).

رَأْسِهِ الْمُقَدَّسِ[1]، (وَرَشَقَهُ)[2] الْمُشْرِكُونَ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى وَقَعَ لِشِقِّهِ، وَسَقَطَ فِي حُفْرَةٍ مِنَ الْحُفَرِ الَّتِي كَانَ أَبُو عَامِرٍ الْفَاسِقُ حفَرَهَا يَكِيدُ بِهَا الْمُسْلِمِينَ، فَأَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِهِ، وَاحتَضَنَهُ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِاللهِ.

وكان الذي تولَّى أذى رسولِ الله ﷺ [١٤/ ب]: عَمرَو بنَ قَمِئَةَ، وَعُتْبَةَ ابنَ [أَبِي] وَقَّاصٍ.

وقيل: [إنَّ] عَبْدَاللهِ بنَ شهابٍ الزُّهْرِيَّ أَبَا جَدِّ مُحَمَّدِ بنِ مُسْلِمِ بنِ شِهَابٍ هُوَ الَّذِي شَجَّهُ ﷺ.

وَقُتِلَ مُصْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ رضي الله عنه بين يديه، فدفع ﷺ اللِّوَاءَ إلى عَلِيٍّ ابنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، ونشبتْ حَلَقَتَانِ مِنْ حِلَقِ الْمِغْفَرِ فِي وَجْهِهِ ﷺ، فَانْتَزَعَهُمَا أَبُو عُبَيْدَةَ ابنُ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه[3]، وَعَضَّ عَلَيْهِمَا حَتَّى سَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ، فكان الْهَتْمُ يُزَيِّنُهُ، وَامْتَصَّ مَالِكُ بنُ سِنَانٍ وَالِدُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ الدَّمَ مِنْ جُرْحِهِ ﷺ.

وأدركَ المشركون النبيَّ ﷺ، فحالَ دونهُ نفَرٌ منَ المسلمينَ نحو من عشرةٍ، فقُتِلوا، ثُمَّ جَالَدَهم طَلحةُ حتَّى أَجْهَضَهُمْ عَنْهُ ﷺ، وَتَرَّسَ أَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بنُ خَرَشَةَ عَلَيْهِ ﷺ بظَهْرِهِ، والنَّبْلُ يقعُ فيهِ، وهوَ لا يتحركُ رضي الله عنه[4].

وَرَمَى سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه يَوْمَئِذٍ رَمْياً [مُسَدَّداً] مُنْكِئاً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»[5].

وَأُصِيبَتْ يومَئِذٍ عَيْنُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ الظُّفَرِيِّ، فَأَتَى بِهَا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩١١)، ومسلم (١٧٩٠)، والترمذي (٢٠٨٥)، وابن حبان (٦٥٧٨) عن سهل بن سعد.

(٢) في المخطوط: (ورشقته).

(٣) أخرج أحمد (٣/ ٢٠٦) وابن ماجه (٤٠٢٨) عن أنس، قال: قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَّبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِم؟!».

(٤) انظر: «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٥٧)، و«السير والمغازي» لابن إسحاق (٣٢٨)، و«تاريخ الإسلام» (١٧٤ ـ ١٧٥ مغازي).

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٥٥) عن سعد بن أبي وقاص. و(٤٠٥٩) عن علي.

رسولَ الله ﷺ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ بِيَدِهِ الكَرِيمَةِ، فكانت أَصَحَّ عينيه وأحسنَهُما[1].

وصرخَ الشَّيطان ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ بأَعْلَى صَوْتِه: إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ قُتِلَ[2]، وَوَقَعَ ذلكَ فِي قُلُوبِ كثيرٍ منَ المسلمينَ، وتَوَلَّى أكثرُهم، ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[الأحزاب: ٣٨].

وَمَرَّ أَنَسُ بنُ النَّضْرِ بِقَوْمٍ منَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَلْقَوا بِأَيْدِيهِم، فقال: مَا تَنْتَظِرُونَ؟! فَقَالُوا: قُتِلَ رسولُ اللهِ ﷺ، فقال: مَا تَصْنَعُونَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ؟! قُومُوا فَمُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ استقبلَ النَّاسَ، وَلَقِيَ سَعْدَ ابنَ مُعَاذٍ، فقال: يَا سَعْدُ! واللهِ! إِنِّي لأجدُ رِيحَ الْجَنَّةِ مِنْ (قِبَلِ)[3] أُحُدٍ، فقاتلَ حتَّى قُتِلَ رضي الله عنه، (وَوُجِدَ)[4] بِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً[5].

وَجُرِحَ يومئذٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ نَحْواً مِنْ عِشْرِينَ جِرَاحَةً، بَعْضُهَا فِي رِجْلِهِ، فَعَرَجَ مِنْهَا حَتَّى مَاتَ رضي الله عنه[6].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٨)، وأبو يعلى (١٥٤٩) عن قتادة بن النعمان. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠٩٨): رواه الطبراني، وأبو يعلى، وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم، وفي إسناد أبي يعلى: يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.
وأخرجه الحاكم (٣/ ٢٩٥) عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلاً.
وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٤١٦ و٤١٧)، والبيهقي في «دلائله» (٢/ ٢٥١ ـ ٢٥٣) موصولاً ومرسلاً.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٧٣١) عن ابن عباس.

(٣) في المطبوع: (دون).

(٤) في المطبوع: (ووجدت).

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٠٥ و٤٠٤٨)، ومسلم (١٩٠٣)، والترمذي (٣٢٠٠)، وابن حبان (٤٧٧٢) عن أنس بن مالك.

(٦) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣١٣٤) بتحقيقي.

وأقبل رسولُ الله ﷺ نحوَ المسلمينَ، فكان أوّلُ من عَرفه تحتَ المِغْفَرِ كَعْبَ بنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، فصاحَ بأعلَى صوتِهِ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! أَبْشِرُوا، هَذَا رسولُ اللهِ ﷺ. فَأَشَارَ إِلَيْهِ ﷺ: أَنِ اسْكُتْ، واجتمعَ إليهِ المسلمونَ، وَنَهَضُوا معهُ إلى الشِّعْبِ الَّذِي نزَلَ فيهِ، فِيهِمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَالْحَارِثُ بنُ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. فَلَمَّا أسندوا في الجبل، أدركه أُبَيُّ بنُ خَلَفٍ عَلَى جوَادٍ، يقال له: العَودُ. زَعَمَ الْخَبِيثُ: أنه يَقتلُ عليه رسولَ الله ﷺ، فلمَّا اقتربَ، تناولَ رسولُ الله ﷺ الحربةَ منَ الْحَارِثِ بنِ الصِّمَّةِ، فطعنهُ بها، فَجَاءت فِي تَرْقُوَتِهِ، [١٥/ أ] وَيَكُرُّ عَدُوُّ اللهِ مُنْهَزِماً، فقال له المشركون: واللهِ! ما بكَ من بأسٍ، فقال: «وَاللهِ لَوْ كَانَ مَا بِي بِأَهْلِ (ذِي الْمَجَازِ)[1]، لَمَاتُوا (أَجْمَعِينَ)[2]»، إِنَّهُ قالَ لِي: إِنَّهُ قَاتِلِي، وَلَمْ يَزَلْ بِهِ ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ بِسَرِفٍ مَرْجِعَهُ إِلَى مَكَّةَ ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ[3].

وَجَاءَ عَلِيٌّ رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ بماءٍ ليغسلَ عنهُ الدَّمَ، فوجدهُ آجِناً[4]، فَرَدَّهُ.

وأراد ﷺ أن يعلوَ صخرةً هناكَ، فلم يستطع؛ لما به ﷺ، ولأنه ظَاهرَ يومئذٍ بينَ دِرْعَيْنِ، فَجلسَ طلحةُ تحتهُ حتَّى صَعِدَ، وَحَانَتِ الصَّلاَةُ، فَصَلَّى

---

(١) في المخطوط: (الحجاز).

(٢) في المطبوع: (أجمعون).

(٣) انظره في: «السيرة» لابن هشام (٢/ ٨٤)، و«زاد المعاد» (٣١٣٥)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٣٢).

وأخرجه ابن جرير في «تاريخه» (٢/ ٥١٩ ـ ٥٢٠) من طريق السدي.

(٤) متغيراً.

جَالِساً[1]، ثُمَّ مالَ المشركونَ إِلَى رِحَالِهِم، ثُمَّ استقبلوا طريقَ مكَّة منصرفينَ إليها، وكان هذا كلُّه يومَ السَّبتِ.

واستشهد يومئذٍ منَ المسلمينَ نحوُ السبعينَ[2]، منهم:

١ ـ حَمْزَةُ عَمُّ رسـولِ اللهِ ﷺ. قتلهُ: وَحْشِـيٌّ مَولَى بَنِي نَوْفَلٍ، وأُعْتِقَ لذَلكَ، وقد أسلم بعدَ ذلكَ، وكانَ أحدَ قَتَلَةِ: مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ.

٢ ـ وَعَبْدُاللهِ بنُ جَحْشٍ حَلِيفُ بَنِي أُمَيَّةَ.

٣ ـ وَمُصْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ.

٤ ـ وعُثْمَانُ بنُ عُثْمَانٍ، وهو: شَمَّاسُ[3] بنُ عُثْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ، سُمِّيَ: بِشَمَّاسٍ؛ لِحُسْنِ وَجْهِهِ.

فهؤلاءِ أربعةٌ منَ المهاجرينَ، والباقونَ منَ الأنصارِ رضي الله عنهم جميعهم، فدفنهم في دِمَائهم وَكُلُومِهِم، ولم يُصَلِّ عَلَيْهِمْ يومئذٍ.

وَفَرَّ يَومئذٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَمَاعَةٌ مِنَ الأَعْيَانِ، منهم: عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ رضي الله عنه.

وَقَـدْ نَصَّ اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَـى الْعَفْوِ عَنْهُـم، فقـال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

---

(١) انظر: «السيرة» لابن هشام (٢/ ٨٥ ـ ٨٦).

(٢) انظر تفصيل ذلك في: «تاريخ الإسلام» (ص١٩٩ ـ ٢٠٧ مغازي).

(٣) جاء في «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٠٠ مغازي): ولقبه: شماس، وهو عثمان بن عثمان بن الشريد بن سويد بن هرمي بن عامر بن مخزوم القرشي المخزومي. وانظر ترجمته في: «الإصابة» لابن حجر (٢/ ١٥٥ رقم ٣٩١٩).

وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ مِنَ المشركينَ: اثنان وعشرون.

وقد ذكر سُبْحَانَهُ هذه الوقعة في سُورَةِ آلِ عمرانَ حيث يقول: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[آل عمران: ١٢١] الآيات[1].

* * *

(١) أي: يريد التي بعدها أيضاً، وهي قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾[آل عمران: ١٢٢].

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ حَمْرَاءِ الأَسَدِ]

وَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمُ الأَحَدِ، نـدبَ رسولُ الله ﷺ المسلميـنَ إلـى النُّهوضِ في طلبِ العَدُوِّ؛ إِرْهَاباً لَهُم[1]، وهذه غزوة حَمْرَاءِ الأَسَدِ[2]، وَأَمَرَ (أَنْ لاَ)[3] يخرجَ معه إلاَّ من حضر أُحُداً، فلم يخرج إلاَّ من شَهِدَ أُحُداً، سِوَى جَابِرِ بنِ عَبْدِاللهِ؛ فَإِنَّهُ كان أبوه استخلفه في مُهِمَّاته، فقُتِلَ أبوهُ يومَ أُحدٍ، فاستأذن رسول الله ﷺ في الخروج إلى حَمْرَاءِ الأَسَدِ، فأذن له.

فنهض المسلمون كما أمرهم ﷺ [١٥/ ب]، وهم مُثْقَلُونَ بِالْجِرَاحِ، حتَّى بلغَ حمراءَ الأسدِ، وهي على ثَمَانية أَمْيَالٍ منَ المدينةِ[4]، فذلك قوله

---

(١) أقول: هذا الإرهاب هو لإرهاب العدو، لا لإرهاب الشعوب المؤمّنة على دمائها وأموالها وأعراضها. ولا كما يقول الغرب المأفون عميل الصهيونية العالمية بوصمه العالم الإسلامي بأنه عالم إرهابي، أو بالأحرى دين الإسلام دين الإرهاب. فهذا خطأ، وللأسف انجرَّ كثيرٌ من علماء عصرنا إلى الانجرار والانكباب لما يقوله الغرب، كأنهم يريدون بما وصفهم به رسول الله ﷺ: «لتتبعن سنن من قبلكم حتى إذا دخلوا جحر ضبٍّ لتبعتموه». فحذارِ إخوتي من الانجرار والانكباب على موائد الشياطين، انقلبوا من فوركم إلى مائدة الرحمن.

(٢) هي من المدينة على ثمانية أميال. «طبقات ابن سعد» (٢/ ٤٩). وانظر عنها في: «تاريخ الإسلام» (ص٢٢٣ ـ ٢٢٨).

(٣) في المطبوع: (ألا).

(٤) «طبقات ابن سعد» (٢/ ٤٩).

تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾[آل عمران: ١٧٢].

وَمَـرَّ مَعْبَـدُ بـنُ أَبِي مَعْبَـدٍ الْخُزاعيُّ عَلَى رسـولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِـهِ، فَأَجَـارَهُ حَتَّى بلغَ أَبَا سُـفْيَانَ وَالْمُشْرِكِينَ بِالرَّوْحَاءِ، فَأَخْبَرَهُـمْ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وأصحابَهُ قَد خرجوا في طلبهـم، فَفَتَّ ذلك فـي أَعْضَـادِ قُرَيْـشٍ[1]، وكانـوا أرادوا الرجـوعَ إلـى المدينـة، (فنهاهم)[2] ذلك واستمروا راجعين إلى مكَّة[3].

(فَصْلٌ)[4]

وَظَفِرَ ـ عَلَيْهِ [الصَّلَاةُ وَ] السَّلَامُ ـ بِمُعَاوِيَةَ بنِ الْمُغِيرَةِ بنِ أَبِي الْعَاص، فَأَمَرَ بِضَرْبِ عُنُقِهِ صَبْراً، وهو والدُ عَائِشَةَ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ مَرْوَانَ، فلم يُقتل فيها سواهُ.

---

(١) أخرج الطبراني في «الكبير» (١١٦٣٢) عن ابن عباس، قال: لما انصرف أبو سفيان والمشركون عن أحد، وبلغوا الروحاء، قال أبو سفيان: لا محمداً قتلتم، ولا الكواعب أردفتم، شرّ ما صنعتم، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فندب الناس، فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد، أو بئر بني عِنَبَة، فأنـزل الله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾[آل عمران: ١٧٢]، وذلك أن أبا سفيان قال للنبي ﷺ: موعدك موسم بدر حيث قتلتم أصحابنا، فأما الجبان، فرجع، وأما الشجاع، فأخذ أهبة القتال والتجارة، فأتوه، فلم يجدوا به أحداً، وتسوّقوا، فأنزل الله ـ جل ذكره ـ: ﴿فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾[آل عمران: ١٧٤]. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠١١٣): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز، وهو ثقة.

(٢) في المطبوع: (فثناهـا).

(٣) أخرجـه البخـاري (٤٠٧٧)، ومسـلم (٢٤١٨)، وابن ماجـه (١٢٤) عـن عائشة. وانظره في: «البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٥٠ ـ ٥٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٢٣ ـ ٢٢٨ قسم المغازي).

(٤) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

فَصْلٌ

[بَعْثُ الرَّجيع][1]

ثُمَّ بعث ﷺ بعدَ أُحُدٍ بَعْثَ الرَّجِيعِ، وذلكَ فِي صَفَرَ مِنَ السَّنَةِ الرَّابعَةِ، وذلك:

أنه ﷺ بعث إلى عَضَلٍ وَالْقَارَةِ[2] بِسُؤَالهم رسولَ اللهِ ﷺ ذلكَ حينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ، وذكروا أن فيهم إِسْلاَماً، فبعثَ ستَّة نفرٍ في قول ابن إسحاق.

وقال البخاري في «صحيحه»[3]: كانوا عشرة.

وقال أبو القاسم السهيلي[4]: وهذا هو الصحيح.

وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ: مَرْثَدَ بنَ أَبِي مَرْثَدٍ الغَنَوِيَّ ﵁.

وَمِنْهُمْ: خُبَيْبُ بنُ عَدِيٍّ.

فذهبوا معهم، فلما كانوا بالرَّجيع ـ وهوَ: مَاءٌ لِهُذَيْلٍ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ بِالْهَدْأَةِ ـ، غَدَرُوا بِهِمْ، وَاسْتَصْرَخُوا عَلَيْهِمْ هُذَيْلاً، فَجَاؤوا فأحاطوا بهم، فقتلوا عامتهم، واسْتَأْسَرُ منهم: خُبَيْبُ بنُ عَدِيٍّ، وَرَجُلٌ آخرُ، وهوَ: زَيْدُ ابنُ الدَّثِنَّةِ[5]، فذهبوا بهما فباعوهما بمكة، وذلك بسبب ما كانا قتلا من

---

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٢٧)، و«المغازي» للواقدي (١/ ٣٤٠).

(٢) وهما: حيّان من الهون بن خزيمة بن مُدركة.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٨٦) عن أبي هريرة.

(٤) «الروض الأنف» (٦/ ١٨٤).

(٥) الدَّثنة: ضُبط في «المواهب اللدنية»: بفتح الدال وكسر الثاء مع فتح النون المشددة، وزاد البرهان: وقد تسكّن الثاء. وضبط صاحب «القاموس»: بكسر الثاء مع فتح النون المخففة.

كُفَّارِ قريشٍ (فِي)[1] (يومِ)[2] بدرٍ.

فأما خُبَيْبٌ ﷺ، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ مَسْجُوناً، ثُمَّ أجمعوا لقتله، فخرجوا به إلى التَّنْعِيمِ لِيَصْلِبُوهُ، فاستأذنهم أن يصلي ركعتين، فأذنوا له: فَصَلاَّهُما، ثُمَّ قال: وَاللهِ! لَوْلاَ أَنْ تقولُوا: إِنَّ مَا بِي جَزَعٌ، لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ:

وَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً ... عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ للهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ[3]

وقد قال له أَبُو سُفْيَانَ: أَيَسُرُّكَ أَنَّ مُحَمَّداً عندنا تُضرب عنقُهُ، وأنَّك في أهلكَ؟ فقال: واللهِ! ما يَسُرُّنِي أَنِّي فِي أَهْلِي، وَأَنَّ مُحَمَّداً فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ تُصِيبُهُ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ.

(ثُمَّ وَكَّلُوا به من يحرسهُ، فجاء عَمْرُو بنُ أُمَيَّةَ، فاحتملهُ بِخُدعَةٍ ليلاً، فذهب به فدفنهُ[4].

وأما زَيْدُ بنُ الدَّثِنَّةِ ﷺ، فَابتَاعَهُ صَفْوَانُ بنُ أُمَيَّةَ، فَقَتَلَهُ بِأَبِيهِ)[5].

---

(١) في المطبوع: (من).

(٢) في المخطوط: (قوم).

(٣) البيتان في: «عيون الأثر» (٢/ ٤١)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٣١ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٤/ ٦٣) للمصنف.

(٤) لكن أخرج أحمد في «المسند» (٤/ ١٣٩ و٥/ ٢٨٧) عن عمرو بن أمية: أن أباه حدثه، عن جده: أن رسول الله ﷺ بعثه وحده عيناً إلى قريش، قال: فجئت إلى خشبة خبيب، وأنا أتخوف العيون، فرقيت فيها، فحللت خبيباً، فوقع إلى الأرض، فانتبذت غير بعيد، ثم التفت فلم أر خبيباً، ولكأنما ابتلعته الأرض، فلم ير لخبيب أثر حتى الساعة.

(٥) ما بين: ( ) كتب في المطبوع قبل قوله: (وقد قال له أبو سفيان...).

فَصْلٌ

[بَعْثُ بِئْرِ مَعُونَةَ][1]

وَفِي صَفَرَ هَذَا بَعَثَ إِلَى بِئْرِ مَعُونَةَ[2] أيضاً، وذلكَ: أَنَّ أَبَا بَرَاءٍ عَامِرَ ابنَ مَالِكٍ [١٦/ أ] الْمَدْعُوَّ: مُلَاعِبَ الأَسِنَّةِ، قدم على رسول الله ﷺ المدينةَ، فدعاهُ إلى الإسلامِ فلم يُسْلِم، ولم يَبْعُد. فقال: يا رسول الله! لو بعثتَ أصحابكَ إلى أهلِ نجدٍ يدعونهم إلى دينكَ، لرجوتُ أن يجيبوهم، فقال: إنِّي أخافُ عليهم أهلَ نجدٍ، فقال أبو براء: أنا جارٌ لهم[3].

فبعث ﷺ ـ فيما قاله ابن إسحاق[4] ـ أَرْبَعِينَ رَجُلاً منَ الصَّحابة.

وفي «الصحيحين»[5]: سَبْعِينَ رَجُلاً. وهذا هو الصَّحيح.

وَأَمَّرَ عليهم: الْمُنْذِرَ بنَ عَمْرٍو أَحَدَ بَنِي سَاعِدَةَ. وَلَقَبُهُ: الْمُعْنِقُ

---

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٣٠ ـ ٢٣٢)، و«المغازي» للواقدي (١/ ٣٤٦)، و«الطبقات الكبرى» (٢/ ٥١ ـ ٥٤)، و«تاريخ خليفة» (ص٧٦)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٥٤٥ ـ ٥٥٠)، و«الروض الأنف» (٣/ ٢٣٨)، و«البداية والنهاية» (٤/ ٧١ ـ ٧٤) للمصنف.

(٢) بئر معونة: قيل: بين أرض بني عامر، وحرة بني سليم. وقيل: بين جبال يقال لها: أبلى في طريق المصعد من المدينة إلى مكة. وقيل: ماء لبني عامر بن صعصعة. وقيل: في أرض بني سُليم وأرض بني كلاب، وعندها كانت قصة الرجيع. «معجم البلدان» (١/ ٣٠٢).

(٣) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣١٩٨).
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٧١) عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠١٣٠): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣١٩٨) نقلاً عن ابن إسحاق.

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٩٠)، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٢) عن أنس.

لِيَمُوتَ[1] رضي الله عنهم أجمعينَ.

وكانوا مـن (فُقَرَاءِ)[2] المسلمين وسادتهـم وقُرَّائِهِمْ، فنهضوا فنزلوا بِئْرَ مَعُونَةَ، وهي بين أرض بَنِي عَامِرٍ وَحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ، ثُمَّ بعثوا منها حَرَامَ بنَ مِلْحَانَ أَخَا أُمِّ سُلَيْمٍ بكتابِ رسولِ اللهِ ﷺ إِلَى عَدُوِّ اللهِ عَامرِ ابنِ الطُّفَيْلِ، فلم ينظر فيه، وأمرَ به، فقتله رجلٌ ضربهُ بحربةٍ، فلما خرجَ الدَّمُ، قال: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ[3].

وَاستَنْفَرَ عَدُوُّ اللهِ عَامِرٌ: بَنِي عَامِرٍ إلى قتال الباقين، فلم يجيبوهُ؛ لأجل جوار أَبِي بَرَاءٍ، فاستَنْفَرَ بَنِي سُلَيْمٍ، فَأَجَابَتْهُ عُصَيَّةُ، وَرِعْلٌ، وَذَكْوَانُ، فأحاطوا بأصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقاتلوا حتَّى قُتِلُوا عن آخرهم ﷺ، إلاَّ كَعْبَ بنَ زَيْدٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ؛ فَإِنَّـهُ ارتُثَّ[4] مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى، فَعَاشَ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

وكـان عَمْرُو بـنُ أُمَيَّـةَ الضَّمْرِي، وَالْمُنْـذِرُ بـنُ مُحَمَّـدِ بـنِ عُقْبَـةَ (بِسَرْحِ)[5] المسلمين، فرأيا الطَّيرَ تحومُ على موضع الوَقْعَةِ، فَنَزل المنذرُ ابنُ مُحَمَّدٍ هذا، فقاتل المشركينَ حتَّى قُتلَ مع أصحابه، وأُسِرَ عَمْرُو بـنُ أُمَيَّةَ، فَلَمَّا أَخْبَرَ أَنَّهُ مِـنْ مُضَرَ، جَزَّ عَامِـرٌ نَاصِيَتَـهُ، وَأَعْتَقَـهُ - فِيمَا زَعَمَ - عَنْ رَقَبَةٍ كَانَتْ عَلَى أُمِّهِ.

وَرَجَعَ عَمْرُو بـنُ أُمَيَّةَ، فَلما كان بالْقَرْقَرَةِ[6] مِـنْ صَدْرِ قَنـاةَ،

---

(١) أي: المسرع، سمي بذلك: لإسراعه إلى الشهادة.

(٢) في المطبوع: (فضلاء).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٧ و٢١٠ و٢٧٠)، والبخاري (٤٠٩٢)، ومسلم (٦٧٧) عن أنس.

(٤) ارتُثَّ: حُمل من المعركة جريحاً وبه رمق.

(٥) في المطبوع: (في سرح).

(٦) هي: قرقرة الكُدْر.

نزَل في ظِلٍّ، ويجيءُ رَجُلاَنِ مِنْ بَنِي كِلاَبٍ، وَقِيلَ: مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَنَزَلاَ مَعَهُ فِيهِ، فَلَمَّا نَامَا، فَتَكَ بِهِمَا عَمْرٌو وَهُوَ يَرَى أَنَّـهُ قَدْ أَصَابَ ثَأْراً مِن أَصْحَابِهِ، وإذا مَعَهُمَا عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ يَشْعُرْ بِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ، أَخْبَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمَا فَعَلَ، قال: لَقَدْ قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ (لأَدِيَنَّهُمَا)[1][2].

وَكَانَ هَذَا سَبَبَ غَزْوَةِ بَنِي النَّضِـيرِ (هَذَا الصَّحِيحُ كما ورد)[3][4].

* * *

---

(١) في المخطوط: (وأدينهما).

(٢) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ٥١ ـ ٥٣)، و«السيرة» لابن هشام (٢/ ١٨٣ ـ ١٨٧)، و«تاريخ الإسلام» (ص٢٣٥ ـ ٢٤١ المغازي).

(٣) في المطبوع: (كما ورد هذا في الصحيح).

(٤) جاء في «صحيح البخاري» في كتاب: المغازي (١١ ـ باب حديث بني النضير، ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين، وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ) قبل رقم (٣٨٠٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٥٦ـ٣٥٨) عن محمد بن إسحاق. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠١٣٢): رواه الطبراني، ورجاله ثقات إلى ابن إسحاق.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بَنِي النَّضِيرِ][1]

ونهضَ رسولُ الله ﷺ بنفسهِ الكَرِيمةِ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ لِيَسْتَعِينَ عَلَى (دِيَةِ)[2] ذَيْنِكَ الْقَتِيلَيْنِ؛ لِمَا (بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُ)[3] مِنَ الْحِلْفِ، فقالوا: نَعَمْ. وَجَلَسَ ﷺ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ﷺ تَحْتَ جِدَارٍ لَهُمْ، فَاجْتَمَعُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَقَالُوا: مَنْ رَجُلٌ [١٦/ ب] يُلْقِي بهذِهِ الرَّحَا عَلَى مُحَمَّدٍ فَيَقْتُلُهُ؟ فانتدب لذلك عَمْرُو بنُ جِحَاشٍ ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ، وَأَعْلَمَ اللهُ رَسُولَهُ بما هَمُّوا به، فَنَهَضَ ﷺ من وقتهِ من بينِ أَصْحَابِهِ، فلم يَتَنَاهَ دُونَ الْمَدِينَةِ. وَجَاءَ مَنْ أَخْبَرَ: أَنَّهُ رَآهُ ﷺ دَاخِلاً فِي حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فقام أَبُو بَكْرٍ وَمَن معهُ فاتبعوهُ، فأخبرهم بِمَا أعلمه اللهُ من أمرِ يَهُودَ، فندبَ النَّاسَ إِلَى قِتَالِهِمْ، فخرجَ، واستعملَ على المدينةِ: ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ فِي رَبِيعٍ الأَوَّلِ، فَحَاصَرَهُم ستَّ لَيَالٍ مِنْهُ[4] وَحِينَئِذٍ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ[5]، كَذَا ذَكَرَهُ ابنُ

---

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٤٠ ـ ٢٤٢)، و«الطبقات الكبرى» (٢/ ٥٧)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٥٥٠ ـ ٥٥٥)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٤٤٦ ـ ٤٥٠)، و«عيون الأثر» (٢/ ٤٨ ـ ٥١)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٧٤).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) في المطبوع: (بينه وبينهم)، وهو الصواب.

(٤) «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٤٠) نقلاً عن ابن إسحاق.

(٥) «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٤٠).

حَزْمٍ[1]، ولم أرهُ لغيرِه.

وَدَسَّ عَبْدُاللهِ بـنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُولَ وأصحابـهُ مـنَ المنافقينَ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ: أَنَّا مَعَكُمْ نُقَاتِـلُ مَعَكُمْ، وَإِنْ أُخرجتُم، خرجنا معكم. فاغترَّ أولئكَ بهذا، فتحصَّنُوا في آطَامِهِمْ، فأمر ﷺ بِقَطْعِ نَخِيلِهِمْ وَإِحْرَاقِهَا[2]، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ أَنْ يُجْلِيَهُمْ، وَيَحْقِنَ دِمَاءَهُمْ، عَلَى أَنَّ لَهُمْ مَا حَمَلَتْ إِبِلُهُمْ غَيْـرَ السِّلاَحِ، فَأَجَابَهُمْ إلـى ذلك، فتحمَّـل أكَابِرُهُم؛ كَحُيَيِّ بـنِ أَخْطَبَ، وَسَلاَّمِ بنِ أَبِي الْحُقَيْقِ بِأَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَانَتْ لَهُمْ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ إِلَى الشَّامِ.

وَلَمْ يُسْلِمْ منهم إلاَّ رَجُلاَنِ، وَهُمَا: أَبُو سَعْدِ بنُ وَهْبٍ، وَيَامِينُ ابنُ عُمَيْرِ بنِ كَعْبٍ.

وكانَ قَد جَعلَ لِمَن قتل ابنَ عَمِّهِ عَمْرَو بنَ جِحَاشٍ جُعلاً؛ لِمَا كَانَ قَدْ هَمَّ بِهِ مِنَ الْفَتْكِ برسولِ اللهِ ﷺ، (فَأَحرَزُوا)[3] أَموالهمَا، وَقَسَّم رسول الله أموال الباقين بين المهاجرين الأولين خاصّةً، إلاَّ أنَّهُ أعطى أَبَا دُجَانَةَ وَسَهْلَ بنَ حُنَيْفٍ الأَنْصَارِيَّيْنِ لِفَقْرِهِمَا[4]، وَقَدْ كانت أموالهم ممَّا أفاءَ اللهُ على رسولهِ، فَلَمْ يُوجِفِ[5] المسلمونَ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ[6].

---

(١) في «جوامع السيرة» (ص١٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٣١)، ومسلم (١٧٤٦) (٢٩) عن ابن عمر.

(٣) في المطبوع: (فأحرزا)، وهو الصواب.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٠٠٤) من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٥) الإيجاف: سرعة السير.

(٦) الركاب: الإبل التي تحمل القوم.

وفي هذه الغزوة:

أنزلَ اللهُ سُبْحَانَهُ سُورَةَ الْحَشْرِ[1].

وَقَدْ كَانَ عَبْدُاللهِ بنُ عَبَّاسٍ ﵄ يُسَمِّيهَا: سُورَةَ بَنِي النَّضِيرِ[2].

* * *

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٢) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٠٥ و٤٠٢٩ و٤٦٠٠ و٤٦٠١)، ومسلم (٣٠٣١) (٣١) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ، أو غزوة نَجْدٍ]

وقنتَ رسولُ الله ﷺ شهراً يدعو على الذين قَتَلُوا القُرَّاءَ أصحابَ بِئْرِ مَعُونَةَ[١].

ثُمَّ غزا ﷺ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ[٢]، وهي: غَزْوَةُ نَجْدٍ، فخرجَ في جَمَادَى الأُولى من هذه السَّنة الرَّابعة، يريدُ: مُحَارِبَ، وَبَنِي ثَعْلَبَةَ بنِ سَعْدِ ابنِ غَطَفَانَ.

واستعملَ علَى المدينة: أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ.

فسار حتَّى بلغ نَخْلاً[٣]، فلقي جَمْعاً من غَطَفَانَ، فتواقَفوا، ولم يكن بينهم قتالٌ[٤]، إلاَّ أنَّه صلَّى يومئذٍ صَلاَةَ الْخَوْفِ ـ فيما ذكرهُ ابنُ إسحاقَ[٥]،

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧٧) (٣٠٤) عن أنس.

(٢) سميت بذلك: لأن أقدامهم رقت جلودها، فكانوا يلفّون عليها الخِرَق. وقيل: بل سميت بذلك، لأنهم رقّعوا راياتهم فيها. ويقال: ذات الرقاع: شجرة بذلك الموضع. «الدرر في المغازي والسير» لابن عبد البر (ص١٧٦). وقال الواقدي: إنما سميت ذات الرقاع؛ لأنها قبل جبلٍ كان فيه بُقع حمرةٍ وسواد وبياض، فسُمِّيَت ذات الرقاع. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٤٧ مغازي).

(٣) قيل: نخل: منزل من منازل بني ثعلبة، من المدينة على مرحلتين. وقيل: موضع بنجد من أرض غطفان. «معجم البلدان» (٥/ ٢٧٦).

(٤) أخرجه البخاري (١٠٠١ و١٠٠٢)، ومسلم (٦٧٧)، وأبو داود (١٤٤٤) عن أنس.

(٥) «سيرة ابن هشام» (٢/ ٢٠٣ ـ ٢٠٩).

وغيرُه[1] من أهل السير ـ.

وقد استشكل [١٧/ أ]؛ لأنَّه قد جاء في رواية: الشافعي[2]، وأحمد، والنسائي، عن أبي سعيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَبَسَهُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَصَلاَّهُنَّ جَمِيعاً، وَذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ صَلاَةِ الْخَوْفِ[3].

قالوا: وَإِنَّمَا نَزَلَتْ صَلاَةُ الْخَوْفُ بِعَسَفَانَ؛ كما رواه أبو عياش الزُّرَقِي، قال: كُنَّا معَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَسَفَانَ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بنُ الوَلِيدِ. فقالوا: لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غَفْلَةً. ثُمَّ قَالُوا: إِنَّ لَهُمْ صَلاَةً بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، فَنَزَلَتْ ـ يعني: صَلاَةَ الْخَوْفِ ـ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ فَفَرَّقَنَا (فِرْقَتَيْنِ)[4]. وذكر الحديث. أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود، النسائي[5].

وعن أبي هريرة ﷺ، قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَازِلاً بَيْنَ ضَجْنَان وَعَسَفَان، مُحَاصِراً الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلاَءِ صَلاَةً هِيَ (أَحَبُّ)[6] إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَبْكَارِهِمْ، أَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ ثُمَّ مِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً

---

(١) أخرجه البخاري (٤١٢٧) عن جابر.

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٥٥٣)، والطيالسي في «مسنده» (٢٢٣١). وقال البيهقي في «سننه»: وهكذا رواه الشافعي في الجديد...

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٢٥ و٤٩ و٦٧)، والنسائي (٢/ ١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٠٢) عن أبي سعيد الخدري.

(٤) في المطبوع: (فريقين).

(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٥٩ و٦٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي (٣/ ١٧٧ ـ ١٧٨). وانظره في «زاد المعاد» (٣٢٠٩).

(٦) في المخطوط: (أهم).

وَاحِدَةً. فَجَاءَ جِبْرِيلُ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ نِصْفَيْنِ. وذكر الحديث.
رواه النسائي، والترمذي، وقال: حسنٌ صحيحٌ(١).

وقد عُلِمَ بلا خلاف: أنَّ غزوة عَسفَانَ كَانَت بَعدَ الخَنْدَقِ، فاقتضى هذا: أنَّ ذاتَ الرِّقاع بعدها، بَل بعد خيبرَ.

ويؤيد ذلك: أنَّ أبا موسى الأشعريَّ، وأبا هريرةَ رضي الله عنهما شَهِدَاهَا.

أَمَّا أَبُو موسى الأشعريُّ:

ففي «الصحيحين» عنه: أَنَّهُ شَهِدَ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَلُفُّونَ عَلَى أَرْجُلِهِمُ الْخِرَقَ لَمَّا نَقِبَتْ، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ(٢).

(وأما)(٣) أبو هريرة:

فَعَنْ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ: نعَمْ. قَالَ: مَتَى؟ قَالَ: عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ. وَذَكَرَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ صَلاَةِ الْخَوْفِ. أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائي(٤).

وقد قال بعضُ أهل التاريخ: إنَّ غزوة ذَاتِ الرِّقَاعِ أكثرُ من مرّةٍ واحدةٍ(٥)، كانت قبل الخندقِ، وأخرى بعدها.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٥٢٢)، وأبو داود (١٢٤٠ و١٢٤١)، والترمذي (٣٠٣٥)، والنسائي (٣/ ١٧٤)، وابن حبان (٢٨٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٢٨)، ومسلم (١٨١٦)، وابن حبان (٤٧٣٤).

(٣) في المطبوع: (فأما).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٠ و٥٢٢)، وأبو داود (١٢٥٠)، والنسائي (٣/ ١٧٣).

(٥) الظاهر: أنهما غزوتان. «السيرة لابن هشام» (٣/ ٢٤٦).

قلت: إلاَّ أنه لا يتَّجِهُ أنَّهُ صَلَّى فِي الأُولَى صَلاَةَ الْخَوْفِ إن صَحَّ حديثُ أنَّهَا إِنَّمَا فُرضت في عَسَفَانَ.

وقد ذكروا: أنه كانت منَ الحوادثِ في هذه الغزوة:

قصَّة جَمَلِ جَابِرٍ[1] وَبَيْعِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وفي ذلكَ نظرٌ؛ لأنَّه جاء: أنَّ ذلك كان في غزوة تبوكَ، إلاَّ أنَّ هذا أنسبُ؛ لما أنه كان قد قتل أبوه في أحدٍ، وترك الأخواتِ، فاحتاج أن يتزوَّج سريعاً من يكفلهنَّ لهُ.

ومنها:

حديثُ جابرٍ - أيضاً - فِي الرَّجُلِ الَّذِي سَبَوُا امرأَتَهُ[2]، فَحَلَفَ لَيُهْرِيقَنَّ دَماً فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فجاءَ ليلاً - وقد أرصد رسولُ الله ﷺ رجُلين رَبِيئَةً[3] للمسلمينَ [١٧/ ب] منَ العدوِّ، وهما: عَبَّادُ بنُ بِشْرٍ، وَعَمَّارُ ابنُ يَاسِرٍ رضي الله عنهما فضربَ عبَّاد بنَ بِشرٍ بِسَهْمٍ وهوَ قَائمٌ يُصَلِّي، فَنَزَعَهُ ولم يُبطِلِ صَلاَتَهُ، حتَّى رشقهُ بثلاثةِ أَسْهُمٍ، فلم ينصرف منها حتَّى سَلَّمَ، وأَنْبَهَ صَاحِبَهُ، فقالَ: سُبْحَانَ اللهِ! هَلاَّ أَنْبَهْتَنِي؟! فقالَ: إِنِّي كُنْتُ فِي سُورَةٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَهَا.

ومنها:

حديثُ غَوْرَثِ بنِ الْحَارِثِ[4] الَّذِي هَمَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ قَائِلٌ تَحْتَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٩٧)، ومسلم (٧١٥) (٧٣)، والبيهقي في «دلائله» (٣/ ٣٨٢) عن جابر. وانظر: «تاريخ الإسلام» (ص٢٤٩ المغازي)، و«البداية والنهاية» (٤/ ٨٦ - ٨٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٤٤ و٣٥٩)، وأبو داود (١٩٨)، والحاكم (١/ ١٥٦ - ١٥٧) وصححه، ووافقه الذهبي، عن جابر. وانظره في: «السيرة» لابن هشام (٢/ ٢٠٨ - ٢٠٩)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٨٧).

(٣) الربيئة: العين أو الجاسوس.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩٠) عن جابر.

الشَّجَرَةِ، فاستلَّ سيفهُ، وأرادَ ضربهُ، فَصَدَّهُ اللهُ عنهُ، وَحُبِسَتْ يَدُهُ، واستيقظَ رسولُ اللهِ ﷺ من نَومهِ، فدعا أصحابه فاجتمعوا إليهِ، فأخبرهم عنه، (وبِما)[1] هَمَّ بِهِ غَوْرَثُ من قتلهِ، ومع هذا كله: أطلقه، وعفا عنه ﷺ.

وهذا كان في غزوة ذاتِ الرِّقاعِ، إلاَّ أنها الَّتي بعدَ الخندَقِ؛

كما أخرجاه في «الصحيحين»[2]، عن جابر بن عبدالله (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا)[3]، قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ، تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَأَخَذَ السَّيْفَ، فَاخْتَرَطَهُ[4]، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ: «لاَ». قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللهُ». قَالَ: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ، قَالَ: فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ. واللفظ لمسلم.

* * *

---

(١) في المطبوع: (وما).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٠٥ و٣٩٠٦ و٤١٣٥)، ومسلم (٨٤٣) (٣١١) عن جابر.

(٣) في المطبوع: (رضي الله عنه).

(٤) أي: استله.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بَدْرٍ الثَّالِثَةَ]

وقد كان أبو سُفيان يومَ أُحدٍ عندَ منصرفهِ نادى: مَوْعِدُكُمْ وَإِيَّانَا بَدْرٌ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، فأمر رسولُ الله ﷺ بَعضَ أصحابِهِ أَنْ (يُجِيبَ)(١): بِنَعَمْ. فلما كان شَعبان (مِنْ)(٢) هذِهِ السَّنَةِ، نهضَ رسولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى بَدْراً للموعدِ.

واستَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ: عَبْدَاللهِ بنَ عَبْدِاللهِ بنِ أُبَيّ، فأقامَ هُنَاكَ ثَمَانِيَ لَيَالٍ، ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَلْقَ كَيْداً.

وَذَلِكَ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ خَرَجَ بِقُرَيْشٍ، فلمَّا كانَ ببعضِ الطَّرِيقِ، بَدَا لهم الرُّجوعُ لأجلِ جَدْبِ سَنَتِهِمْ، فَرَجَعُوا.

وَهَذِهِ الغَزْوَةُ تُسَمَّى: (بَدْرَ)(٣) الثَّالِثَةَ، وَبَدْرَ الْمَوْعِدِ(٤).

* * *

(١) في المطبوع: (يجيبه).

(٢) في المطبوع: (في).

(٣) في المطبوع: (بدراً).

(٤) وبدر الصغرى، وبدر الآخرة. وغزوة جيش السويق.

وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ٥٩)، و«السيرة» لابن هشام (٢/ ٢٠٩ ـ ٢١٣)، و«تاريخ الإسلام» (ص٢٤٩ ـ ٢٥١ مغازي)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٨٩ ـ ٩١).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ دُومَةِ الْجَنْدَلِ][1]

وَخَرَجَ ﷺ إِلَى دُومَةِ الْجَنْدَلِ[2] فِي رَبِيعِ الأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ، ثُمَّ رجعَ في أثناء الطَّريق، ولم يلقَ حَرباً، وكان اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ: سِبَاعَ ابنَ عُرْفُطَةَ.

* * *

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٥٨)، و«الروض الأنف» (٣/ ٢٧٦).

(٢) قال الذهبي في «تاريخه» (ص٢٥٧ مغازي): غزوة دُومة الجندل وهي - بضمّ الدَّال - قيل: سميت بدُومى بن إسماعيل عليه السلام؛ لكونها كانت منزله. ودَومة - بالفتح - موضعٌ آخر. و(ص٢٥٨): وهي عن المدينة ستة عشر يوماً، وبينها وبين دمشق خمس ليالٍ للمجدّ، وبينها وبين الكوفة سبعُ ليالٍ، وهي: أرضٌ ذات نخلٍ، يزرعون الشعير وغيره، ويستقون على النواضح، وبها عين ماء.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ ـ أو: الأَحْزابِ ـ][1]

يشتمـلُ علـى مُلَخَّصِ غـزوةِ الخنـدقِ الَّتِي ابتَلَـى اللهُ فِيهَـا عِبادَهُ الْمُؤْمِنِينَ، وَزَلْزَلَهُمْ[2]، وَثَبَّتَ الإِيمانَ فِي قُلُوبِ أَوْلِيَائِهِ، وَأَظْهَرَ مَا كَانَ يُبْطِنُهُ أَهلُ النِّفَاقِ، وَفَضَحَهُمْ وَقَرَّعَهُمْ [١٨/ أ].

ثُمَّ أنزلَ نصرهُ، ونصرَ عبدهُ، وَهَزمَ الأَحزَابَ وَحدهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَرَدَّ الكَفَرةَ بِغَيْظِهِمْ[3]، وَوَقَى الْمُؤْمِنِينَ شَرَّ كَيْدِهِم، وذلكَ بِفَضْلِهِ وَمَنِّهِ.

وَحرَّمَ عَلَيْهِمْ شَرْعاً وقدراً: أن يغزوا المؤمنين بَعْدَهَا، بَل جَعلَهُمْ المَغْلُوبِينَ، وَجَعَلَ حِزْبَهُ هُمُ الْغَالِبِـينَ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وكانت: فـي سَنَةِ خَمْسٍ فِي شَوَّالِهَا ـ على الصَّحيح مـن قولي أهل المغازي والسير ـ.

والدَّليلُ على ذلك: أنَّهُ لاَ خلافَ: أَنَّ أُحُداً كَانَت فِي شَوَّالٍ مِن سَنَةِ ثَلاَثٍ.

وَقَد تَقَدَّمَ ما ذكرهُ أهلُ العلمِ (في المغازي)[4]: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَاعدَهُمْ

---

(١) قال الواقدي في «المغـازي» (٢/ ٤٤٠): وهي غـزوة الأحزاب، وكانت في ذي القعدة.

(٢) قال تعالى: ﴿وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١١].

(٣) قال تعالى: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥].

(٤) في المخطوط: (بالمغازي).

العَامَ الْمُقْبِلَ بَدْراً، وأنَّهُ ﷺ خَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَأَخْلَفُوهُ لأَجْلِ جَدْبِ تِلْكَ السَّنَةِ فِي بِلاَدِهِمْ، فتأخروا (لِهذا)[1] العام.

قال أبو مُحَمَّدِ بنُ حَزْمِ الأَنْدَلُسِيُّ في مغازيهِ[2]: هذا قول أهل المغازي. ثُمَّ قالَ: والصَّحِيحُ الَّذِي لاَ شَكَّ فيهِ: أَنَّهَا فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ، وَهُوَ قَوْلُ: مُوسَى بنِ عُقْبَةَ[3].

ثُمَّ احتجَّ ابنُ حَزْمٍ بحديثِ ابنِ عُمَرَ: عُرِضْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجِزْنِي، وَعُرِضْتَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابنُ خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي[4].

فصَحَّ أنَّه لم يكن بينهمَا إلاَّ سنةٌ واحدةٌ فقط[5].

قُلتُ: هذَا الحديثُ مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَلَيْسَ يَدُلُّ عَلَى مَا ادَّعَاهُ؛ لأَنَّ مَنَاطَ إِجَازَةِ الْحَرْبِ كانت عنده ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فكان لا يُجيز من لم يَبلُغها، ومن بلغها، أجازهُ، فلما كان ابنُ عمرَ يومَ أُحدٍ مِمَّن لم يبلغها، لم يُجِزهُ، ولمَّا كان قد بلغَهَا يومَ الخَنْدَقِ، أجازهُ.

وليس ينفي هذا: أن بلوغه قد زادَ عليها بسنةٍ أَوْ (سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثٍ)[6] أَوْ أَكْثَرَ من ذلك، فكأنه قال: وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا بَالِغٌ، أَوْ مِنْ

(١) في المطبوع: (إلى هذا).

(٢) «جوامع السيرة» له (ص١٨٥).

(٣) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣٢٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٦٤ و٤٠٩٧)، ومسلم (١٨٦٨)، وأبو داود (٢٩٥٧ و٤٤٠٦)، والترمذي (١٣٦١)، وابن ماجه (٢٥٤٣).

(٥) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣٢٤٣).

(٦) في المطبوع: (بسنتين أو ثلاثا).

أَبْنَاءِ الْحَرْبِ.

وقد قيل: إنَّهُ كانَ يومَ أُحدٍ في أوَّلِ الرَّابِعَةَ عشْرَةَ مِنْ عُمُرِهِ، وَفِي يَوْمِ الْخَنْدَقِ فِي آخِرِ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ. وَفِي هَذَا نَظَرٌ. والأوَّل أقوى في النَّظر لِمَنْ أَمْعَنَ وَأَنْصَفَ. واللهُ أعلمُ.

وكانَ سَبَبُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ:

أنَّ نفراً من يهودِ بَنِي النَّضِيرِ الَّذين أجلاهم ﷺ من المدينة إلى خَيْبَرَ - كما قدَّمنا -، وهم أشرافهم؛ كـ: سَلاَّمِ بنِ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَسَلاَّمِ ابنِ مِشْكَمٍ، وَكِنَانَةَ بنِ الرَّبِيعِ، وغيرهم[1]، خرجوا إلى قريشٍ بمكَّةَ، فأَلَّبُوهُمْ عَلَى حَرْبِ رسولِ اللهِ ﷺ، وَوَعَدُوهُم مِنْ أَنْفُسِهِمُ النَّصرَ، فَأَجَابُوهُمْ، ثُمَّ خرجوا إِلَى غَطَفَانَ، فَدَعَوْهُمْ، فَأَجَابُوهُم أيضاً.

وخرجَتْ قُرَيشٌ، وَقَائِدُهُم: أَبُو سُفْيَانَ بنُ حَرْبٍ.

وَعَلَى غَطَفَانَ: عُيَيْنَةُ بنُ حِصْنٍ. كلُّهُم في نحو عَشَرَةِ آلاَفِ رَجُلٍ.

فلما سمعَ رسولُ الله ﷺ بِمَسِيرِهِمْ إِلَيْهِ، أمرَ المسلمينَ [١٨/ ب] بِحَفْرِ خَنْدَقٍ يَحُولُ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وبينَ المدينةِ[2]، وكان ذلكَ بإشارةِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه.

فعمل المسلمون فيه مبادرينَ هجومَ الكُفَّارِ عَلَيْهِمْ، وكانَت في حَفْرِهِ آيَاتٌ مُفَصَّلَةٌ يطولُ شرحُهَا، وَأَعلاَمُ نُبُوَّةٍ قَدْ تَوَاتَرَ خَبَرُهَا[3]، فلما كَمُلَ،

---

(١) وحيي بن أخطب وهوذة. «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٥٩)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٥٦٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص٢٨٤ مغازي).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٥٩)، و«تاريخ الطبري» (٥٦٦).

(٣) انظرها في: «تاريخ الإسلام» للإمام الذهبي (ص٢٨٥ ـ ٢٨٦ مغازي).

قدمَ المشركون، فنَزلوا حولَ المدينةِ كما قال تعالى: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾[الأحزاب: ١٠].

وخرج رسول الله ﷺ، فَتَحَصَّنَ بِالْخَنْدَقِ، وهوَ في ثَلاثَةِ آلافٍ[١] ـ عَلَى الصَّحِيحِ ـ من أهل المدينة.

وزعم ابنُ إسحاقَ: أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ فِي سَبْعِ مِئَةٍ. وهذا غلطٌ من غزوةِ أُحدٍ[٢]، واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

فجعلوا ظهورهم إلى سَلْعٍ[٣].

وأمر ﷺ بالنِّسَاء والذَّراري، فجُعلوا في آطَامِ الْمَدِينَةِ، واستخلف عليها: ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ ﷺ.

وانطلقَ حُيَيُّ بنُ أَخْطَبَ النَّضْرِيُّ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فاجتمعَ بكعبِ ابنِ أسدٍ رَئِيسِهِمْ، فلم يزل به حتَّى نقضَ العهدَ الَّذي كان بينه وبين رسول الله ﷺ، وَوَافَقَ كَعْبٌ الْمُشْرِكِينَ عَلَى حَرْبِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَسُرُّوا بِذَلِكَ[٤].

وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السَّعْدَيْنِ: ابنَ مُعَاذٍ، وَابنَ عُبَادَةَ، وَخَوَّاتَ ابنَ جُبَيْرٍ، وَعَبْدَاللهِ بنَ رَوَاحَةَ؛ لِيَعْرِفُوا لَهُ هَلْ نَقَضَ بَنُو قُرَيْظَةَ الْعَهْدَ، (أَمْ)[٥] لاَ؟ فلما قربوا منهم، وجدوهم مجاهرينَ بِالْعَدَاوَةِ وَالْغَدْرِ، فَتَسَابُّوا،

---

(١) هذا كلام الواقدي كما في «المغازي» له (٢/ ٤٤٠ ـ ٤٤٤).

(٢) نقلاً عن الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٢٤٧).

(٣) سلع: جبل بسوق المدينة. وقيل: موضع بقرب المدينة. «معجم البلدان» (٣/ ٢٣٦). وقال ابن قيم الجوزية: وسلع: جَبَلٌ خَلْفَ ظُهُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْخَنْدَقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ.

(٤) «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٦١).

(٥) في المطبوع: (أو).

وَنَالَ الْيَهُودُ ـ عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ اللهِ ـ مِن رسول الله ﷺ، فَسَبَّهُم سَعْدُ بنُ مُعَاذٍ، وانصرفوا عنهم.

وقد أمرهم ﷺ: إن كانوا نقضوا أن لاَ يَفتُّوا بذَلك فِي أَعْضَادِ الْمُسلمِينَ؛ لئلاَّ يُورِثَ وَهناً، وأن يَلحَنُوا إليه لحناً ـ أَي: لُغْزاً ـ فلما قدموا عليه، قال: «مَا وَرَاءكُمْ؟»، قالوا: عَضَلُ وَالقَارَةُ، ـ يعنون: غَدْرَهُمْ بِأَصْحَابِ الرَّجِيعِ ـ، فعظُمَ ذلكَ علَى المسلمينَ، واشتدَّ الأمرُ، وعظُمَ الْخَطَرُ، وكانوا كما قال الله تعالى: ﴿هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُواْ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾[الأحزاب: ١١].

ونَجَمَ النِّفَاقُ وَكثُرَ، واستأذنَ بعضُ بَنِي حَارِثَةَ رسولَ اللهِ ﷺ فِي الذَّهَابِ إِلَى المَدِينَةِ لأجل بيوتهم، قالوا: إِنَّها عَوْرَةٌ[١]، وليس بينها وبين العدوِّ حَائِلٌ، وهَمَّ: بَنُو سَلِمَةَ بِالْفَشَلِ، ثُمَّ ثَبَّتَ اللهُ كِلتَا الطَّائِفتَيْنِ.

و(ثَبَتَ)[٢] المشركون محاصرينَ رسولَ الله ﷺ شَهراً، ولم يكن بينهم قتالٌ؛ لأجل ما حالَ اللهُ به منَ الخندَقِ (بيْنَهُ)[٣] وَبَيْنَهُمْ، إلاَّ أَنَّ فَوَارِسَ من قريشٍ منهم: عَمْرُو بنُ عَبْدِ وُدٍّ العَامِرِيُّ وجماعةٌ معه أقبلوا نحوَ الخندَقِ، فلما وقفوا عليه، قالوا: إنَّ هَذِهِ لَمَكِيدَةٌ مَا كَانَتِ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا [١٩/ أ]، ثُمَّ يَمَّمُوا مكاناً ضَيِّقاً منَ الخندقِ، فاقتحموهُ وجازوهُ، وجالت بهم خَيْلُهُم فِي السَّبْخَةِ بينَ الخندقِ وَسَلْعٍ، وَدَعَوا لِلْبِـرَازِ، فانتدبَ لِعَمْرِو بنِ عَبْدِ وُدٍّ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَبَارَزَهُ، فقتلهُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، وكان عَمْرٌو

---

(١) قال تعالى: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِىَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾[الأحزاب: ١٣].

(٢) في المطبوع: (لبث).

(٣) في المخطوط: (بينهم).

لاَ يُجارَى فِي الجاهليَّة شجاعةً، وكان شيخاً قد جاوز المئة يومئذٍ[1].

وأما الباقون: فينطلقونَ راجعينَ إِلَى قَوْمِهِمْ مِن حيثُ جَاؤُوا، وكان هذا أول ما فتح الله بِهِ مِن خِذْلاَنِهِم.

وكان شعار المسلمين تلك الغزوة: «حم، لا يُنصَرون»[2].

ولما طال هذا الحال على المسلمين، أراد رسولُ الله ﷺ أن يُصَالِحَ: عُيَيْنَةَ بنَ (حِصْنٍ)[3]، وَالْحَارِثَ بنَ عَوْفٍ رئِيسَي غَطَفَانَ، على ثُلُثِ ثِمَارِ المدينة، وينصرفا بقومهما.

وجَرَتِ المُرَاوَضَةُ على ذلك، ولم يتمَّ الأمرُ حتى استشار ﷺ السَّعْدَيْنِ في ذلك، فقالاَ: يا رَسُولَ اللهِ! إِنْ كَانَ اللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا، فَسَمْعاً وَطَاعَةً، وَإِنْ كَانَ شَيْئاً تَصْنَعُهُ لَنَا، فَلَقَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلاَءِ القَوْمُ عَلَى الشِّرْكِ بِاللهِ، وَعِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَهُمْ لاَ يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا ثَمَرَةً إِلاَّ قِرًى، أَوْ بَيْعاً، فَحِينَ أَكْرَمَنَا اللهُ بِالإِسْلاَمِ، وَهَدَانَا لَهُ، وَأَعَزَّنَا بِكَ وَبِهِ، نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا؟! وَاللهِ! لاَ نُعْطِيهِمْ إِلاَّ السَّيْفَ. فَقَالَ ﷺ: **«إِنَّمَا هُوَ شَيءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ»**[4].

وَصَوَّبَ رَأْيَهُمَا فِي ذَلِكَ رضي الله عنهما، وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً.

---

(١) انظر القصة: في «السيرة» لابن إسحاق (٣/ ٢٦٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٢٩٠ مغازي).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٦٥ و٢٨٩ و٥/ ٣٧٧)، وأبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢) عن المهلب بن أبي صفرة: أخبرني من سمع النبي ﷺ.
وأخرجه أحمد (٤/ ٢٨٩) عن البراء بن عازب.

(٣) في المطبوع: (حصين).

(٤) انظر: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٣٩) عن ابن إسحاق.

ثُمَّ إِنَّ اللهَ ـ سُبْحَانَهُ ولهُ الحَمدُ ـ صَنَعَ أَمراً مِن عندِهِ، خَذَّلَ بِهِ بَيْنَهُمْ، وَفَلَّ جُمُوعَهُمْ، وذلكَ:

أَنَّ نعَيْمَ بنَ مَسْعُودِ بنِ عَامِرِ الغَطَفَانِيَّ ﷺ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، (فَقَالَ)[1]: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ، فقالَ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَخَذِّلْ عَنَّا إِنِ اسْتَطَعْتَ؛ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ»[2].

فذهبَ من حينه ذلك إِلَى بني قريظة ـ وكان عَشيراً لهم في الجاهلية ـ، فدخل عليهم وهم لا يعلمون بإسلامه، فقال: يا بني قريظة! إنَّكم قد حاربتم مُحَمَّداً، وإنَّ قريشاً إن أصابوا فرصةً، انتهزوها، وإلاَّ، شمروا إلى بلادهم، وتركوكم ومحمَّداً، فانتَقَمَ منكم. قالوا: فَمَا العَمَلُ يَا نُعَيْمُ؟ قال: لاَ تُقَاتِلُوا مَعَهُمْ حَتَّى يُعْطُوكُمْ رَهَائِنَ. قالوا: لقد أَشَرْتَ بالرَّأي.

ثُمَّ نهض إلى قريشٍ، فقال لأبي سفيان ولهم: تَعْلَمُونَ وُدِّي وَنُصْحِي لَكُمْ؟ قالوا: نعم. قالَ: إِنَّ يَهُودَ نَدِمُوا عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ نَقْضِ عَهْدِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ رَاسَلُوهُ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ رَهَائِنَ يَدْفَعُونَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ يُمَالِئُونَهُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى قَوْمِهِ غَطَفَانَ، فَقَالَ لَهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَلَمَّا كَانَ [١٩/ ب] لَيْلَةَ السَّبْتِ فِي شَوَّال، بعثوا إلى يهود: إِنَّا لَسْنَا

---

(١) في المطبوع: (وقال).

(٢) انظر: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٤٧) عن ابن إسحاق.

قوله: «الحرب خدعة» أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩) (١٧) عن جابر.

وأخرجه البخاري (٣٠٢٨ و٣٠٢٩)، ومسلم (١٧٤٠) (١٨) عن أبي هريرة.

بِأَرضٍ مُقَام، فانهضوا بنا غداً نُنَاجِزْ هذا الرَّجُلَ، فأرسل إليهم اليهودُ: إنَّ اليَوْمَ يَوْمُ السَّبتِ، ومع هذا: فإنَّا لاَ نُقَاتِلُ مَعَكُمْ حَتَّى تَبْعَثُوا إِلَيْنَا رُهُناً، فَلَمَّا جَاءَهُم الرُّسُلُ بذلكَ، قالت قريشٌ: صَدَقَنَا ـ واللهِ ـ نُعَيْمُ بنُ مَسْعُودٍ. وبعثوا إلَى يهودَ: إنَّا ـ وَاللهِ ـ لاَ نُرْسِلُ لَكُمْ أَحَداً، فَاخرُجُوا مَعَنَا، فقالَت قُرَيظةُ: صَدَقَ ـ واللهِ ـ نُعَيْمٌ، وأبَوا أن يقاتلوا معهم.

وأرسلَ اللهُ ﷻ عَلَى قُرَيشٍ وَمَنْ مَعَهُمُ (الْجُنُودَ)[1] وَالرِّيحَ تُزَلْزِلُهُمْ، فجعلوا لا يَقَرُّ لَهُم قَرَارٌ، ولا تَثْبُتُ لَهُم خَيْمَةٌ ولاَ طُنُبٌ، ولاَ قِدْرٌ، وَلاَ شَيءٌ. فلما رأوا ذلك، ترحلوا من ليلتهم تلك.

وأرسل ﷺ حذيفةَ بنَ اليمانِ يَخْبُرُ لَهُ خَبَرَهُمْ، فَوَجَدَهُمْ كَمَا وَصَفْنَا.

وَرأى أبا سفيانَ يَصْلِي ظهرَهُ بنارٍ، وَلَوْ شَاءَ حُذَيفةُ، لَقَتَلَهُ، ثُمَّ رجعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلاً، فَأَخْبَرَهُ بِرَحِيلِهِم[2].

فلمَّا أصبحَ رسولُ اللهِ ﷺ، غَدَا إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَدْ وَضَعَ النَّاسُ السِّلاَحَ، فجاء جبريلُ عليه السلام إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فقال: **«أَوَضَعْتُمُ السِّلاَحَ؟ أَمَّا نَحْنُ، فَلَمْ نَضَعْ أَسْلِحَتَنَا، (انْهَدْ)[3] إِلَى هَؤُلاَءِ، ـ يعني: بَنِي قُرَيْظَةَ ـ»**[4].

---

(١) في المطبوع: (الخور).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨٨) عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: كنا عند حذيفة. . .

(٣) في المطبوع: (انهض) خطأ.

(٤) فَنَادَى رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ سَامِعاً مُطِيعاً، فَلاَ يُصَلِّيَنَّ الْعَصْرَ إِلاَّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» أخرجه البخاري (٩٤٦ و٤١١٩)، ومسلم (١٧٧٠)، وابن حبان (٤٧١٩) عن ابن عمر.

وأخرجه أحمد (٦/ ٥٦ و١٣١ و١٤٢)، والبخاري (٤٦٣ و٤١١٧)، ومسلم (١٧٦٩) عن عائشة.

فَصْلٌ
[غزوةَ بني قريظةَ]

نذكُرُ فيهِ:

غزوةَ بني قريظةَ[1]

فنهضَ ﷺ من وقتهِ إليهم، وأمر المسلمين أن لاَ يصلي أَحَدٌ صلاة العصرِ ـ وقد كان دخل وقتُها ـ إلاَّ فِي بني قريظة[2].

فراحَ المسلمون أرسالاً، وكان منهم من صلَّى العصرَ في الطريقِ، وقالوا: لم يُرِد رسول الله تَركَ الصَّلاةِ، إنَّمَا أراد تعجيلَ السَّيرِ.

وكانَ منهم من لم يُصَلِّ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمسُ، وَوَصَلَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، ولم يُعَنِّفْ ﷺ وَاحِداً منَ الْفَرِيقَيْنِ.

قال ابن حزمٍ[3]: وهؤلاء هم المصيبون، وأولئك مخطئون مأجورونَ، وعلم الله، لو كنا [هناكَ]، لم نُصَلِّ العَصْرَ إلاَّ فِي بَنِي قُرَيظَةَ وَلَوْ بَعْدَ أَيَّام.

قلتُ:

أما ابن حزمٍ، فإنه معذورٌ؛ لأنه من كبَار الظَّاهِرِيَّةِ، ولا يمكنه

---

(١) بنو قريظة: فخذ من جذام إخوة النضير. ويقال: إن تهودهم كان في أيام عاديا؛ أي: السموءل، ثم نزلوا بجبل يقال له: قريظة، فنسبوا إليه. «تاريخ اليعقوبي» (٢/ ٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٩٤٦ و٤١١٩)، ومسلم (١٧٧٠)، وابن حبان (٤٧١٩) عن ابن عمر.

(٣) في «جوامع السيرة» (ص١٩٢).

العدولُ عن هذا النَّصِّ، ولكنْ في ترجيحِ أحدِ هذين الفعلين على الآخر نظرٌ، وذلك: أنه ﷺ لم يُعَنِّفْ أَحَداً منَ الفريقينِ. فمن يقول بتصويبِ كُلِّ مجتهدٍ، فكلٌّ منهما مصيبٌ، ولا ترجيحَ.

ومن يقولُ: بِأَنَّ المصيبَ واحدٌ ـ وهو الحقُّ (الَّذِي)[1] لاَ شَكَّ فيهِ، وَلاَ مِرْيَةَ؛ لِدَلاَئِلَ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَثِيرةٍ ـ فلا بُدَّ على قولِهِ: من أنَّ أحدَ الفريقينِ لهُ أجْرَانِ بإصابةِ الحقِّ. وللفريق الآخرِ أجرٌ، **فنقول وبالله التوفيقُ:**

الَّذين صلَّوا العصرَ في وقتها حَازُوا قصبَ السَّبقِ؛ لأنَّهم امتثلوا أمرهُ ﷺ فِي الْمُبَادَرَةِ إلى الجهادِ [٢٠/أ]، وفعلِ الصَّلاَةِ فِي وَقْتِهَا، ولا سيَّمَا صلاةُ العصرِ التي أَكَّدَ اللهُ سُبْحَانَهُ المحافظةَ عليها في كتابه بقوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[البقرة: ٢٣٨]. وهي: العصرُ على الصَّحِيحِ المقطوعِ بهِ ـ إن شَاء اللهُ ـ مِنْ بِضْعَةَ عَشَرَ قَوْلاً، والَّتِي جَاءت السُّنَّةُ بالمحافظةِ عليها.

فإن قيل: كانَ تأخيرُ الصَّلاَةِ للجهادِ حينئذٍ جائزاً، كما أنه ﷺ أَخَّرَ العَصْرَ وَالْمَغْرِبَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، واشتغلَ بالجهادِ، والظُّهْرَ أَيْضاً كما جاءَ في حديثٍ رواهُ النسائي[2] من طريقين.

فالجواب: أنَّهُ بتقديرِ تسليمِ هذا، وأنه لم يتركها يومئذٍ نسياناً، فقد تأسف على ذلك؛ حيث يقول ـ لَمَّا قال له عمر بن الخطاب ﷺ: يَا رَسُولَ

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) أخرج أحمد (١/ ٣٧٥ و٤٢٣)، والترمذي (١٧٩)، والنسائي (١/ ٢٩٧ و٢/ ١٧ و١٨)، وفي «الكبرى» (١٥٠٦ و١٥٤٢ و١٥٤٣) عن ابن مسعودٍ، قال: إن المشركين شغلوا النبي ﷺ عن أربع صلوات يوم الخندق، فأمر بلالاً فأذّن، ثم أقام فصلّى الظهر، ثم أقام فصلّى العصر، ثم أقام فصلَّى المغرب، ثم أقام فصلَّى العشاء. **هذا الطريق الأول.**

أما الطريق الثاني: فأخرجه أحمد (٣/ ٢٥ و٤٩ و٦٧)، والنسائي (٢/ ١٧ و١٨) عن أبي سعيد الخدري.

اللهِ! مَا كِدْتُ أُصَلِّي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ ـ، فَقَالَ: «وَاللهِ! مَا صَلَّيْتُهَا»[1].

وهذا: يُشعِرُ بِأَنَّهُ ﷺ كَانَ نَاسِياً لَهَا؛ لِمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الشُّغْلِ.

كما جاء في «الصحيحين»[2]، عن عليٍّ ﷺ، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى صَلاَةِ الْعَصْرِ، مَلأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً»[3].

والحاصلُ: أنَّ الذينَ صَلَّوا العصرَ في الطريقِ جمعوا بينَ الأدلَّةِ، وفهموا المَعْنَى، فَلَهُمُ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، (والآخرون)[4] حافظوا على أمرِهِ الخَاصِّ، فَلَهُمُ الأجرُ (رضي الله عنهم)[5] جَمِيعِهِمْ وَأَرْضَاهُمْ.

وأعطى رسولُ الله ﷺ الرَّايَةَ: عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.

وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المدينةِ: ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَنَازَلَ حُصُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَحَصَرَهُمْ خَمْساً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ سَيِّدُهُمْ كَعْبُ بنُ أَسَدٍ ثَلاَثَ خِصَالٍ:

١ ـ إِمَّا أن يُسلموا ويَدخلوا مع محمَّدٍ في دينه.

٢ ـ وإِمَّا أن يقتلوا ذراريَّهم، ويُخرجوا جرائدَ[6] فيُقاتلوا حتى يُقتَلوا عن

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦ و٥٩٨) عن جابر.
وأخرجه البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (٦٣١) (٢٠٩)، والترمذي (١٨٠) عن عمر.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٣٥ و١٥٢)، والبخاري (٢٩٣١ و٤١١١)، ومسلم (٦٢٧) (٢٠٢)، وأبو داود (٤٠٩)، والترمذي (٢٩٨٤).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٢ و٤٠٣ و٤٥٦)، والترمذي (١٨١ و٢٩٨٥)، وابن ماجه (٦٨٦) عن ابن مسعود.

(٤) في المطبوع: (والآخرين).

(٥) في المطبوع: (رضي الله عن).

(٦) أي: سيوفاً.

آخرهم، أو يخلصوا، فيصيبوا بعض الأولاد والنساء.

٣ ـ وإمَّا أن يهجموا على رسول الله ﷺ وأصحابه يومَ سَبْتٍ حينَ يأمن المسلمون شرهم.

فأبَوا عليه واحدةً منهن[١].

وكان قد دخل معهم في الحصن حُيَيُّ بنُ أخطبَ حين انصرَفت قريش؛ لأنه كان أعطاهم عَهداً بذلك حتَّى نقضوا العهدَ، وجعلوا يَسُبُّون رسولَ الله ﷺ، ويُسمِعُون أصحابه (ذلك)[٢]، فأراد رسول الله ﷺ أن يخاطبهم، فقال له عليٌّ رضي الله عنه: لاَ تَقْرَبْ مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ ـ خَشْيَةَ أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُمْ شَيْئاً ـ فقالَ: «**لَوْ قَدْ رَأَوْنِي، لَمْ يَقُولُوا شَيْئاً**»، فَلَمَّا رَأَوْهُ، لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْهُمْ أَحَدٌ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيءٍ[٣].

ثُمَّ بعثَ ﷺ (إِلَيْهِمْ)[٤] أَبَا لُبَابَةَ بنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الأَوْسِيَّ ـ وكانوا حُلَفَاءَ الأَوْسِ ـ، فلما رأوهُ، قاموا في وجهِهِ يبكونَ: رِجَالُهُم وَنِسَاؤُهُم، وقالوا: يَا أَبَا لُبَابَةَ! كيفَ ترى لنا؟ أَنَنْزِلُ عَلَى حُكْمِ مُحَمَّدٍ؟ [٢٠/ ب] قالَ: نَعَمْ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ، ـ يعني: أَنَّهُ الذَّبْحُ ـ، ثُمَّ نَدِمَ على هذه الكلمة من وقتهِ، فقام مُسرعاً، فلم يرجع إلى رسول الله ﷺ حتَّى جاءَ مسجدَ المدينةِ، فَرَبَطَ نَفْسَهُ بِسَارِيَةِ المسجدِ، وَحَلَفَ لاَ يَحُلُّهُ إِلاَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَأَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ أَرْضَ بَنِي قُرَيْظَةَ أَبَداً، فَلَمَّا بَلَغَ رسولَ اللهِ ﷺ ذلك،

---

(١) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣٠٠٧).

(٢) في المطبوع: (بذلك).

(٣) انظر: «المغازي» لعروة (ص١٨٦ ـ ١٨٧).

(٤) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

قالَ: «دَعُوهُ حَتَّى يَتُوبَ اللهُ عَلَيْهِ»[١].

وكان من أَمرِهِ مَا كانَ حَتَّى تاب الله عليه[٢] رضي الله عنه.

ثُمَّ إنَّ بني قريظة نزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ لَيْلَتَئِذٍ: ثَعْلَبَةُ وَأُسَيْدٌ[٣] ابنَا سَعِيَّةَ، وَأَسَدُ بنُ عُبَيْدٍ، وَهُمْ: نَفَرٌ مِنْ [بَنِي] هَدْلٍ[٤] مِنْ بَنِي عَمِّ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ[٥].

وخرجَ في تلكَ اللَّيلةِ: عَمْرُو بنُ سُعْدى الْقُرَظِيّ، فانطلقَ، فَلَمْ يُعْلَمْ أين ذهبَ، وكان قَد أَبى الدُّخولَ مَعَهُم فِي نَقْضِ العَهْدِ.

ولما نزلوا على حكمه ﷺ، قالتِ الأوسُ: يا رسولَ اللهِ! قد فعلتَ فِي بَنِي قَيْنُقَاعَ مَا قَدْ علمت، وهم (حِلفُ)[٦] إخوتنا الخزرج، وهؤلاءِ مَوَالِينَا، فقال: «أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَحْكُمَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ؟»، قالوا: بَلَى، قالَ: «فَذَاكَ إِلَى سَعْدِ بنِ مُعَاذٍ». وكان سعدٌ ـ إِذْ ذَاكَ ـ قَدْ أصابهُ جُرحٌ فِي أَكْحَلِهِ[٧]، وقد ضرب له رسولُ الله ﷺ خيمةً في المسجدِ؛ ليعودَهُ من قريبٍ، فبعثَ إليهِ ﷺ، فجيءَ بهِ وقد وطَّؤوا له على حمارٍ، وإخوتهُ منَ الأوسِ حَوْلَهُ محيطونَ بهِ، وهم يقولونَ: يَا أَبَا عَمْرٍو! أَحْسِنْ فِي مَوَالِيكَ،

---

(١) «زاد المعاد» (٣٠٠٨).

(٢) لقوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢].

(٣) أَسِيد وأُسيد. قال ابن ماكولاَ في «الإكمال» (١/ ٥٣): أسيد بن سعية القُرظي أسلم وأخوه ثعلبة، وحسن إسلامهما.

(٤) الهدل: هم إخوة قريظة على ما في «اللباب» (٣/ ٣٨٢).

(٥) «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٦٩)، و«تاريخ الإسلام» (ص٣١٣ و٣٣١ ـ ٣٣٢ مغازي).

(٦) في المطبوع: (حلفاء).

(٧) الأكحل: هو عرق في وسط الذراع. قال الإمام النووي: وهو عرق الحياة في كل عضو منه شعبة لها اسم.

فلما أكثروا عليه، قالَ: (قَدْ)[1] آنَ لِسَعْدٍ أَنْ لاَ تَأْخُذَهُ فِي اللهِ لَوْمَةُ لاَئِمٍ!!

فرجع رجالٌ من قومه إلى بني عبدِ الأشهلِ، (فنعوا)[2] إليهم بني قريظة، فلما دنا من رسول الله ﷺ، قال: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فقام إليه المسلمونَ، فقالوا: يا سعد! قَدْ وَلاَّكَ رسولُ اللهِ ﷺ الْحُكْمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِذَلِكَ عَهْدُ اللهِ وَمِيثَاقُهُ: أَنَّ الْحُكْمَ فِيهِمْ كَمَا حَكَمْتُ؟ قالوا: نعَمْ. قَالَ: وَعَلَى مَنْ هَاهُنَا؟ وَأَشَارَ إِلَى النَّاحِيَة الَّتِي فيها رسولُ الله ﷺ، وَهُوَ مُعْرِضٌ عن رسول الله ﷺ إجلالاً لَهُ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «نعَمْ»، فقالَ سعدٌ: إِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُم، وَتُسْبَى ذَرَارِيهِم، فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِعَةٍ[3]»[4].

فأمر رسولُ الله ﷺ أَنْ يُقْتَلَ مَنْ أَنْبَتَ مِنْهُمْ[5]، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَنْبَتَ، تُرِكَ[6]، فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ فِي خَنَادِقَ حُفِرَتْ فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ الْيَوْمَ، وكانوا مَا بَيْنَ السِّتِّ مِئَةٍ إِلَى السَّبْعِ مِئَةٍ.

وقيل: مَا بَيْنَ السَّبْعِ مِئَةٍ إِلَى الثَّمَانِ مِئَةٍ، وَلَمْ يَقْتُلْ مِنَ النِّسَاء (أحداً)[7] سوى امرأةٍ واحدةٍ، وهيَ بَنَانَةُ امْرَأَةُ الْحَكَمِ الْقُرَظِيِّ؛ لأَنَّهَا كَانَتْ

---

(١) في المطبوع: (لقد).

(٢) في المخطوط: (فبعثوا).

(٣) الأرقعة: جمع رقيع، وهي السماء. أي: سبع سماوات.

(٤) انظره في: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٦٩) عن علقمة بن وقاص مرسلاً.
وأخرجه البخاري (٤١٢١)، ومسلم (١٧٦٨) (٦٤) عن أبي سعيد، بنحوه.

(٥) أي: بلغ، ودلالة ذلك: ظهور شعر عانته.

(٦) أخرجه أبو داود (٤٤٠٤)، والترمذي (١٥٨٤)، والنسائي (٦/ ١٥٥)، وابن ماجه (٢٥٤١) عن عطية القرظي.

(٧) في المخطوط: (أحد).

[٢١/أ] طَرَحَت عَلَى رأس خَلاَّدِ بنِ سُوَيْدٍ رَحًى، فَقَتَلَتْهُ ـ لَعَنَهَا اللهُ ـ.

وَقَسَّمَ أَمْوَالَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، لِلرَّاجِلِ سَهْمٌ، وَلِلْفَارِسِ ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ، وَكَانَ فِي الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ سِتَّةٌ وَثَلاَثُونَ فَارِساً.

ولمَّا فرغَ منهمُ: استجابَ اللهُ دعوةَ العبدِ الصَّالِحِ سَعْدِ بنِ مُعَاذٍ، وذلك: أنَّه لما أصابه الجرح، قالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَبْقَيْتَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْئاً، فَأَبْقِنِي لَهَا، وَإِنْ كُنْتَ رَفَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَافْجُرْهَا، وَلاَ تُمِتْنِي حَتَّى تَشْفِيَنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ[١].

وكان ﷺ قد حَسَمَ[٢] جُرْحَهُ، فانفجرَ عليهِ، فَمَاتَ منهُ ﵁، وَشَيَّعَهُ رسولُ اللهِ ﷺ والمسلمونَ، وهوَ الَّذي اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ[٣] فَرَحاً بقدومِ رُوحِهِ ﵁ وَأَرْضَاهُ[٤].

وَقَدِ استشهدَ يومَ الخندقِ، وَيَومَ قُرَيْظَةَ نَحْوُ الْعَشَرَةِ ﵃، آمينَ.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩)، وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٤٢٥) عن عائشة.

(٢) أي: كوى.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦) (١٢٣) و(١٢٤)، والترمذي (٣٨٤٨) عن جابر بن عبدالله.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٧) (١٢٥) عن أنس.

(٤) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٤٣٤) عن الحسن: اهتز عرش الرحمن فرحاً بروحه.

فَصْلٌ

[قتل أَبِي رَافِعٍ سَلاَّمِ بنِ أَبِي الْحُقَيْقِ]

وَلَمَّا قَتَلَ اللهُ ـ وَلَهُ الْحَمدُ ـ كَعْبَ بنَ الأَشْرَفِ عَلَى يدِ رجالٍ من الأوسِ ـ كما قدَّمنا ذِكرَهُ بعدَ وقعةِ بدرٍ ـ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ سَلاَّمُ بنُ أَبِي الحُقَيْقِ مِمَّنْ أَلَّبَ الأحزابَ على رَسُولِ اللهِ ﷺ، ولم يقتل مع بني قريظةَ كما قُتل صاحبهُ حُيَيُّ بنُ أَخْطَب، رَغِبَتِ الْخَزْرَجُ فِي قَتْلِهِ طَلَباً لِمُسَاوَاةِ الأَوْسِ فِي الأَجْرِ.

وكانَ اللهُ سُبْحَانَهُ قَدْ جَعَلَ هَذَين الحَيَّيْنِ يَتَصَاوَلاَنِ بَينَ يدي رسولِ الله ﷺ في الخيراتِ، فاستأذنوا رسولَ الله في قتلهِ، فأذِنَ لهم، (فاشْتَدت)[1] لهُ رِجَالٌ: كلُّهُم مِن بَنِي سَلِمَةَ، وهُم:

عَبْدُاللهِ بنُ عَتِيكٍ، وَهُوَ أَمِيرُ القومِ بأمره ﷺ.

وَعَبْدُاللهِ بنُ أُنَيْسٍ.

وَأَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بنُ رِبْعِيّ.

وَمَسْعُودُ بنُ سِنَانٍ.

وَ(خُزَاعِيُّ بنُ أَسْوَد)[2]، حليفٌ لهم.

---

(١) في المطبوع: (فانتدب).

(٢) هذا الموافق لما في «السيرة» لابن إسحاق (٣/ ٢٩٥). وجاء في «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٣٤٢ مغازي)، والإصابة لابن حجر (١/ ٤٢): (أسود ابن خزاعي).

فنهضوا حتَّى أتوهُ في خيبرَ في دارٍ [لهُ] جامعةٍ، فنَزلوا عليه ليلاً فقتلوهُ، ورجعوا إلى رسول الله ﷺ، كلُّهم ادَّعى قتله، فقال: «**أَرُونِي أَسْيَافَكُمْ**». فلما أَرَوْهُ، قال لِسَيْفِ عبدِالله بن أنيسٍ: «**هَذَا قَتَلَهُ، أَرَى فِيهِ أَثَرَ الطَّعَامِ**»[1].

وكانَ عبدُاللهِ بنُ أُنَيْسٍ قَدِ اتَّكَأَ عَلَيْهِ بالسَّيْفِ حَتَّى سَمِعَ صَوْتَ عَظْمِ ظَهْرِهِ، وَعَدُوُّ اللهِ يَقُولُ: قَطْنِي قَطْنِي[2]، يَقُولُ: حَسْبِي.

* * *

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢٢ و٤٠٣٩) عن البراء. وأورده ابن إسحاق في «السيرة» (٣/ ١٤٣)، وابن هشام في «السيرة» (٢/ ٢٧٣ ـ ٢٧٥) عن كعب بن مالك.

(٢) يقال: قطني كذا وقطني من كذا؛ أي: حسبي. وقال بعضهم: إنما هو قطي، ودخلت النون على حال دخولها في قدني. ومن العرب من يقول: قطن فلاناً أو فلان كذا؛ أي: يكفيه. فيزيد نوناً على قط، وينصب بها ويخفض، ويضيف إلى نفسه، فيقول: قطني. «لسان العرب».

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بَنِي لِحْيَانٍ]

ثُمَّ خَرَجَ ﷺ بعدَ قُرَيْظَةِ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَذَلِكَ: فِي جُمَادَى الأُولَى مِنَ السَّنَةِ السَّادِسَةِ عَلَى الصَّحِيحِ قَاصِداً بَنِي لِحْيَانَ[1]؛ ليأخذَ ثأرَ أصحاب الرَّجِيعِ[2] المُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُم، فَسَارَ حَتَّى نزَلَ بلادَهُم في وادٍ يقالُ لهُ: غُرَّان، ـ وَهُوَ: بَيْنَ أَمَجٍ وَعُسْفَانَ ـ، فَوَجَدَهُمْ قَدْ تَحَصَّنُوا فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ، فتَرَكَهُمْ، وركب في مِئَتَي فَارِسٍ حَتَّى نزلَ عُسْفَانَ، وَبَعَثَ فَارِسَيْنِ حتَّى نزلا كُرَاعَ الْغَمِيمِ[3]، ثُمَّ كَرَّا رَاجِعَيْنِ، ثُمَّ قَفَلَ ﷺ إِلَى المدينةِ [٢١/ ب].

* * *

---

(١) انظر عنها: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٩٧)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٥٩٥).

(٢) وأظهر أنه يريد الشام؛ ليصيب من القوم غرة. كما في «تاريخ الإسلام» (ص٢٤٥ مغازي).

(٣) كراع الغميم: وادٍ بعد عسفان بثمانية أميال. وقيل: فيما بين عسفان ومر الظهران. والكراع: جبل أسود في طرف الحرة يمتد إليه. «معجم البلدان» (٤/ ٤٤٣).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ الْغَابَةِ ـ أَوْ: ذِي قُرُد ـ][1]

ثُمَّ أغارَ بعدَ قدومهِ المدينةَ بليالٍ عُيَيْنَةُ بنُ حِصْنٍ فِي بَنِي عَبْدِاللهِ ابنِ غَطَفَانَ، عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي بالغَابَةِ، فَاستَاقَهَا، وَقَتَلَ رَاعِيَهَا، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ غِفَارٍ، وَأَخَذُوا امرَأَتَهُ.

فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ نَذَرَ بِهِم: سَلَمَةُ بنُ عَمْرِو بنِ الأَكْوَعِ الأَسْلَمِيّ رضي الله عنه، ثُمَّ انبعثَ في طلبهم ماشياً، وكانَ لا يُسْبَقُ، فَجَعَلَ يَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ، ويقولُ:

[خُذْهَا] أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ ... وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ[2]

ـ يعني: اللِّئَامَ ـ، واسترجعَ عامَّةَ مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِم.

ولما وقعَ الصَّرِيخُ فِي الْمَدِينَةِ، خرج رسولُ الله ﷺ في جماعةٍ منَ الفرسانِ، فلحقوا سَلَمَةَ بنَ الأَكْوَعِ، (واسترْجَعَ)[3] اللِّقَاحَ، وبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) قرد: قال السهيلي: بضمتين. هكذا ألفيته مقيّداً عن أبي علي. والقرد في اللغة: الصوف الرديء. يقال في مثل: عثرت على الغزل بآخرة فلم تدع بنجد قردة. «الروض الأنف» (٤/ ١٤). وتسمّى: غزوة الغابة.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤٨ و٥٢)، والبخاري (٣٠٤١ و٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦) (١٣١) عن سلمة بن الأكوع.

(٣) في المطبوع: (واسترجعوا).

ماءً يُقَالُ لهُ: ذُو قَرَدٍ[1]، فَنَحَر لقحةً ممَّا استرجع، وأقام هناكَ يوماً وليلةً، ثُمَّ رجع إلى المدينة[2].

وقُتِلَ في هذه الغزوةِ: الأخرمُ، وهو: محرزُ بن نضلةَ رضي الله عنه. قتلهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عُيَيْنَةَ، وتحوَّل على فرسهِ، فحمل على عبد الرحمن أبو قتادة، فقتلهُ، واسترجعَ الفرسَ، وكانت لمحمودِ بن مسلمةَ. وأقبلتِ المرأةُ المأسورةُ على ناقةٍ لرسولِ اللهِ ﷺ، وقَدْ نَذَرَتْ: إنِ اللهُ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا، لَتَنْحَرَنَّهَا. فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بِئْسَ مَا جَزَتْهَا، لاَ نَذْرَ لابنِ آدمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ فِي مَعْصِيَةٍ**»[3]. وأخذَ ناقتهُ.

وقد روى مسلمٌ في «صحيحه»[4]: عن سلمةَ بنِ الأكوعِ في هذهِ القصَّةِ، قالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ، فَلَمْ نَلْبَثْ إلاَّ ثَلاَثَ لَيَالٍ، حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ.

وَلعلَّ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

* * *

---

(١) وذو قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر...

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٤)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٦٠٣ ـ ٦٠٤)، و«عيون الأثر» (٢/ ٨٦ ـ ٨٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٤٢٦ و٤٢٩ و٤٣٠ و٤٣٢ و٤٣٣)، والدارمي (٢٣٤٢ و٢٤٦٩ و٢٥٠٨)، والحميدي (٨٢٩)، ومسلم (١٦٤١) (٨)، وأبو داود (٣٣١٦)، والترمذي (١٥٦٨)، والنسائي (٧/ ١٩ و٢٩)، وابن ماجه (٢١٢٤) عن عمران بن حصين.

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٤٨ و٥١ و٥٢)، والبخاري (٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦)، وأبو داود (٢٧٥٢)، وابن حبان (٧١٧٣).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَزَوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جُوَيْرِيَة، وَقِصَّةُ الإِفْكِ]

وَغزَا ﷺ بني المصطلقَ[1] من خزاعةَ في شعبانَ منَ السَّنَةِ السَّادِسَةِ.

وقيلَ: كَانَت فِي شَعبَانَ سَنَةَ خَمْسٍ[2].

والأَوَّلُ أَصَحُّ، وهوَ قَوْلُ ابنِ إِسحاقَ[3] وغيرِه.

واستعملَ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَبَا ذَرٍّ.

وقيلَ: نُمَيْلَةَ بنَ عَبْدِاللهِ اللَّيْثِيَّ، فَأَغارَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ غَارُّونَ[4] عَلَى مَاءٍ لَهُمْ [يُسَمَّى]: الْمُرَيْسِيع[5]، وَهُوَ: مِنْ نَاحِيَةِ قُدَيْدٍ إِلَى السَّاحِلِ، فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ، وَسَبَى النِّسَاءَ وَالذُّرِّيَّةَ، وَكَانَ شِعَارُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ: «أَمِتْ أَمِتْ»[6].

---

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٦)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٦٠٤).

(٢) قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص٢٥٨ مغازي): كانت في شعبان سنة خمسٍ على الصحيح، بل المجزوم به. وقال (ص٣٤٩): وقال ابن شهاب وعروة: هي في شعبان سنة خمس.

(٣) «سيرة ابن هشام» (٤/ ٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣١ و٣٢ و٥١)، والبخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠)، وأبو داود (٢٦٣٣) عن ابن عمر. وغارون: أي: غافلون.

(٥) المُريسيع: بالعين المهملة في أصحّ الروايات وأشهرها، وضبط بالغين المعجمة، وهو بناحية قُديد إلى الساحل. قاله ابن إسحاق. وفي حديث للطبراني: هو ماء لخُزاعة بينه وبين الفرع نحو يوم. وقال المجد: الفرع على ساعة من المريسيع. «وفاء الوفا» (٢/ ٣٧٣)، و«معجم ما استعجم» (٤/ ١٢٢٠).

(٦) أخرجه أبو داود (٢٥٩٦) عن أبي بكر.

وكانَ منَ السَّبـي: جُوَيْرِيَةُ بِنتُ الْحَارِثِ بنُ أَبِي ضِـرَارٍ مَلِكِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ[1]، وقعت في سهمِ ثَابتِ بنِ قَيْسٍ بنِ شَمَّاسٍ، فَكَاتَبَهَا، فَأَدَّى عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وتزوَّجها[2]، فَصَارَت أَمَّ المؤمنينَ، فأعتقَ المسلمونَ بسببِ ذلكَ: مئةَ بَيْتٍ من بَنِي المُصْطَلِقِ قد أسلموا[3].

وفي مَرْجِعِهِ ﷺ: قال الخبيثُ عَبْدُاللهِ بنُ أُبَيّ ابنُ سَلُولَ: لَئِن رجعنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، يُعَرِّضُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَبَلَّغَهَا زَيْدُ بنُ أَرْقَمَ رسولَ اللهِ ﷺ [٢٢/ أ]، وَجَاءَ عَبْدُاللهِ بنُ أُبَيّ مُعْتَذِراً، ويحلفُ ما قالَ، فسكتَ عنهُ رسولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ ﷻ تَصْدِيقَ زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ فِي سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ[4].

وكان في هذه الغزوة من الحوادث:

قِصَّة الإفكِ الَّذي افتراهُ عَبْدُاللهِ بنُ أُبَيٍّ هذا الخبيثُ وأصحابُهُ، وذلك:

أَنَّ أَمَّ المؤمنينَ عَائِشَةَ بنتَ الصِّدِّيقِ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ كَانَتْ قد خرجت مع رسول الله ﷺ في هذه السَّفْرَة، وكانت تُحمَلُ فِي هَوْدَجٍ، فَنَزلوا بعضَ المنازل، ثُمَّ أرادوا أن يرتحلوا أوّلَ النَّهار، فذهبت إلى الْمُتَبَرَّزِ، ثُمَّ رجعت، فإذا هيَ فاقدةٌ عِقْداً لأُختِهَا أَسْمَاءَ كَانت أَعَارَتْهَا إِيَّاهُ، فرجعت تلتمسهُ في الموضع الذي كانت فيه، فجاء النَّفَرُ الَّذين كانوا يُرَحِّلون بها، فحملوا الهودجَ حملةَ رجلٍ واحدٍ، وليس فيهِ أَحدٌ، فَرَحَّلوهُ على البعيرِ، ولم يستنكروا خِفَّته؛ لتساعدهم عليه؛ ولأَنَّ عائشة ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠) عن ابن عمر.

(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٤/ ٨ ـ ٩).

(٣) وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ. انظر: «صحيح البخاري» (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٠) عن عائشة.

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٣)، والبخاري (٤٩٠٠)، ومسلم (٢٧٧٢)، والترمذي (٣٣١٢) عن زيد بن أرقم.

كانت في ذلك الوقت لم تحمل اللحم، بل كانت طفلةً في سِنٍّ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً. فلما رجعت وقد أصابت العقدَ، لم ترَ بالمنزِل أحداً، فجلست في المنْزِل وقالت: إِنَّهُمْ سيفقدونها، فيرجعون إليها، واللهُ غالبٌ على أمرِه، وله الحكمُ فيما يشاء. وأخذتها سِنةٌ (بِتَرْجِيع)[1] من النَّوم، فلم تستيقظ إلاَّ بِتَرْجِيع[2] صَفْوَانَ بنِ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ، ثُمَّ الذَّكْوَانِيِّ، وكان قد عرَّسَ فِي أُخْرَيَاتِ القَوْمِ؛ لأنَّه كانَ شديدَ النَّوم؛ كما جاء ذلك عنهُ في رواية أبي داود[3]، فلما رأى أمَّ المؤمنين، قال: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! زَوْجَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟! ثُمَّ أناخَ بعيرَهُ، فقرَّبه إليها، فَركبتهُ، ولم يُكَلِّمْهَا كَلِمَةً واحدةً، ولم تسمع منهُ إلاَّ ترجيعَهُ، ثُمَّ سَارَ بِهَا يَقُودُهَا حَتَّى (قَدِمَا، وَ)[4] نزَلَ الجيشُ في نَحْرِ الظَّهِيرَةِ.

فلما رأى ذلك الناسُ، تكلَّم المنافقون بِمَا اللهُ مجازيهم به، وجعلَ عَبْدُاللهِ بنُ أُبَيّ الخَبيثُ ـ مع ما تقدم له من الخزي في هذه الغزوة ـ يتكلّم في ذلك، ويستحكيه، ويُظهره ويُشيعه ويُبديه[5].

وكان الأمر في ذلك كما هو مطوّل في «الصحيحين»[6]: من حديث

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) أي: بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون ـ كما سيأتي ـ.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٣٥) عن عائشة.

وأخرجه أبو داود (٢٤٥٩)، وأبو يعلى (١٠٣٧ و١١٧٤) عن أبي سعيد الخدري.

(٤) في المطبوع: (قدم بها وقد).

(٥) أخرجه والترمذي (٣١٧٩). وانظر: «السيرة» لابن هشام (٢/ ٢٩٧ ـ ٣٠٧).

(٦) أخرجه أحمد (٦/ ١٩٤ و١٩٧)، والحميدي (٢٨٤)، والبخاري (٢٥٩٣ و٤٧٥٠)، وفي «خلق أفعال العباد» (ص٣٥)، ومسلم (٢٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١/ ١٦١٢٦ و١٦١٢٩ تحفة).

الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، كُلُّهُمْ: عن عائشة ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ الصِّدِّيقة بِنْتِ الصِّدِّيقِ، الْمُبَرَّأَةِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ مِمَّا اتَّهَمَهَا [بِهِ] أَهْلُ الإِفْكِ فِي هَذه الغَزْوَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[النور: ١١] الآيات.

فلما أنزلَ اللهُ تعالى ذلك، وكان بعد قدومهم من هذه الغزوة بأكثر من شهر [٢٢/ ب]. جُلِدَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي الإِفكِ، وكانَ مِمَّنْ جُلِدَ: مِسْطَحُ بنُ أُثَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بنتُ جَحْشٍ.

وقد كان رسولُ الله ﷺ ـ قبلَ ذلك ـ صَعِدَ على المنبر، فخطب المسلمين، واستعذَرَ مِن عَبْدِاللهِ بنِ أُبَي وأصحابه، فقالَ: «مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟ وَاللهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ خَيْراً، وَذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ مَعِي». فقامَ سَعْدُ ابنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ! أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ، (ضُرِبَتْ)[1] عُنُقُهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، فَقَامَ سَعْدُ بنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لاَ تَقْتُلُهُ، وَلاَ تَسْتَطِيعُ قَتْلَهُ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ، لَمَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ.

فقالَ أُسَيْدُ بنُ الحُضَيْرِ: واللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ؛ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَثَاوَرَ الْحَيَّانِ حَتَّى كَادُوا يَقْتَتِلُونَ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ [وَ] يُسَكِّنُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا. الحديث[2].

---

(١) في المطبوع: (ضربنا).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١١١) عن عائشة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٩٨): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

هكذا وقع في «الصَّحيحين»: أن المقاولَ لِسَعْدِ بنِ عُبَادَةَ [هُوَ]: سَعْدُ بنُ مُعَاذٍ، وَهَذَا مِنَ الْمُشْكِلاَتِ الَّتِي أَشْكَلَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْمَغَازِي؛ فَإِنَّ سَعْدَ بنَ مُعَاذٍ لاَ يَخْتَلِفُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ مَاتَ إِثْرَ قُرَيْظَةَ، وَقَدْ كَانَتْ عقِبَ الْخَنْدَقِ، وَهِيَ: سَنَةُ خَمْسٍ عَلَى الصَّحِيحِ.

ثُمَّ حَدِيثُ الإِفْكِ لاَ يُشَكُّ أَنَّهُ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ هَذِهِ، وَهِيَ: غَزْوَةُ الْمُرَيْسِيعِ.

وقال الزُّهري: فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيعِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا:

فقال مُوسَى بنُ عُقْبَةَ ـ فيما حكَاهُ البُخَارِيُّ[1] عنه ـ: إِنَّ غَزْوَةَ الْمُرَيْسِيعِ كَانَتْ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ.

وهذا: خلافُ الجمهورِ، ثُمَّ في الحديثِ ما ينفي ما قال؛ لأنها قالت: وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، وَلاَ خِلاَفَ: أَنَّهُ نَزَلَ صَبِيحَةَ دُخُولِهِ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَقَدْ سَأَلَ ﷺ زَيْنَبَ عَنْ شَأْنِ عَائِشَةَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي.

قالت عائشةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ[2].

وقد ذكر أهلُ التَّواريخِ: أَنَّ تزويجهُ بها كان في ذِي الْقِعْدَةِ فِي سَنَةِ خَمْسٍ، فَبَطَلَ مَا كَانَ، وَلَمْ يَنْجَلِ الإِشْكَالُ.

وأَمَّا الإِمامُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ يَسَارٍ، فقالَ: إِنَّ غزوةَ بَنِي المُصطَلِقِ كَانت فِي سَنَةِ سِتٍّ[3]. وذَكَرَ فِيها حَدِيثَ الإِفكِ، إِلاَّ أَنَّهُ قالَ:

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥/ ٦٥ قبل رقم ٤١٣٨) معلقاً.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٨٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، ومسلم (٢٤٤٢) (٨٣)، والنسائي (٧/ ٦٤ و٦٦).

(٣) «البداية والنهاية» (٤/ ١٥٦).

عَنِ الزُّهري، عن عبيدالله بن عبدالله [بن عتبة]، عن عائشة، فذكر الحديث.
قال: فَقَامَ أُسيدُ بنُ الحُضَيْرِ فقال: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ بنَ مُعَاذٍ[1].

قال أبو محمد بن حزم[2]: وهذا الصَّحيحُ الَّذِي لاَ شكَّ فيه، وذلك عندنا وَهْمٌ. وبسط الكلام في ذلك مع اعترافهِ: بأَنَّ ذكرَ سعدٍ جاء من طرقٍ صحاحٍ [٢٣/أ].

قلتُ: وهو كما قال ـ إن شاء الله ـ.

وقد وقع من هذا النَّمَطِ فِي الحديثِ ـ مِمَّا لاَ يُغَيِّرُ حُكْماً ـ أَحَادِيثُ ذَوَاتُ عَدَدٍ، وَقَدْ نَبَّهَ النَّاسَ عَلَى أَكْثَرِهَا، وقد حَاولَ بعضُهُم أَجْوِبَةً لها، فتعسَّفَ، واللهُ سبحانه وتعالى أَعْلَمُ[3].

* * *

(١) «سيرة ابن هشام» (٤/ ٦).

(٢) في «جوامع السيرة» (ص٢٠٦).

(٣) نقلاً عن «زاد المعاد» (٣٢٣٠ ـ ٣٢٣٦).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ الْحُدَيْبِيَةِ، وَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ]

ولمَّا كان ذُو القِعْدةِ منَ السَّنَةِ السَّادِسَةِ(١)، خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعْتَمِراً فِي أَلْفٍ [وَنَيِّفٍ].

قيلَ: وَخَمْسِ مِئَةٍ(٢).

وقيلَ: وَأَرْبَعِ مِئَةٍ(٣).

وقيلَ: وَثَلاَثِ مِئَةٍ(٤).

وقيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.

فأما من زعمَ أَنَّهُ إِنَّمَا خَرَجَ فِي سَبْعِ مِئَةٍ، فَقَدْ غَلِطَ(٥).

---

(١) انظر: «المغازي» لعروة (ص١٩٢) نقلاً عن نافع، وقتادة، والزهري، وابن إسحاق؛ كما في «تاريخ الإسلام» (ص٣٦٣ مغازي).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦) عن جابر.

(٣) أخرجه البخاري (٤١٥٤)، ومسلم (١٨٥٦) (٧١) عن جابر.

(٤) أخرجه البخاري (٤١٥٥)، ومسلم (١٨٥٧) عن عبدالله بن أبي أوفى.

(٥) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٢٩٠): وَغَلِطَ غَلَطاً بَيِّناً مَنْ قَالَ: كَانُوا سَبْعَ مِئَةٍ، وَعُذْرُهُ: أَنَّهُمْ نَحَرُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بدنةً، وَالْبَدَنَةُ قَدْ جَاءَ إِجْزَاؤُهَا عَنْ سَبْعَةٍ، وَعَنْ عَشْرَةٍ، وَهَذَا: لاَ يَدُلُّ عَلَى مَا قَالَهُ هَذَا الْقَائِلُ، فَإِنَّهُ قَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ الْبَدَنَةَ كَانَتْ فِي هَذِهِ الْعُمْرَةِ عَنْ سَبْعَةٍ، فَلَوْ كَانَتْ السَّبْعُونَ عَنْ جَمِيعِهِمْ، لَكَانُوا أَرْبَعَ مِئَةٍ وَتِسْعِينَ رَجُلاً، وَقَدْ قَالَ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ بِعَيْنِهِ: إِنَّهُمْ كَانُوا أَلْفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ.

فلمَّا علمَ المشركونَ بذلكَ، جمعوا أَحَابيشَهُم، وَخَرَجُوا مِنْ مَكَّةَ صَادِّينَ لَهُ عَنِ الاعْتِمَارِ هَذَا الْعَامَ، وَقَدَّمُوا عَلَى خَيْلٍ لَهُمْ: خَالِدَ بنَ الْوَلِيدِ إِلَى كُرَاعِ الْغَمِيمِ.

وخالفهُ ﷺ في الطَّرِيقِ، فانتهى ﷺ إِلَى الحُدَيْبِيَةِ[1]، وَتَرَاسَلَ هُوَ وَالمُشْرِكُونَ حتَّى جَاءَ سُهَيْلُ بنُ عَمْرٍو، فَصَالَحَهُ عَلَى: أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ عَامَهُمْ هَذَا، وَأَنْ يَعْتَمِرَ مِنَ العَامِ الْمُقْبِلِ.

فَأَجَابَهُ ﷺ إِلَى مَا سَأَلَ؛ لِمَا جَعَلَ اللهُ ﷻ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ وَالْبَرَكَةِ. وكرهَ ذلكَ جماعةٌ منَ الصَّحابةِ ﷺ، منهم: عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَرَاجَعَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ (رَاجَعَهُ)[2] ﷺ، فَكَانَ جَوَابُهُ ﷺ كَمَا أَجَابَهُ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه، وَهُوَ: أَنَّهُ عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ، وَلَيسَ يُضَيِّعُهُ، وهوَ نَاصِرُهُ.

وَقَدِ استَقصَى البخاريُّ هذا الحديث في «صحيحه»[3].

فقاضَاهُ سُهَيْلُ بنُ عَمْرٍو علَى:

أَنْ يَرجعَ عَنْهُمْ عَامَهُ هَذَا، وَأَن يَعْتَمِرَ منَ العَامِ المُقْبِلِ، عَلَى أَنْ لاَ يَدْخُلَ مَكَّةَ إِلاَّ فِي جُلُبَّانِ[4] السِّلَاحِ[5]، وَأَنْ لاَ يُقِيمَ عِنْدَهُمْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ[6].

---

(١) وهي على تسعة أميال من مكة.

(٢) في المطبوع: (راجع النبي).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٦٣) عن أبي وائل.
وأخرجه البخاري (٤٨٤٤)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٤) عن سهل بن حنيف.

(٤) أي: قراب الغمد. وقيل: الجلبة من السكين: التي تضم النصاب على الحديدة.

(٥) أي: السيف بقرابه.

(٦) أخرجه أحمد (٤/ ٢٨٩ و٢٩١)، والبخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣)، وأبو داود (١٨٣٢) عن البراء بن عازب. وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٠١ و١٠٣)، و«سيرة ابن هشام» (٤/ ٢٨ ـ ٢٩).

وَعَلَى أن يأمنَ النَّاس بَينهُم وَبَيْنَهُ عَشْرَ سِنِينَ.

فكانت هذهِ الهُدنةُ(1) من أكبَرِ الفُتُوحَاتِ لِلْمُسْلِمِينَ، كما قال عبدالله مسعود ﷺ(2).

وَعَلَى أنه مَن شاء، دخلَ في عَقْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، وَمَن شاءَ، دخلَ في عَقدِ قُريشٍ.

وَعَلَى أنه لاَ يَأتيهِ أحدٌ منهم ـ وَإنْ كَانَ مُسْلِماً ـ إلاَّ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ، وَإِنْ ذَهَبَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ، لاَ يَرُدُّونَهُ إِلَيْهِ(3).

فأقرَّ اللهُ سُبْحَانَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، إِلاَّ مَا استَثْنَى مِنَ الْمُهاجراتِ المؤمناتِ مِنَ النِّسَاءِ(4)؛ فَإِنَّهُ نَهَاهُم عَنْ رَدِّهِنَّ إِلَى الكُفَّارِ، وَحَرَّمَهُنَّ عَلَى الكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ، وَهَذَا أَمْرٌ عَزِيزٌ مَا يَقَعُ فِي الأُصُولِ، وهوَ تخصيصُ السُّنَّةِ بالقُرآنِ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ عَدَّهُ نَسْخاً؛ كَمَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، وبَعضِ الأُصُولِيِّينَ، وَلَيْسَ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ المتأخرينَ. والنِّزَاعُ فِي ذَلِكَ قريبٌ؛ إِذْ يَرْجِعُ حَاصِلهُ إلى مناقشةٍ في اللَّفظِ.

وقد كان ﷺ قبلَ وقوعِ هَذَا الصُّلحِ بَعثَ عثمَانَ بنَ عفَّانَ ﷺ إِلَى أَهْلِ

---

(1) أخرج الطبراني في «الأوسط» (٧٩٣١) عن ابن عمر، قال: كانت الهدنة بين النبي ﷺ وبين أهل مكة بالحديبية أربع سنين. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠١٨٨): رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات.

(2) انظر: «نهاية الأرب» للنويري (١٧/ ٢٣٥) عن عروة بلفظ: هذا أعظم الفتح. و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٣٩٧ مغازي).

(3) أخرجه مسلم (١٧٨٤) (٩٣) عن أنس.

(4) قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الممتحنة: ١٠].

مَكَّةَ يُعْلِمُهُمْ أَنَّهُ لَمْ يَجِيءْ لقتالِ أحدٍ؛ وإنَّما جاء مُعتمراً، فكانَ من سيادة عُثْمَانَ ﷺ [٢٣/ ب]: أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيهِ المُشرِكُونَ الطَّوافَ بِالبَيْتِ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: لاَ أَطُوفُ بِهَا قَبْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. ولم يرجع عثْمَّانُ ﷺ، حتَّى بلَغَهُ ﷺ أنه قـد قُتـلَ عُثْمَانُ، فَحَمِيَ لِذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ دعا أصحابهُ إِلَى البَيْعَةِ عَلى القِتال، فبايعوهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ هُنَاكَ[١]، وكانت سَمُرَةً، وَكَانَ عـدَّةُ مَن بَايعهُ هُنَاكَ جُمْلَةَ مَنْ قَدَّمنا: أَنَّه خَرَجَ مَعَهُ إِلَى الحُدَيْبِـيَةِ، إِلاَّ الْجَدَّ بنَ قَيْسٍ[٢]؛ فَإِنَّهُ كَانَ قَدِ اسْتَتَرَ بِبَعِيرٍ لَهُ نِفَاقاً منهُ وَخِذْلاَناً، وَإِلاَّ أَبَا (سُرَيحَةَ)[٣] حُذَيْفَةَ بنَ أُسَيْدٍ؛ فَإِنَّهُ شَهِدَ الحُدَيبيةِ. وقيلَ: إِنَّهُ لم يُبايع. وقيلَ: بَلْ بَايَعَ.

وكان أوَّلَ من بايع يومئذٍ أَبُو سِنَانٍ: وَهْبُ بنُ مِحْصَنٍ، أَخُو عُكَاشَةَ ابنِ مِحْصَنٍ.

وقيلَ: (بَلِ)[٤] ابنهُ سِنَانُ بنُ أَبِي سِنَانٍ.

وَبَايَعَ سَلَمَةُ بنُ الأَكْوَعِ ﷺ يومئذٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ بِأَمرِ رسولِ اللهِ ﷺ لَهُ بذَلِـكَ؛ كما رواه مسلم[٥] عنه. ووضع ﷺ إِحدَى يَدَيـه عن نفسهِ الكَرِيمةِ، ثُمَّ قال: «وَهَذِهِ عَنْ عُثْمَانَ ﷺ»[٦]. فَكَانَ ذلكَ أجلّ من شهودهِ تلكَ البَيْعَةَ.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٥٩)، والبخاري (٣٦٩٨) عن عثمان بن عفان.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٦) (٦٩) عن جابر.

(٣) في المخطوط: (شريحة) خطأ.

(٤) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٥) أخرجه مسلم (١٨٠٧) عن سلمة بن الأكوع.

(٦) أخرجـه أحمـد (١/ ٥٩)، والبخـاري (٣٦٩٨)، والترمذي (٣٧٠٦) عن عثمان بن عفان.

وأنزلَ اللهُ ﷻ في ذلك: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ﴾[الفتح: ١٨].

وقال ﷺ: «لا يَدْخُلُ أحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تحتَ الشَّجَرَةِ النَّارَ»(١).

فَهَذِهِ هِيَ: بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ.

ولما فرغَ النَّبيُّ ﷺ مِن (مُقَاصَاةِ)(٢) الْمُشْرِكِينَ - كَمَا قَدَّمْنَا -، شَرَعَ في التَّحَلُّلِ مِنْ عُمْرَتِهِ، وأمرَ النَّاسَ بذلكَ، فَشَقَّ عليهم، وتوقفوا رَجَاءَ نَسْخِهِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ من ذلك، فدخل على أُمِّ سَلَمَةَ، فقال لها ذلك، فقالت: اخْرُجْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَاذْبَحْ هَدْيَكَ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ، وَالنَّاسُ يَتْبَعُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ! فخرج، ففعل ذلك، فبادرَ النَّاس إلى موافقتهِ، فَحَلَقُوا كُلُّهُم إلاَّ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ، وَأَبَا قَتَادَةَ الْحَارِثَ بنَ رِبْعِيٍّ؛ فَإِنَّهُمَا قَصَّرا. ذَكَرَهُ السُّهَيْلِي في «الرَّوضِ الأُنُفِ»(٣).

(وكادَ)(٤) بَعْضُهُم يقتلُ بعضاً غماً؛ لأَنَّهم يرونَ المشركينَ قد أَلْزَمُوهم بشروطٍ كَمَا أَحَبُّوا، وَأَجَابَهُم ﷺ إِلَيْهَا، وَهَذَا مِنْ فَرطِ شَجَاعَتِهِمْ ﷺ، وَحِرْصِهِمْ عَلَى نَصْرِ الإِسْلاَمِ، وَلَكِنَّ اللهَ ﷻ أَعْلَمُ

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٠)، وأبو داود (٤٦٥٣)، والترمذي (٣٨٦٠)، وابن حبان (٤٨٠٢) عن جابر.
وأخرجه مسلم (٢٤٩٦) عن جابر، قال: أخبرتني أم مبشر: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول عند حفصة، فذكره. وانظره في: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٠٠ - ١٠١)، و«البداية والنهاية» (٤/ ١٧١) للمصنف.

(٢) في المطبوع: (مقاضاة).

(٣) «الروض الأنف» (٦/ ٤٩٢).
وأخرجه أحمد (٤/ ٣٢٣ - ٣٢٦)، والبخاري (٢٧٣١ و٢٧٣٢) عن المسور ابن مخرمة، ومروان بن الحكم.

(٤) في المخطوط: (وكان).

بِحَقَائِقِ الأُمُورِ وَمَصَالِحِهَا مِنْهُمْ.

وَلِهَذَا لَمَّا انْصَرَفَ ﷺ رَاجِعاً إِلَى الْمَدِينَةِ، أَنْزَلَ اللهُ ﷻ عَلَيْهِ سُورَةَ (فَتْحِ مَكَّةَ)[1] بكمالها في ذلك.

وقال عَبْدُاللهِ بنُ مَسْعُودٍ: إِنَّكُمْ تَعُدُّونَ الْفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَإِنَّمَا كُنَّا نَعُدُّهُ فَتْحَ الْحُدَيْبِيَةِ[2]. وَصَدَقَ رضي الله عنه؛ فَإِنَّ اللهَ تعالى جَعَلَ هَذِهِ هِيَ السَّبَبَ فِي فَتْحِ مَكَّةَ ـ كَمَا سَنَذْكُرُهُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ [٢٤/أ].

وَعَوَّضَ مِنْ هَذِهِ خَيْبَرَ سَلَفاً وَتَعْجِيلاً.

* * *

(١) في المطبوع: (الفتح).

(٢) أخرج البخاري (٣٩١٩ و٣٩٢٠) عن البراء بن عازب، قال: تعدون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحاً، ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية.

وانظر: «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٦/ ٦٨ ـ ٦٩)، ففيه ما يشفي الصدور.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ خَيْبَرَ][1]

ولمَّا رجع ﷺ إلى المدينةِ، أقام بها إلى المحرَّم منَ السَّنَةِ السَّابعة، فخرج في آخرهِ إلى خيبر[2]؛

ونُقِلَ عن مالكِ بنِ أنسٍ ـ رحمه الله ـ: أنَّ فتحَ خيبرَ كانَ في سَنَةِ سِتٍّ[3].

والجمهورُ: على أنها في سنةِ سبع.

وأما ابن حزم[4]، فعنه: أنَّهَا في سَنةِ سِتٍّ بلا شكٍّ، وذلكَ بناءً على اصطلاحهِ، وهوَ: أنَّه يرى أن أوَّلَ السِّنينَ الهِجْرِيَّةِ شَهْرُ ربيعِ الأوَّلِ الَّذِي قدم فيه رسولُ الله ﷺ إلى المدينة مُهاجراً، ولكن لم يُتَابَعْ عليه؛ إِذْ الجمهورُ على أنَّ أوَّل التَّاريخ من مُحَرَّمِ تلكَ السَّنَةِ.

وكان أولَ من أرَّخ بذلكَ: يَعْلَى بنُ أُمَيَّةَ باليَمَنِ؛

---

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٣٩)، و«تاريخ خليفة» (٨٢)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١١١)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ١٠ ـ ١)، و«نهاية الأرب» (١٧/ ٢٤٩)، و«تاريخ الإسلام» (ص٤٠٣ ـ ١٣ مغازي)، و«عيون الأثر» (٢/ ١٣٠).

(٢) خيبر: بُلَيْدَةٌ على ثمانية بُرُد من المدينة.

(٣) قال الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص٤٠٣ ـ معازي): وذكر الواقدي، عن شيوخه في خروج النبي ﷺ إلى خيبر: في أول سنة سبعٍ. وشذَّ الزُّهري، فقال ـ فيما رواه عن موسى بن عقبة في «مغازيه» ـ، قال: ثم قال رسول الله ﷺ يوم خيبر يوم سنة ستّ. وانظر: «المغازي» لعروة (١٩٥).

(٤) في «جوامع السيرة» (ص٢١١).

كما رواه الإمام أحمد بن حنبل عنه[1]، بإسنادٍ صحيحٍ إليه.

وقيل: عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ، وذلك: في سنة سِتَّ عشرةَ[2] كَمَا بسطَ ذلكَ في موضعٍ آخرَ.

فسار ﷺ إليها.

واستخلفَ على المدينةِ: نُمَيْلَةَ بنَ عَبْدِاللهِ اللَّيْثِيَّ[3]، فَلَمَّا انتهى إليها، حَاصَرَها حِصناً حِصناً يفتحه الله ﷻ عليهِ وَيَغنَمُهُ، حتى استكملها ﷺ، وخَمَّسها، وقَسَمَ نصفَها بين المسلمين، وكان جملتهم من حضر الحديبية فقط، وأرصدَ النِّصفَ الآخر لمصالحهِ، ولما ينوبهُ من أمر المسلمينَ.

واستعملَ اليهود الَّذين كانوا فيها ـ بعدما سألوا ذلك ـ عِوَضاً عمَّا كان صَالَحَهُم عليه من الجلاءِ على أن يعملوها، ولرسول الله ﷺ النِّصفُ مما يخرج منها من ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٢٢٢)، والطبري في «تاريخه» (٢/ ٣٩٠). وذكر المزي في «تهذيب الكمال» (٣٢/ ٣٨٠) في ترجمة يعلى: عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار: كان أول من أرخ الكتب يعلى بن أمية وهو باليمن، وأن النبي ﷺ قدم المدينة في شهر ربيع الأول، وأن الناس أرخوا لأول السنة. وانظره في: «زاد المعاد» (٣٣٢٩) بتحقيقي.

(٢) انظره في: «زاد المعاد» (٣٣٣٠).

(٣) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٣٣٢): وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ: سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ، وَقَدِمَ أَبُو هُرَيْرَةَ حِينَئِذٍ الْمَدِينَةَ، فَوَافَى سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، فَسَمِعَهُ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾[مريم: ١] وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾[المطففين: ١]. فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: وَيْلٌ لأَبِي فُلاَنٍ، لَهُ مِكْيَالاَنِ، إِذَا اكْتَالَ، اكْتَالَ بِالْوَافِي، وَإِذَا كَالَ، كَالَ بِالنَّاقِصِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ، أَتَى سِبَاعاً، فَزَوَّدَهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَشْرَكُوهُ وَأَصْحَابَهُ فِي سُهْمَانِهِمْ. وانظره في: «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٣٤٥ و٣٤٦)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١٠٦).

وقدِ اصطفَى ﷺ مِن غَنَائمها: صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ بنِ أَخْطَبَ لِنَفْسِهِ، فأسلَمَت، فَأَعْتَقَهَا، وتَزَوَّجَهَا[1]، وبَنَى بها في طريقِ المدينةِ بعدما حلّت[2].

وقد أهدت إليه امرأةٌ من يهودِ خيبر[3] ـ وهيَ: زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَارِثِ امْرَأَةُ سَلاَّمِ بنِ مِشْكَمٍ ـ شَاةً مَصْلِيَّةً[4] مَسْمُومَةً[5]، فَلَمَّا انتَهَشَ مِنْ ذِرَاعِهَا،

---

(١) أخرجه أحمد (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥) (٨٤) و(٨٥) عن أنس.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٦٧) عن ابن عمر. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٧٣): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦١٧)، ومسلم (٢١٩٠) (٤٥)، وأبو داود (٤٥٠٨) عن أنس.

(٤) مصلية: من الصَّلْي، وهو الشَّيُّ. أي: شاة مشوية.

(٥) **ملاحظة هامة**: ذكر الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي في تحقيقه لكتاب «الطب النبوي» للإمام ابن القيم الجوزية (ص٢٤٤ ـ ٢٤٥ طبعة دار ابن قتيبة بدمشق): أنه رأى في «المجلة العربية» السنة الثالثة، العدد الثالث: كشف رئيس تحرير «المجلة العربية» الغراء الأستاذ الدكتور منير العجلاني عن مخطوطة أرمنية قديمة تثبت أن تسميم النبي كان بقرار من رؤوساء اليهود. ظفر رئيس تحرير هذه المجلة ـ خلال مطالعته في دار الكتب الوطنية في باريس ـ بوثيقة أرمنية، مخطوطة، قديمة جداً، تتحدث عن ظهور النبي محمد ﷺ في جزيرة العرب، وما وقع من أحداث في عهده، وأكثر ما جاء فيها يشبه الأساطير، ولا يعتد به، ولكننا وجدنا في مطلع هذه الوثيقة ـ التي قام بترجمتها إلى الفرنسية مسيو (ماكلر) ـ إشارة إلى حادثة تسميم النبي، فأحببنا نقلها إلى قرائنا؛ لأنها تلقي أضواء جديدة على هذه الحادثة التاريخية المشهورة؛ فقد كان يُظن أن محاولة التسميم من صنع امرأة يهودية حمقاء، أو مهووسة، فإذا هي من تدبير رؤوساء اليهودية في المدينة، وبقرار منهم. وليس ذلك بمستغرب منهم، فقد تآمروا على قتل الرسول وقتاله غير مرة. ترجمة مطلع الوثيقة: (يقال: إن الأمة اليهودية تحسد أمة النصارى، ولما جاء محمد، وعظم أمره، اجتمع رؤساء اليهود، وقالوا في أنفسهم: لنضمه إلينا؛ بأن نزوده بأحكام ديننا، فينشرها بين الناس، وبذلك نتغلب على النصارى وأناجيلهم. ولكن المسلمين الذين انتصروا على أعدائهم، وفتحوا الفتوحات العظيمة، لم يكترثوا لليهود، ولم يقيموا لهم وزناً، بل اضطروا أحياناً إلى قتالهم. فعاد رؤساء اليهود إلى الاجتماع والتفكير في أسلوب يتخلصون به من محمد... فاختاروا من نسائهم فتاة جميلة، وقالوا لها: يجب عليك أن تدعي محمداً إلى وليمة وتقتليه. ففعلت المرأة ما أمرها الرؤساء به). هذه الوثيقة تلقي أضواء =

أخبَرَهُ الـذِّرَاعُ أَنَّـه مَـسمُومٌ، فترك الأكـلَ، ودعا باليهوديَّـة فاستخبرها: «أَسَمَمْتِ هَذِهِ الشَّاةَ؟». فقالت: نعَمْ. فقالَ: «مَا أَرَدْتِ إِلَى ذَلِكِ؟». فقالت: أَرَدْتُ إِنْ كُنْتَ نبِيّاً، لَمْ يَضُرَّكَ، وَإِن كنت غيرَهُ، استرَحْنا منك، فَعَفَا عَنْهَا ﷺ[1].

وقيلَ: إِنَّ بِشْرَ بنَ البَرَاءِ بنِ مَعْرُورٍ كَانَ مِمَّنْ أَكَلَ (مَعَهُ)[2] منها، فماتَ، فقتلها به[3].

وقد روى ذلك أبو داود[4] مرسلاً، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ عَوْفٍ.

وقدم على النَّبِيِّ ﷺ في غَزْوةِ خَيْبَرَ ـ بعدَ فراغهم ـ منَ القتالِ جَعْفَرُ ابنُ أَبِي طَالِبٍ وأصحابهُ ممن بقي مُهاجراً بأرضِ الحبشةِ، وَصُحْبَتُهُم أَبُو مُوسَى

= جديدة على حادثة تسميم النبي؛ فقد كان يُظن أنها من صنع امرأة حمقاء، أو مهووسة، فإذا هي بأمر من الرؤساء وتصميم.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٥١)، والبخاري (٣١٦٩ و٤٢٤٩)، وأبو داود (٤٥٠٩) عن أبي هريرة.
وأورده المصنف في «البداية والنهاية» (٤/ ٢٠٩)، وقال: رواه أبو داود، عن هارون بن عبدالله، عن سعيد بن سليمان، به. وانظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٢٠٠)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٤٣٦ ـ مغازي).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) انظر: «الطبقـات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٢٠٠)، «وتـاريخ الإسلام» للذهبي (ص٤٣٧ ـ مغازي).

(٤) أخرج أبو داود (٤٥١١) عن أبي سلمة: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً. وَذَكَرَ الْقِصَّةَ، وَقَالَ: فَمَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ: مَا حَمَلَكِ عَلَى الَّذِي صَنَعْتِ؟ قَالَ جَابِرٌ: فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ الله ﷺ فَقُتِلَت.
وأخرجه الحاكم (٣/ ٢١٩) موصولاً عن أبي هريرة.

الأَشْعَرِيّ في جماعةٍ منَ الأَشْعَرِيِّينَ يزيدون على السَّبْعِينَ.

وقـدم عليه: أَبُـو هُرَيْرَةَ، وآخرونَ رضـي الله عنـهم أجمعين. فأعطاهم ﷺ من المغانمِ كما أراه الله ﷻ.

وقد قال ﷺ لجعفر: «لاَ أَدْرِي [٢٤/ ب] بِأَيِّهِمَا أَنَا أُسَرُّ، أَبِفَتْحِ خَيْبَرَ، أَمْ بِقُدُومِ جَعْفَر؟»[١]. ولمَّا قدم عليه، قام، وقبَّل ما بين عينيه.

وَقَدِ استُشْهِدَ بخيبرَ من المُسلمينَ نَحوُ عِشْرِينَ رَجُلاً رضي الله عنهم جميعهم.

* * *

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٢٤)، و«الصغير» (٣٠) عن أبي جحيفة. وقال: لم يروه عن مسعر بن كدام إلا مخلد بن يزيد، تفرد به الوليد بن عبد الملك. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٤٨٨): رواه الطبراني في الثلاثة، وفي رجال «الكبير» أنس بن سالم، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

فَصْلٌ

[فَتْحُ فَدَكٍ][1]

وَلَمَّا بلغ أهلَ فَدَكٍ[2] ما فعل رسولُ الله ﷺ بِأَهلِ خَيْبَرَ، بعثوا إليه يطلبونَ (مِنْهُ)[3] الصُّلحَ، فَأَجَابَهُمْ، فكانت مما لم يُوجِفِ الْمُسلِمُونَ عَلَيهِ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ، فوضعها ﷺ حيث أراه الله ﷻ، ولم يَقسِمها.

* * *

---

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٣/ ٤٤٩)، و«الطبقـات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٨٩)، و«تاريخ خليفة» (٨٥) نقلاً عن ابن إسحاق، و«تاريخ الطبري» (٣/ ١٤ ـ ١٥)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٣٥٥ ـ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٤/ ١٩٨).

(٢) فَدَكُ: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل: ثلاثة.

(٣) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

فَصْلٌ

[فَتْحُ وَادِي الْقُرَى][1]

ورجع إلى المدينة على وَادِي القُرَى[2]، فَافتَتَحَهُ.

وقيلَ: إنَّه قاتل فيه. فالله أعلم.

وفي «الصَّحيحين»[3]: أَنَّ غُلاماً لِرَسولِ اللهِ ﷺ يُدْعَى مِدْعماً، بَيْنَمَا هوَ يحطُّ رحلَ رسولِ الله ﷺ إذ جاءهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فقتلهُ. فقالَ النَّاس: هَنِيئاً لهُ الشَّهادة يا رسول الله!. فقال: «كَلاَّ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إنَّ الشَّمْلَةَ[4] الَّتِي أَخَذَهَا مِنَ (الْمَغَانِمِ)[5] لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَاراً».

* * *

(١) انظر عنه: «تاريخ الطبري» (٣/ ١٦)، و«نهاية الأرب» (١٧/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩)، و«عيون الأثر» (٢/ ١٤٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٤٤٢ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٤/ ٢١٨).

(٢) وادي القرى: وادٍ بين المدينة والشام، من أعمال المدينة، وهو بين تيماء وخيبر، فيه قرى كثيرة، وبها سُمِّيَ وادي القُرَى.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٩٧)، والبخاري (٤٢٣٤ و٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥)، وأبو داود (٢٧١١)، والنسائي (٧/ ٢٤)، وابن حبان (٤٨٥١) عن أبي هريرة. وانظره في «البداية والنهاية» (٤/ ٢١٨).

(٤) الشملة: كساء غليظ.

(٥) في المطبوع: (الغنائم).

فَصْلٌ

[عُمْرَةُ الْقَضَاءِ]

وَلَمَّا رجعَ ﷺ إلى المدينةِ، أقامَ بها إلى شَهْرِ ذِي القِعْدَةِ، فخرج فيه مُعتمراً عُمْرَةَ الْقَضَاءِ الَّتِي قاضى قريشاً عليها.

ومنهم: من يجعلها قَضَاءً عَن عُمرَةِ الْحُدَيْبِيَةِ حَيْثُ صُدَّ.

ومنهم: من يقولُ: عُمْرَةُ الْقِصَاصِ[1]. والكُلُّ صَحِيحٌ.

فسار حتَّى بلغ مَكَّةَ، فاعتمر، وطافَ بالبيتِ، وتحلَّل من عمرتِهِ، وتزوَّج بعدَ إِحْلالِه [بـ]ـمَيْمُونَةَ بِنتِ الحَارِثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ.

وتمَّت الثَّلاثة (الأيَّام)[2]، فبعث إليه المشركونَ علياً رضي الله عنه[3] يقولون له: اخْرُج مِنْ بَلَدِنَا. فقال: «وَمَا عَلَيْهِمْ لَوْ بَنَيْتُ بِمَيْمُونَةَ عِنْدَهُمْ؟». فَأَبَوا عَلَيهِ ذَلِكَ. وقد كانوا خرجوا من مكَّة حين قَدِمَها ﷺ عداوةً وبغضاً له. فخرج ـ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ ـ، فَبَنَى بِمَيْمُونَةَ بِسَرِفٍ[4]، ورجعَ إلى المدينةِ مُؤَيَّداً مَنْصُوراً[5].

---

(١) انظر: «عيون الأثر» (٢/ ١٤٨)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٤٥٩ مغازي).

(٢) في المطبوع: (أيام).

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٥١) عن البراء بن عازب.

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ٣٣٣ و٣٣٥)، ومسلم (١٤١١) (٤٨)، وأبو داود (٢/ ١٦٩ رقم ١٨٤٣)، وابن ماجه (١٩٦٤) عن ميمونة. وسرف: موضع على أميال من مكة.
وأخرجه البخاري (٤٢٥٨)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦) عن ابن عباس.

(٥) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٦٩ ـ ٧٠)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ١٢٠ ـ ١٢٢)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٢٣ ـ ٢٥)، و«تسمية أزواج النبي» لأبي عبيدة (ص٦٧)، و«عيون الأثر» (٢/ ١٤٨ ـ ١٤٩)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٢٢٦ ـ ٢٣٠).

فَصْلٌ

[بَعْثُ مُؤْتَةَ]

ولمَّا كانَ في جُمَادَى الآخِرَة من سَنَةِ ثَمَانٍ، بعثَ ﷺ الأُمَراء إلى مُؤْتَةَ[1]، وهيَ: قَرِيَةٌ من أرض الشَّامِ؛ ليأخذوا بثَـأرِ من قُتل هناك من المسلمين[2].

فأمَّر على النَّاس: زَيْدَ بنَ حَارِثَةَ مَولاهُ ﷺ. وَقال: «**إنْ أُصِيبَ زَيْدٌ، فَجَعْفَرُ بنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنْ أُصِيبَ جعْفَرٌ، فَعَبْدُاللهِ بنُ رَوَاحَةَ**»[3].

فخرجوا في نحوٍ من ثَلاثَةِ آلافٍ.

---

(١) مؤتة: قرية من قُرى البلقاء في حدود الشام. والبلقاء: كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى. «معجم البلدان» (٥/ ٢١٩ ـ ٢٢٠).

(٢) سبب الغزوة: أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ١٢٨): عن عمر بن الحكم، قال: بعث رسول الله ﷺ الحارث بن عمير الأزدي إلى ملك بصرى بكتابه. فلما نزل مؤتة، عرض للحارث شرحبيل بن عمرو الغساني، فقال: أين تريد؟ قال: الشام. قال: لعلك من رُسُل محمّد؟ قال: نعم، فأمر به، فضربت عنقه. ولم يُقتل لرسول الله ﷺ رسولٌ غيرُه. وبلغ رسولَ الله ﷺ الخبر، فاشتد عليه، وندب الناس فأسرعوا. وكان ذلك سبب خروجهم إلى غزوة مؤتة.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٩١ و٣٠٠ و٣٠١) عن أبي قتادة. وسنده صحيح.
وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٢١٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير خالد بن سمير، وهو ثقة. وانظره في «سيرة ابن هشام» (٤/ ٧٠).
وأخرجه البخاري (٤٢٦١) عن ابن عمر.

وخرجَ ﷺ معهم يودِّعهم إلى بعض الطَّريق، (فساروا)[1] حتَّى إذا كانوا بِمَعَانٍ[2]، بَلَغَهُمْ أَنَّ هِرَقْلَ مَلِكَ الرُّومِ قد خرج إليهم في مِئَةِ ألفٍ، ومعهُ: مَالِكُ بنُ زَافِلَةَ فِي مِئَةِ أَلفٍ أُخْرَى من نَصَارَى العَرَبِ من لَخْمٍ، وَجُذَامٍ، وَقَبَائِلِ قُضَاعَةَ من بَهْرَاءَ وَبَلِيٍّ، وَبَلْقَيْنِ، [٢٥/ أ] فَاشْتَوَرَ المسلمونَ هُنَاكَ، وقالوا: نَكْتُبُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ يأمُرُنَا بِأَمرِهِ أو يَمُدُّنَا.

فقال عبدالله بن رواحة ﷺ: يا قوم! واللهِ! إنَّ الَّذِي خَرَجتُم تطلبون أمامكم ـ يعني: الشهادة ـ، وإنَّكُمْ مَا تُقَاتِلُونَ النَّاسَ بعَدَدٍ وَلاَ قُوَّةٍ، وما نقاتِلُهم إلاَّ بهذا الدِّينِ الَّذي أكرمَنا اللهُ به، فانطلقوا، فهي إحدَى الْحُسْنَيَيْنِ: إمَّا ظُهُورٌ، وإمَّا شَهَادَةٌ. فوافقه القومُ، فنهضوا.

فلمَّا كانوا بِتُخُومِ البَلْقَاءِ[3]، لَقَوا جُمُوعَ الرُّومِ، فَنزَلَ المسلمون إلى جَنْبِ قريةِ مُؤْتَةَ، والرُّومُ عَلَى قَرْيَةٍ يُقالُ لهَا: مَشَارِف، ثُمَّ التقوا، فقاتلوا قتالاً عظيماً.

وقُتِلَ أميرُ المسلمينَ: زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ ﷺ والرَّايةُ فِي يَدِهِ، (فَتَنَاوَلَهَا)[4] جعفرٌ، ونزلَ عَن فَرَسٍ لهُ شَقْرَاءَ فَعقَرَهَا، وقاتلَ حتَّى قُطِعَت يَدُهُ اليُمْنَى، فَأَخَذَ الرَّايَةَ بِيَدِهِ الأُخْرَى فَقُطِعَت أيضاً، فاحتضنَ الرَّايَةَ، ثُمَّ قُتل ﷺ عن ثَلاَثٍ وَثَلاَثِينَ سَنَةً ـ عَلَى الصَّحِيحِ ـ.

فأخذَ الرَّايةَ عَبْدُاللهِ بنُ رَوَاحَةَ الأَنْصَارِيُّ ﷺ، وتَلَوَّمَ بَعْضَ التَّلَوُّمِ، ثُمَّ صَمَّمَ وَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فيقالُ: إنَّ ثابتَ بنَ أَقْرَمَ أَخَذَ الرَّايَةَ، وأرادَ

---

(١) في المخطوط: (فسار).

(٢) مدينة في طرف بادية الشام تلقاء الحجاز من نواحي البلقاء.

(٣) البلقاء: كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى.

(٤) في المطبوع: (فسأل).

المسلمونَ أن يُؤَمِّرُوهُ عليهم، فأَبَى، فأخذَ الرَّايةَ خالدُ بنُ الوليدِ ﵁، فانحازَ بالمسلمينَ، وتلطَّف حتَّى خَلَصَ المسلمونَ منَ العدوِّ، فَفَتَحَ اللهُ على يديه كما أخبر بذلكَ كلِّه رسولُ الله ﷺ أصحابَهُ الذين بالمدينةِ يومئذٍ وهو قائمٌ على المنبر، فنَعَى إليهمُ الأُمَرَاءَ، واحداً واحداً، وعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ ﷺ. والحديثُ في «الصَّحِيحِ»[1][2].

وَجَاءَ اللَّيْلُ، فَكَفَّ الكُفَّارُ عنِ القِتَالِ.

ومع كثرةِ هذا العدوِّ، وقلَّةِ عَدَدِ المسلمينَ بالنِّسبةِ إِلَيْهِمْ، لم يُقتل من المسلمينَ خلقٌ كثيرٌ على ما ذكرهُ أهلُ السِّيَرِ؛ فَإِنَّهُمْ (لَمْ)[3] يذكروا فيمَا سَمَّوا إلاَّ نَحْوَ العَشَرَةِ[4].

وَكَرَّ الْمُسْلِمُونَ رَاجِعِينَ، وَوَقَى اللهُ شَرَّ الكَفَرَةِ، ولهُ الحمدُ والمِنَّةُ، إلاَّ أن هذه الغزوة كانت إِرْهَاصاً لِمَا بَعْدَهَا مِن غَزْوِ الرُّومِ، وَإِرهَاباً لأعداءِ اللهِ ورسولهِ.

* * *

(١) في المخطوط: (الصحيحين) خطأ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٦٢) عن أنس. وقال المصنف في «البداية والنهاية» (٤/ ٢٤٥): تفرد به البخاري.

(٣) في المخطوط: (لا) خطأ.

(٤) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٤٧٢): وَاسْتُشْهِدَ يَوْمَئِذٍ: جَعْفَرٌ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَبْدُاللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، وَمَسْعُودُ بْنُ الأَوْسِ، وَوَهْبُ بْنُ سَعْدِ ابْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَعَبَّادُ بْنُ قَيْسٍ، وَحَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، وَسُرَاقَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ، وَأَبُو كُلَيْبٍ، وَجَابِرٌ ابْنَا عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ، وَعَامِرٌ، وَعَمْرٌو ابْنَا سَعِيدِ ابْنِ الْحَارِثِ، وَغَيْرُهُمْ.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ فَتْحِ مَكَّةَ][1]

نذكرُ فيه مُلَخَّصُ غَزْوَةِ فَتْحِ مكَّة الَّتي أكرم اللهُ ﷻ بهَا رسولَهُ، وأقرَّ عينهُ بها، وجعلها عَلَماً ظاهراً على إعلاءِ كلمتهِ، وإكمالِ دينهِ، والاعتناءِ بنصرتهِ.

وذلكَ: (أَنَّهُ)[2] لما دخلت خزاعة ـ كما قدمنا ـ عَامَ الحُدَيبِيَةِ في عَقْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، وَدَخَلَت بَنُو بَكْرٍ[3] فِي عَقْدِ قُرَيْشٍ [٢٥/ ب]، وضربت المدة إلى عشر سنين، أمنَ النَّاسُ بعضُهم بعضاً، ومضى من المدَّة سنةٌ، ومن الثَّانية نحوُ تسعةِ أشهُرٍ، فلم تكمل حتَّى غدا نوفلُ بن معاوية الديليُّ فيمن أطاعه من بني بكرِ بنِ عبدِ مناةَ، فبيَّتوا خزاعةَ[4] على ماءٍ لهم يقال له: الوَتِيرُ[5]، فاقتتلوا هناك بِذُحُولٍ[6] كانت لبني بَكرٍ عَلَى خُزَاعَةَ من أَيَّامِ

---

(١) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٨٤)، «وطبقات ابن سعد» (٢/ ١٣٤)، و«تاريخ اليعقوبي» (٢/ ٥٨)، «وتاريخ خليفة» (٨٧)، و«المغازي» لعروة (٢٠٨)، و«المغازي» للواقدي (٢/ ٧٨٠)، و«فتوح البلدان» (١/ ٤١)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٤٢)، و«الروض الأنف» للسهيلي (٤/ ٩٥)، و«عيون الأثر» (٢/ ١٦٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٥٢١ مغازي)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٢٧٨).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) بنو بكر: بطن من كنانة بن خزيمة من العدنانية.

(٤) خزاعة: قبيلة من الأزد من القحطانية، اختلف في نسبهم بين المعدّية واليَمانية.

(٥) الوتير: ماء لخزاعة بأسفل مكة، قيل: إنه ما بين عرفة إلى أُدَام.

(٦) أي: بأحقادهم القديمة.

الجَاهِلِيَّةِ، وأعَانَت قُرَيشٌ بَنِي بَكْرٍ على خزاعةَ بالسِّلاَحِ، وَسَاعَدَهُم بَعْضُهُم بِنَفْسِهِ خُفْيَةً، وفرَّت خزاعةُ إلى الحرمِ، فاتبعهم بنو بكرٍ إليه، فذكَّر قومُ نوفلٍ نوفلاً بالحَرَمِ، وقالوا: اتَّقِ إِلَهَكَ. فقال: لاَ إِلَهَ (لِيَ)[1] اليَوْمَ، واللهِ يَا بَنِي (بَكْرٍ)[2]! إنَّكُم لَتَسْرِقُونَ فِي الحَرَمِ، أَفَلاَ تُدْرِكُونَ فِيهِ ثَأْرَكُم؟

قلتُ: قَد أسلمَ نوفلٌ هذا بعد ذلكَ، وعفَا اللهُ عنهُ. وحديثه مخرَّجٌ في «الصَّحيحين» (رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ)[3].

وقَتلوا من خزاعةَ رجلاً يقال له: مُنَبِّهٌ، وتَحَصَّنَت خُزَاعَةُ فِي دُورِ مَكَّة، فدخلوا دارَ بُدَيل بنِ وَرقَاءَ، ودارَ مولًى لَهُم يُقَالُ لَهُ: رَافِعٌ، فانتقض عهدُ قريشٍ بذلكَ.

فَخَرَجَ عَمْرُو بنُ سَالمٍ الخُزَاعيُّ، وبُدَيلُ بنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ، [وقوم من خزاعة][4] حَتَّى أتَوا رسولَ اللهِ ﷺ، فَأَعْلَمُوهُ بِمَا كَانَ مِنْ قُرَيْشٍ، وَاسْتَنْصَرُوهُ عليهم، فأجابهم ﷺ، وبشَّرهُم بالنَّصر، وأنذَرَهُم أنَّ أبا سفيانٍ سَيَقدمُ (عليه)[5] مؤكِّداً العقد، وأنَّهُ سَيَرُدُّهُ بغيرِ حاجةٍ. فكان ذلك.

وذلكَ:

أنَّ قُرَيشاً نَدِموا عَلَى مَا كَانَ مِنهُم، فَبَعَثُوا أَبَا سُفْيَانَ لِيَشُدَّ العَقْدَ الَّذي بَيْنَهُم وَبَينَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيَزِيـدَ فِي الأَجَـلِ، فخرجَ، فلمَّـا كانَ بعُسْفَانَ، لقِيَ بُدَيلَ بنَ

---

(١) في نسخة: (له) خطأ. والمثبت موافق لما في «تاريخ الإسلام» (ص٥٢٢ مغازي).

(٢) في المخطوط: (كنانة).

(٣) في المطبوع: (رضي الله عنه).

(٤) ما بين [ ] سقط من المخطوط.

(٥) في المطبوع: (عليهم).

وَرْقَاءَ وهوَ رَاجعٌ منَ المدينةِ، فكتمهُ بُدَيلٌ ما كانَ من رسولِ اللهِ ﷺ، وذَهَبَ أَبُو سُفْيَانَ حتَّى قدمَ المدينةَ، فدخل على ابنتهِ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ رسولِ اللهِ ﷺ، ورَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَذَهَبَ ليَقْعُدَ على فِرَاشِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَمَنَعَتْهُ، وقالت: إِنَّكَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ نَجِسٌ. فقالَ: واللهِ يَا بُنَيَّةُ! لَقَدْ أَصَابَكِ بَعْدِي شَرٌّ(١). ثُمَّ جَاءَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا جَاءَ لَهُ، فَلَمْ يُجِبْهُ ﷺ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ.

ثُمَّ ذهب إلى أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فطلَبَ منهُ: أَنْ يُكَلِّمَ رسولَ اللهِ ﷺ، فَأَبَى عَلَيْهِ.

ثُمَّ جاء إِلَى عُمَرَ ﷺ، فأغلظَ لهُ، وقالَ: أَنَا أَفْعَلُ ذَلِكَ؟! واللهِ! لَوْ لَم أَجِد إلاَّ (الذَّرَّ)(٢)، لَقَاتَلْتُكُمْ بِهِ.

وَجَاءَ عَلِيّاً ﷺ، فَلَم يَفْعَلْ، وَطَلَبَ من فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ورَضِيَ [اللهُ] عَنْهَا أَنْ تَأْمُرَ وَلَدَها الْحَسَنَ أَنْ يُجِيرَ بَيْنَ النَّاسِ [٢٦/ أ]، فقالت: مَا بَلَغَ بَنِيَّ ذَلِكَ، وَمَا يجيرُ أحدٌ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ. فأشارَ عَلَيهِ عَلِيٌّ ﷺ أن يقومَ هُوَ، فيجيرَ بينَ النَّاس، فَفَعَلَ.

ورجع إلى مكة، فأعلمهم بما كانَ منهُ ومنهم، فقالوا: وَاللهِ! ما زاد ـ يعنون: عَلِيّاً ـ أَن لَعِبَ بكَ!

ثُمَّ شرع رسول الله ﷺ في الجِهَازِ إِلَى مَكَّةَ، وسألَ اللهَ ﷻ أَنْ يُعَمِّيَ عَلَى قُرَيشٍ الأَخبَارَ، فاستجابَ لهُ رَبُّه ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ، ولذلكَ:

لَمَّا كَتَبَ حَاطِبُ بنُ أَبِي بَلْتَعَةَ كِتَاباً إلى أهل مكَّة يُعْلِمُهُم فِيهِ بِمَا هَمَّ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ منَ القُدُوم على قتالهم، وبعثَ بهِ مع امرأةٍ. وقد تأوَّل في ذلكَ مصلحةً تعودُ عَلَيهِ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ. وقبلَ ذلكَ منهُ

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٨).

(٢) في المطبوع: (الدم).

رَسُولُ اللهِ ﷺ، وصَدَّقَهُ؛ لأنَّهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ. (وَحِينَ بعثَ)[1] رسولُ اللهِ ﷺ علياً والزُّبَيْرَ والْمِقْدَادَ ﷺ، فَرَدُّوا تِلْكَ الْمَرْأَةَ مِنْ رَوْضَةِ خَاخٍ[2]، وأخذوا منها الكِتَابَ[3].

وكانَ هذا من إعْلاَمِ اللهِ ﷻ نبيَّهُ ﷺ بذَلِكَ، ومن أَعْلاَمِ نُبُوَّتِهِ ﷺ.

وخرجَ ﷺ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِن رَمَضَانَ فِي عَشَرَةِ آلاَفِ مُقَاتِلٍ مِنَ المهاجرينَ والأنصارِ، وَقَبَائِلِ العَرَبِ، وقَد أَلَّفَت مُزَيْنَةُ[4]، وَكَذَا بَنُو سُلَيْمٍ عَلَى المشهورِ ﷺ جَمِيعِهِمْ[5].

واستخلفَ ﷺ عَلَى المَدِينَةِ: أَبَا رُهْمٍ كُلْثُومَ بنَ حُصَيْنٍ.

ولقيهُ عمّهُ العبَّاسُ بِذِي الحُلَيْفَةِ[6].

وقيل: بِالْجُحْفَةِ[7]، فَأَسْلَمَ.

ورجعَ معه ﷺ، وبعثَ ثَقَلَهُ[8] إلى المدينة.

---

(١) في المطبوع: (وبعث).

(٢) روضة خاخ: موضع بين الحرمين بقرب حمراء الأسد من المدينة. «معجم البلدان» (٢/ ٨٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٥٠)، والترمذي (٣٣٠٢) عن علي.

(٤) أي: كانوا ألفاً.

(٥) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٠٦).

(٦) ذو الحليفة: قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة، وهي ميقات أهل المدينة. «معجم البلدان» (٢/ ٢٩٥).

(٧) الجحفة: قرية على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل، وهي أحد المواقيت، وكانت تسمى: مَهْيَعَة، فاجتحفها السيل في بعض الأعوام، فسميت: الجحفة. «معجم البلدان» (٢/ ١١١).

(٨) أي: ما يحمله من متاع.

ولمَّا انتهى ﷺ إلى نِيقِ الْعُقَابِ[1]، جَاءَهُ ابنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ ابنُ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَبْدُاللهِ بنُ أَبِي أُمَيَّةَ أَخُو أُمِّ سَلَمَةَ مُسْلِمَيْنِ، فطَرَدَهُمَا، فشفعت فيهما أُمُّ سَلَمَةَ. وأبلغته عنهما ما رَقَّقه عَلَيْهِمَا، فقبلَهُما، فأسلمَا أتمَّ إسلامٍ رضي الله عنهما بعدما كانا أشدَّ النَّاس عليه ﷺ[2].

وصام ﷺ حتَّى بلغ ماءً يقالُ له: الْكَدِيدَ، بَيْنَ عُسْفَانَ وَأَمَجٍ من طريقِ مَكَّةَ، فأفطرَ بعدَ العصرِ على راحلَتهِ ليراهُ النَّاسُ، وأرخصَ للنَّاس في الفطرِ، ثُمَّ عزمَ عليهم في ذلك[3]، فَانتَهَى ﷺ حتى نزَل بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فبات به.

وأما قريشٌ: فَعَمَّى اللهُ عَلَيْهَا الخبرَ، إلاَّ أنَّهم قد خافوا وتوهَّموا من ذلك، فلما كانت تلكَ اللَّيلة، خرجَ ابنُ حَرْبٍ، وَبُدَيْلُ بنُ وَرْقَاءَ، وَحَكِيمُ بنُ حِزَامٍ يَتَجَسَّسُونَ الخبرَ، فلما رأوا النِّيران، أنكروها، فقال بُدَيلٌ: هيَ نارُ خُزَاعَةَ. فقال أبو سفيان: خُزَاعَةُ أقلُّ من ذلك.

وركبَ العبَّاسُ بَغْلَةَ رسولِ اللهِ ﷺ [٢٦/ ب] لَيْلَتَئِذٍ، وخرجَ منَ الجيشِ لعلَّه يَلْقَى أَحَداً، فلمَّا سمعَ أصواتهم، عرفَهم، فقال: أَبَا حَنْظَلَةَ! فعرفه أَبُو سُفْيَان، فقال: أَبُو الفَضْلِ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: مَا وَرَاءَكَ؟ قال: وَيْحَكَ! هَذَا رسولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ، وَاصَبَاحَ قُرَيشٍ!. قال: فَمَا الْحِيلَةُ؟ قالَ: واللهِ! لَئِنْ ظَفِرَ بِكَ، لَيَقْتُلَنَّكَ، وَلَكِنِ اركَبْ وَرَائِي وَأَسْلِمْ. فركب وراءه، وانطلق به، فمرَّ في الجيش، كلَّما أتى على قوم يقولون: هَذَا عَمُّ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى بَغْلَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى مَرَّ بِمَنْزِلِ عُمَرَ بنِ

---

(١) نيق العقـاب: موضـع بين مكة والمدينة قـرب الجحفة. «معجم مـا استعجم» (ص٥٩٥).

(٢) «سيرة ابن هشام» (٤/ ٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٤٤)، ومسلم (١١١٣) (٨٨) عن ابن عباس.

الْخَطَّابِ ﷺ، فلما رآه، قال: عَدُوُّ اللهِ؟ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَمْكَنَ مِنْكَ بِغَيْرِ عَقْدٍ وَلاَ عَهْدٍ[1].

ويركُض العبَّاس البغلةَ، ويشتد عمر ﷺ في جريهِ، وكان بطيئاً، فسبقهُ العبّاس، فأدخله على رسول الله ﷺ، وجاء عمر في أثرهِ، فاستأذن رسولَ الله ﷺ في ضربِ عُنُقِهِ، فأجارهُ العبَّاس مبادرةً، فتقاول هوَ وعمر ابن الخطاب ﷺ، فأمرهُ ﷺ أن يأتيهُ بهِ غداً، فلما أصبح، أتى به رسول الله ﷺ، فعرضَ عليهِ الإسلام، فتلكَّأ قليلاً، ثُمَّ زَجرهُ العبَّاس فأسلم. فقالَ العبَّاس: يا رسول الله! إنَّ أبا سفيانِ يُحِبُّ الشَّرَفَ، فقال ﷺ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَهُوَ آمِنٌ»[2].

قال ابنُ حزمٍ[3]: هَذَا نَصٌّ في أنها فتحت صُلحاً لاَ عَنوةً.

قلتُ: هذا قول أحدِ العلماء، وهو الجديد من مذهب الشافعي، واستدل على ذلك أيضاً: بأنها لم تخمَّس، ولم تقسم.

والذين ذهبوا إلى أَنَّهَا فُتِحَتْ عَنْوَةً: استدلوا بأنَّـهُم قد قتلوا من قريـش يومئذٍ عندَ الخَنْدَمَةِ[4] نَحواً مِن عِشْرِينَ رَجُلاً، واستَدَلُّوا بهذا

---

(١) انظره في: «البداية والنهاية» (٤/ ٢٨٨) للمصنف، عن عروة بن الزبير.

(٢) «سيرة ابن هشام» (٤/ ٨٩ ـ ٩٠)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٥٢ ـ ٥٤).

أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٢ و٥٣٨)، ومسلم (١٧٨٠) (٨٤)، وأبو داود (٣٠٢٤) عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن جرير (٢/ ٣٣٠ ـ ٣٣٢) عن حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٦٤) عن ابن عباس. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٢٣٤): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) في «جوامع السيرة» (ص٢٢٩ ـ ٢٣٠).

(٤) الخندمة: جبل بمكة.

اللفظ أيضاً: «فَهُوَ آمِنٌ».

والمسألةُ يطولُ تحريرها هاهنا.

وقد تناظرَ الشيخان في هذه المسألة ـ أعني: تاج الدِّين الفزاري، وأبا زكريا النووي ـ ومسألةِ قِسْمَةِ الْغَنَائِمِ.

والغرضُ: أنه ﷺ أَصْبَحَ يومه ذلك سائراً إلى مكَّةَ، وقد أمر ﷺ العباس أن يوقفَ [أبَا سُفْيَانَ] عندَ (خَطمِ)[1] الجَبَلِ[2]؛ لينظرَ إِلَى جُنُودِ الإِسْلاَمِ إِذَا مَرَّت عَلَيْهِ.

وقد جعل ﷺ أَبَا عُبَيْدَةَ بنَ الجَرَّاح ؓ على المُقَدِّمة، وخالد ابن الوليد ؓ على المَيمَنَة، والزُّبير بن العوام ؓ على المَيْسَرَةِ، ورسولُ الله ﷺ في القَلْبِ.

وكان أعطى الرَّايةَ: سَعْدَ بنَ عُبادَةَ ؓ، فبلغه: أنه قالَ لأَبي سُفْيَانَ حِينَ مَرَّ عَلَيْهِ: يا أبا سفيانِ! [٢٧/ أ] اليَومُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمُ تُسْتَحَلُّ الحُرمةُ ـ والحرمةُ: هيَ الكعبةُ ـ، فلمَّا شكا أبو سفيان ذلك إلى رسول الله ﷺ، قال: «**بَلْ هَذَا يَوْمٌ تُعَظَّمُ فِيهِ الْكَعْبَةُ**»[3]. فأمر بأخذِ الرَّاية من سعدٍ، فتُعطَى علياً. وقيل: الزُّبيرَ، وهو الصَّحيح.

وأمر ﷺ الزُّبَيْرُ: أن يدخلَ من كَداءٍ[4] مِن أعلَى (مَكَّة)[5]، وأن

---

(١) في المخطوط: (خطيم).

(٢) خطم الجبل: أي: أنفه البارز منه. وقيل: حطم الجبل: الموضع الذي حُطم منه؛ أي: ثلم، فبقي منقطعاً، أو هو مضيق الجبل حيث يزحم بعضه بعضاً. .

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٨٠) عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلاً.

(٤) كداء: بأعلى مكة عند المحصب، دار النبي ﷺ، من ذي طوى إليها. وقيل: هي العقبة الصغرى التي بأعلى مكة، وهي التي تهبط منها إلى الأبطح، والمقبرة منها عن يسارك. وأما العقبة الوسطى التي بأسفل مكة، فهي كُدَى. «معجم البلدان» (٤/ ٤٣٩ ـ ٤٤١).

(٥) في المخطوط: (المدينة) خطأ.

تُنصبَ رَايتهُ بالحَجُونِ[1].

وأمرَ خالداً: أن يدخل من كُدَى من أسفل مكَّة، وأمرهم بقتالِ من قَاتَلَهم.

وكان عِكرِمَةُ بنُ أَبِي جَهْلٍ، وصفوانُ بنُ أُمَيَّةٍ، وسهيلُ بن عمروٍ، قد جمعوا جمعاً بالخَنْدَمَةِ، فَمَرَّ بِهِمْ خالدُ بنُ الوليدِ، فقاتلهم، **فقتل من المسلمين ثلاثة**، وهم:

١ ـ كُرْزُ بنُ جَابرٍ من بَنِي مُحَاربِ بنِ فهرٍ.

٢ ـ وحُبَيْشُ بنُ خالدِ بنِ ربيعةَ بنِ أصرمَ الخُزاعيُّ.

٣ ـ وسلمةُ بنُ الميلاءِ الجُهَنِيُّ ﷺ.

وقُتل من المشركين ثلاثةَ عَشَرَ رَجُلاً، وفَرَّ بقيتهم.

ودخل رَسُولُ اللهِ ﷺ مكَّة وهو راكبٌ على ناقته، وعلى رأسه المِغْفَرُ، ورأسُهُ يكاد يمسُّ مُقَدَّمة الرَّحل؛ من تواضعِه لربِّهِ ﷻ[2].

وقَد أمَّنَ[3] ﷺ النَّاسَ إلاَّ عَبْدَ العُزَّى بنَ خَطَلٍ، وعبدَاللهِ بنَ سعدِ ابنِ

---

(١) الحجون: جبل بأعلى مكة عنده مدافن أهلها. «معجم البلدان» (٢/ ٢٢٥).
وأخرجه البخاري (٢٩٧٦ و٤٢٨٠) عن العباس بن عبد المطلب.

(٢) أخرجه ابن هشام في «السيرة» (٤/ ١٢ ـ ١٣) مرسلاً عن عبدالله بن أبي بكر.

(٣) أخرج الطبراني في «الكبير» (٥٥٢٩) عن سعيد بن يربوع ـ وكان يسمّى: الصرم ـ: أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة: «أربعةٌ لا أُؤمنهم في حلٍّ ولا حَرَم: الحُوَيرثُ بن نفيلٍ، ومقيس بن صُبابة، وهلال بن خطلٍ، وعبدالله ابن سعد بن أبي سرحٍ». فأما الحويرث: فقتله علي بن أبي طالب. وأما مقيس بن صبابة، فقتله ابن عمٍّ له لحاء. وأما هلال بن خطل: فقتله الزبير. وأما عبدالله بن سعد بن أبي سرح، فاستأمنَ له عثمان بن عفان ﷺ، وكان أخاه من الرضاعة، وقينتين كانتا لمقيس تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ، فقتلت إحداهما، وأقبلت الأخرى فأسلمت. قال الهيثمي في «المجمع» (١٠٢٤٢): رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

أبي سَرْحٍ، وعكرمةَ بنَ أَبِي جَهْلٍ، ومِقْيَسَ بنَ صُبابة، والحويرثَ ابنَ نُقَيذٍ، وقينتين لابن خَطلٍ، وهُمَا فَرْتَنَا، وصاحبتها، وسارة مولاةٌ لبني عبد المطلب؛ فإنَّه ﷺ أهدرَ دِمَاءَهم، وأمرَ بقتلهم حيثُ وجدوا، حتى ولو كانوا متعلقين بأستَار الكعبة، فقُتل ابنُ خطلٍ وهو متعلّقٌ بالأستار[1]، ومقيس بنُ صبابة، والحويرث بن نقيذ، وإحدى القينتين، وآمنَ الباقونَ.

ونزلَ ﷺ مكة، واغتسل في بيت أم هانىءٍ، وصلَّى (ثَمَانيَ)[2] ركعاتٍ[3] يُسَلِّم من كل ركعتين.

فقيل: إنها صلاةُ الضُّحَى[4].

وقيل: صَلاَةُ الفَجْرِ.

قال السُّهَيلي[5]: وقد صَلاَّها سعدُ بنُ أبي وقّاصٍ في إِيوَانِ كِسْرَى، إلاَّ أنَّه صلَّى ثَمَانيَ ركعاتٍ بتسليمٍ واحدٍ. وليس كما قال، بل يُسَلِّمُ مِن كُلِّ رَكْعَتَيْنِ؛ كما رواه أبو داود[6].

وخرج ﷺ إلى البيتِ، فطاف به طوافَ قدومٍ، ولم يسعَ، ولم يكن مُعْتَمِراً.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٨٦) عن أنس.

(٢) في المخطوط: (ثمان).

(٣) أخرجه البخاري (١١٠٣)، ومسلم (٣٣٦) (٨٠)، وأبو داود (١٢٩١)، والترمذي (٤٧٤) عن أم هانىء.

(٤) أخرجه البخاري (١١٧٦)، ومسلم (٣٣٦) (٨٢) عن أم هانىء.

(٥) في «الروض الأنف» (٧/ ١٠٨).

(٦) أخرجه أبو داود (١٢٩٠)، وابن ماجه (١٣٢٣) عن أم هانىء.

و(دعا)[1] بالمفتاحِ، فدخلَ البيتَ، وأمرَ بإلقاءِ الصُّوَرِ وَمَحْوِهَا منهُ، وأذَّنَ بِلاَلٌ يومئذٍ على ظَهرِ الكَعبَةِ، ثُمَّ ردَّ ﷺ المفتاحَ إِلَى عُثْمَانَ ابنِ طلحةَ ابنِ أبي طلحةَ (يَده)[2]، وأقَرَّهُم عَلَى السِّدَانَةِ.

وكانَ الفَتحُ لِعَشْرٍ بَقِينَ مِنْ رَمَضَانَ.

واستمرَّ ﷺ مُفْطِراً بَقِيَّةَ الشَّهرِ، يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ويأمرُ أَهلَ مَكَّةَ أَنْ يُتِمُّوا؛ كما رواه النسائي[3] [٢٧/ ب] بإسنادٍ حَسَنٍ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه[4].

وَخَطَبَ ﷺ الغَدَ مِن يَوْمِ الفَتْحِ، فَبَيَّنَ حُرْمَةَ مَكَّةَ، وَأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قبلهُ، ولاَ تحلُّ لأحدٍ بعدهُ، وقد أُحِلَّت لهُ ساعةً من نهارٍ، وهيَ غيْرَ سَاعَتِهِ تِلْكَ حَرَامٌ[5].

---

(١) في المخطوط: (استدعا).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) أخرج أحمد (٣/ ١٨٧)، والنسائي (٣/ ١٢١)، وفي «الكبرى» (١٦٥٢ تحفة)، وابن خزيمة (٩٥٦) عن يحيى بن أبي إسحاق، قال: سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال: سافرنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة، فصلى بنا ركعتين حتى رجعنا. فسألته: هل أقام؟ فقال: نعم. أقمنا بمكة عشراً.

وأخرجه أبو داود (١٢٢٩)، والترمذي (٥٤٥) عن عمران بن حصين.

(٤) أخرج أحمد (٤/ ٤٣٠ و٤٣١ و٤٣٢ و٤٤٠)، وأبو داود (١٢٢٩)، والترمذي (٥٤٥)، وابن خزيمة (١٦٤٣) عن أبي نضرة: أن فتىً سأل عمران بن حصين عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر، فقال: إن هذا الفتى سألني عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر، فاحفظوا عني: ما سافر رسول الله ﷺ سفراً إلاَّ صلَّى ركعتين ركعتين حتى يرجع، وإنه أقام بمكة زمان الفتح ثماني عشرة ليلة يصلي بالناس ركعتين ركعتين. ثم يقول: يا أهل مكة! قوموا فصلوا ركعتين أخريين؛ فإنا سفرٌ... وانظره في: «المسند الجامع» (١٤/ ٢١٦).

(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٣١ و٣٢)، والبخاري (١٠٤ و١٨٣٢)، ومسلم (١٣٥٤)، والترمذي (٨٠٩)، والنسائي (٥/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥) عن عروة بن سعيد. =

ويعث ﷺ السَّرايا إلى مَنْ حَوْلَ مَكَّةَ من أحياءِ العَرَبِ يَدعوهم إِلَى الإِسلاَمِ، وكان في جملة تلك البعوثِ:

بَعْثُ خَالِدٍ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ[1] الَّذين قتلهم خالد حِين دَعَاهم إلى الإسـلام، فقالوا: صَبأنَا، ولم يُحْسِنُوا أن يقولوا: أسلمنا. فوداهم رسولُ الله ﷺ، وَتَبَرَّأَ مِن صَنِيعِ خَالِدٍ بِهِمْ[2].

وكان أيضاً في تلك البعوثِ:

بَعْثُ خَالِدٍ أيضاً إِلَى الْعُزَّى، وكانَ بَيْتاً تُعظِّمهُ قريشٌ، وكِنَانَةُ، وَجَمِيعُ مُضَرَ، فدمَّرها ﷺ من إِمَامٍ وَشُجَاعٍ[3].

وكانَ عِكْرِمَةُ بنُ أَبِي جَهْلٍ قد هَربَ إلى اليَمَنِ، فلحقتهُ امرأتهُ

= وأخرجه مسلم (١٣٥٥) عن أبي هريرة. كلاهما بلفظ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلاَ يَحِلُّ لامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ: أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَماً، أَوْ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُولُوا: إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

(١) انظر عنها: «المغازي» للواقدي (٣/ ٨٧٥)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ١٤٧)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٦٦)، و«تاريخ خليفة» (ص٨٧ ـ ٨٨)، و«عيون الأثر» (٢/ ١٨٥).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٥١)، والبخاري (٤٣٣٩)، وابن حبان (٤٧٤٩) عن سالم، عن أبيه. ولفظ البخاري: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله! لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي ﷺ، فذكرناه له، فرفع النبي ﷺ يده فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد» مرتين.

(٣) «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٤٥ ـ ١٤٦).

وهيَ مُسْلِمَةٌ، وهيَ: أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ الحَارِثِ بنِ هِشَامٍ، فردَّته بِأَمَانِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ[1].

وكذا صَفوانُ بنُ أُمَيَّةَ كَـانَ قَـدْ فَرَّ إلى اليَمَنِ، فتبعهُ صَاحبهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ عُمَيْرُ بنُ وَهَبٍ بِأَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرَدَّهُ، وَسَيَّرَهُ[2] ﷺ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، فَلَم تَمْضِ حتَّى أَسْلَمَ، وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ رضي الله عنه[3].

* * *

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٧٦)، وابن عساكر (ص٥٠٢ تراجم النساء) عن ابن شهاب. وانظره في «تاريخ الإسلام» (ص٥٦٠ مغازي).

(٢) أي: أمهله مدة.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٧٥ ـ ٧٦) عن ابن شهاب. وانظره في: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٠٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص٥٥٩ مغازي).

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ حُنَيْنٍ][1][2]

ولما بلغ فتحُ مكَّة هَوَازِنَ، جَمَعَهُمْ مَالِكُ بنُ عَوْفٍ النَّصْرِي، فاجتمع إليه: ثقيفٌ، وقومه: بنو نصر بن معاوية، وبنو جُشَمٍ، وبنو سعد بن بكر، وبَشَرٌ من بني هلال بن عامر.

وقد استصحبوا معهم أنعامَهم ونساءهم؛ لئلاَّ يفروا، فلما تحقق ذلك دريدُ بنُ الصِّمَّةِ[3] شيخُ بني جُشَمَ ـ وكانوا قد حَمَلُوهُ في هَوْدَجٍ لِكِبَرِهِ؛ تيَمُّناً برأيه ـ أنكر ذلك على مالك بن عوف النصري، وهجَّنه، وقال: إنَّها إن كانت (لك)[4]، لم ينفعك ذلك، وإن كانت عليكَ، فإنَّ المنهزمَ لا يردُّه شيءٌ.

---

(١) انظر عنها: «المغازي» لعروة (٢١٤)، و«سيرة ابن هشام» (٤/ ١٢١)، و«الروض الأنف» (٤/ ١٣٨)، و«المغازي» للواقدي (٣/ ٨٨٥)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ١٤٩)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٧٠)، و«تاريخ خليفة» (٨٨)، و«نهاية الأرب» (١٧/ ٣٢٣)، و«عيون الأثر» (٢/ ١٨٧).

(٢) حنين: وادٍ قريب من مكة. وقيل: هو وادٍ قبل الطائف. وقيل: وادٍ بجنب ذي المجاز. قال الواقدي: بينه وبين مكة ثلاث ليالٍ، وهو يُذكَّر ويؤنَّث. «معجم البلدان» (٢/ ٣١٣).
وتسمى أيضاً: غزوة أوطاس.

(٣) هو: أبو قرة الهوازني، واسم الصمة: معاوية. من شعراء العرب وشجعانهم وذوي أسنانهم. عاش نحواً من مئتي سنة حتى سقط حاجباه على عينيه. انظر عنه: «المحبَّر» لابن حبيب (٢٩٨)، و«المؤتلف والمختلف» للآمدي (١١٤)، و«المغازي» للواقدي (٣/ ٨٨٩).

(٤) في المخطوط: (لكم).

وحرَّضهم على (أن لا)[1] يقاتلوا إلاَّ في بلادهم، فأبوا عليه ذلك، واتبعوا رأيَ مالكِ بنِ عوفٍ، فقال دريدٌ: هذا يومٌ لم أشهدهُ، ولم يغب عنِّي.

وبعث ﷺ عبدَاللهِ بنَ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيَّ، فاستعلمَ له خبرَ القومِ وقَصْدَهم، فتهيَّأَ رسولُ الله ﷺ لِلِقَائِهِم، واستعارَ من صفوانَ بنِ أميةَ (أَدْرَاعاً)[2].

قيل: مئة[3].

وقيل: أربع مئة.

واقترضَ منهُ جملةً من المال، وسار إليهم في العشرةِ آلافِ الَّذين كانوا معه في الفتحِ، وألفينِ من طلقاءِ مكَّة[4]، وشهد معه صفوان بن أمية حُنَيْناً وهو مشركٌ، وذلك: في شوّالٍ من هذه السَّنَةِ، **واستخلفَ على مَكَّةَ:** عَتَّابَ بنَ أَسِيدِ بنِ [٢٨/ أ] أَبِي العِيصِ [بنِ] أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسٍ[5]، وله: نحوُ عِشْرِينَ سَنَةً.

ومر ﷺ في مسيره ذلك على شَجَرَةٍ يُعَظِّمُهَا المشركونَ يقال لها: **ذَاتُ أَنْوَاطٍ.**

فقال بعض جُهَّالِ (الأَعْرَابِ)[6]: اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، كَمَا لَهُم ذَاتُ

---

(١) في المطبوع: (ألا).

(٢) في المخطوط: (درعا).

(٣) «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٢٢ ـ ١٢٣).

(٤) «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٢٣).

(٥) «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٢٣).

(٦) في المطبوع: (العرب).

أَنْوَاطٍ. فقال: «قُلْتُمْ والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾[الأعراف: ١٣٨]. لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»(١).

ثُمَّ نهض ﷺ، فوافى حُنَيْناً، وهو وادٍ حَدُورٌ من أودية تِهَامَةَ.

وقد كَمَنَت لَهُم هَوَازِنُ فِيهِ، وذلك: في عَمَايَةِ الصُّبحِ، فحملوا على المسلمين حَملةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَوَلَّى المسلمونَ لاَ يَلْوِي أَحَدٌ على أحدٍ، فذلك قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾[التوبة: ٢٥].

وذلكَ: أن بعضهم قال: لَنْ نُغْلَبَ الْيَوْمَ مِنْ قِلَّةٍ. وثَبَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَفِرَّ، ومعه منَ (أَصْحَابِهِ)(٢): أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَعَمُّهُ العبَّاسُ، وابناهُ: الْفَضْلُ، وَقُثَمُ، وَأَبُو سُفْيَانَ بنُ الحَارِثِ ابنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وابنُهُ جَعْفَرٌ، وآخرونَ. وهو ﷺ يَوْمَئِذٍ راكبٌ بغلتهُ الَّتِي أَهدَاهَا لهُ فَرْوَةُ بنُ نُفَاثَةَ الجذَامِي، وهوَ يركُضُها إلى وَجْهِ العَدُوِّ، والعبَّاسُ آخذٌ بحَكَمَتِها يَكُفُّها عنِ التَّقدُّمِ، وهو ﷺ يُنَوِّهُ باسمهِ يقول:

«أَنَــا النَّبِــيُّ لاَ كَــذِبْ ... أَنَــا ابْــنُ عَبْــدِ الْمُطَّلِــبْ»(٣)

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦)، وأحمد (٥/ ٢١٨)، والترمذي (٢١٨٠) عن أبي واقد الليثي.

(٢) في المطبوع: (الصحابة).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (٧٧٦) (٧٩)، والترمذي (١٦٨٨)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٢٥٣) عن البراء. وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٥٠ - ١٥١)، و«البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٣٢٦-٣٢٧).

ثُمَّ أمرَ العبَّاسَ ـ وكان جَهِيرَ الصَّوتِ ـ أن ينادي: يَا مَعْشَرَ الأنصارِ! يا معشرَ أصحابِ الشَّجَرَةِ! يا [معشرَ] أصحابِ السَّمُرَةِ! فلما سمعهُ المسلمونَ وهُم فارُّونَ، كرُّوا وَأَجَابوهُ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. وجعلَ الرَّجلُ إذَا لم يستَطِع أن يَثْنِيَ بَعِيرَهُ لكثرةِ المُنهَزِمِينَ، نزَلَ عَنْ بَعِيرِهِ، وأخذ درعَهُ فلبسَها، وأخذ سَيْفَهُ وترسَهُ، ويرجعُ راجلاً إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا اجتَمَعَ حَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْهُم نحو المئةِ، استقبلوا هَوَازِنَ، فاجتلدوا هُم وإيَّاهم، واشتَدَّتِ الحَربُ، وألقى اللهُ في قلوبِ هَوازِنَ الرُّعبَ حينَ رَجَعوا، فلم يملكوا أنفسهم، ورماهم ﷺ بقبضةِ حَصًا بيَدِهِ، فلم يبق منهم أحدٌ إلاَّ نالهُ منها[1]، وفُسِّر قولُه تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[الأنفال: ١٧] بذلك.

وعندي في ذلك نظرٌ؛ لأنَّ الآيةَ نزلت في قِصَّةِ بَدْرٍ ـ كما تقدَّم ـ.

وتفِرُّ هَوَازِنُ بينَ يدي المسلمينَ، ويتْبعُونَهُم يقتلونَ ويأسرونَ، فلم يرجع آخرُ الصَّحَابَةِ إلى رسول الله ﷺ إلاَّ والأُسَارَى بين يدهِ [٢٨/ ب]، وحازَ ﷺ أموالَهم وعيالَهم.

وانحازت طوائفُ من هوازنَ إلى أَوْطَاسٍ[2]، فبعثَ ﷺ إليهم أبَا عامرٍ الأشعريَّ، واسمه: عُبَيْدٌ، ومعه: ابنُ أخيهِ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ حاملاً رايةَ المسلمينَ في جماعةٍ منَ المسلمينَ، فقتلوا منهم خلقاً. وقُتل أميرُ المسلمينَ أبو عامرٍ، رماهُ رجلٌ، فأصابَ ركبتهُ، وكانَ منها حَتْفُهُ، فقتل أَبُو مُوسَى قَاتِلَهُ.

وقيل: بَلْ أسلَمَ قَاتِلُهُ بعد ذلك.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٠٧)، وعبد الرزاق (٩٧٤١)، ومسلم (١٧٧٥)، وأبو يعلى (٦٧٠٨)، وابن حبان (٧٠٤٩) عن العباس.

(٢) أوطاس: وادٍ في ديار هوازن. «معجم البلدان» (١/ ٢٨١).

وكانَ أَحَدَ إِخْوَةٍ عَشَرَةٍ قتَلَ أَبُو عَامِرٍ التِّسعةَ قَبْلَهُ. فاللهُ أَعْلَمُ.

ولما أخبر أَبُو مُوسَى رسولَ الله ﷺ بذلكَ، استغفرَ ﷺ لأَبِي عَامِرٍ[1].

وكان أبو عامرٍ رابعَ أربعةٍ استُشهدوا يومَ حُنَيْنٍ؛

والثَّانِي: أَيْمَنُ بنُ أُمِّ أَيْمَنَ[2].

وَالثَّالِثُ: يَزِيدُ بنُ زُمْعَةَ بنِ الأَسْوَدِ.

وَالرَّابعُ: سُرَاقَةُ بنُ الحَارِثِ بنِ عَدِيٍّ مِن بَنِي الْعَجْلاَنِ منَ الأَنْصَارِ (رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ)[3][4].

وأما المشركونَ: فقُتِلَ منهم خَلْقٌ كَثِيرٌ.

وفي هذه الغزوة:

قالَ ﷺ: «مَنْ قتَلَ قَتِيلاً، فَلَهُ سَلَبُهُ»[5] - في قصة أبي قتادة ﷺ -.

* * *

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨) عن أبي موسى وأبي عامر الأشعريين، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ وَأَهْلِهِ، وَاجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ».

(٢) جاء في «تاريخ الإسلام» (ص٥٨٩ مغازي): أيمن بن عبيد ولد أم أيمن.

(٣) في المطبوع: (ﷺ).

(٤) انظر الأسماء في: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٣٠)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١٥٢)، و«تاريخ خليفة» (ص٨٨ - ٨٩).

(٥) أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٨١)، وأحمد (٥/ ١٢ و٢٩٥ و٣٠٦)، والبخاري (٤٠٦٦ و٤٠٦٧)، ومسلم (١٧٥١) (٤١)، وأبو داود (٢٧١٧)، والترمذي (١٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٣٧) عن أبي قتادة.

وأخرجه أبو داود في: الجهاد (٢٧١٨) عن أنس.

فَصْلٌ

[غَزْوَةُ الطَّائِفِ][1]

وَأَمَّا مَلِكُ هَوَازِنَ، وهوَ: مالكُ بنُ عوفٍ النَّصْرِيُّ، فإنه حينَ انهزم جيشهُ، دخل مع ثقيفٍ حِصْنَ الطَّائِفِ.

ورجع ﷺ من حُنَيْنٍ، فَلَمْ يَدْخُل مَكَّةَ حَتَّى أَتَى الطَّائِفَ، فحاصرهم.

فقيلَ: بِضْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً[2].

وقيلَ: (بِضعَ)[3] عَشْرَةَ لَيْلَةً.

قال ابنُ حزمٍ[4]: وهوَ الصَّحيحُ بلاَ شك.

قلتُ: مَا أدري من أينَ صُحِّحَ هذا؟ بَل كأنَّه أخذهُ من قوله ﷺ لِهَوَازِنَ حِينَ أتوهُ مسلمينَ بعد ذلك: «لَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ عِشْرِينَ لَيْلَةً»[5].

---

(١) انظر عنها: «المغازي» لعروة (٢١٦)، و«المغازي» للواقدي (٣/ ٩٢٢)، و«سيرة ابن هشام» (٤/ ١٤٨)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١٥٨)، و«تاريخ خليفة» (٨٩)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٨٢)، و«نهاية الأرب» (١٧/ ٣٣٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص٥٩١ مغازي).

(٢) قال الطبري في «تاريخه» (٣/ ٩٧٩): قال ابن إسحاق: حدثني عبدالله بن أبي بكر، وعبدالله بن المكدم عمّن أدركوا، قالوا: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف ثلاثين ليلة، أو قريباً من ذلك. وانظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٥٩٦ مغازي).

(٣) في المطبوع: (بضعة).

(٤) في «جوامع السيرة» (ص٣٤٣).

(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٣٢٦)، والبخاري (٤٣١٨ و٤٣١٩) عن مروان والمسور ابن مخرمة معاً.

وفي «الصَّحِيحِ»[(١)][(٢)]، عَنْ أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ، قالَ: فَحَاصَرْنَاهُمْ أَرْبَعِينَ يَوْماً ـ يعني: ثَقِيفاً ـ، فَاسْتَعْصَوا، وَتَمَنَّعُوا، وَقَتَلُوا جَمَاعَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِالنَّبْلِ وَغَيْرِهِ.

وَقَدْ خَرَّبَ ﷺ كثيراً من أموالهم الظاهرة، وقطع أعنابَهُم، ولم ينل منهم كبيرَ شيءٍ، فرجع عنهم، فأتى الجِعِرَّانةَ[(٣)]، فأتاهُ وفدُ هَوَازِنَ هنالكَ مسلمين، وذلك: قبل أن يَقْسِمَ الغَنَائِمَ، فَخَيَّرَهُم ﷺ (بينَ)[(٤)] ذَرَارِيِّهِم، وَبَيْنَ أَمْوَالِهِم، فاختاروا الذُّرِّيَّةَ، فقال ﷺ: **«أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَهُوَ لَكُمْ»**. قال المهاجرونَ والأنصارَ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ[(٥)].

وامتَنَعَ الأقرعُ بنُ حَابِسٍ، وَعُيَيْنَةُ بنُ (حِصْنٍ)[(٦)]، وَقَوْمُهُمَا حَتَّى أَرْضَاهُمَا، وَعَوَّضَهُمَا ﷺ.

وأرادَ العَبَّاسُ بنُ مِرْدَاسٍ السُّلَمِيُّ [٢٩/ أ] أَن يَفعلَ كَفِعْلِهِمَا، فَلَم تُوافِقْهُ بَنو سُلَيْمٍ، بَل طَيَّبوا ما كان لهم لرسولِ اللهِ ﷺ، فَرُدَّتِ الذُّرِّيَّةُ عَلَى هَوَازِنَ، وكانوا سِتَّةَ آلافٍ، فيهمُ: الشَّيْمَاءُ بِنتُ الْحَارِثِ بنِ عَبْدِ العُزَّى مِنْ بَنِي سَعْدِ بنِ بَكْرِ بنِ هَوَازِنَ. وهيَ: **أُخْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الرَّضَاعَةِ**،

---

(١) في المخطوط: (الصحيحين).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٦). وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٥٩).

(٣) الجِعرانة: بكسر أوله إجماعاً. وأصحاب الحديث يكسرون عينه، ويشددون راءه، وأهل الأدب يخطّئونهم، ويسكّنون العين، ويخففون الراء، وهي ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب. «معجم البلدان» (٢/ ١٤٢).

(٤) في المخطوط: (في).

(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٣٢٦)، والبخاري (٤٣١٨ و٤٣١٩) عن مروان والمسور ابن مخرمة معاً.

(٦) في المخطوط: (حصين) خطأ.

فأكرمها وأعطاها، ورجعت إِلَى بِلاَدِهَا مُخْتَارةً لذلك.

وقيلَ: كَانَت هَوَازنُ (مَتُّوا)[1] إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ بِرَضَاعَتِهِمْ إِيَّاهُ.

ثُمَّ قَسَم ﷺ بقيَّته عَلَى المسلمينَ، وتَأَلَّفَ جَمَاعَةً مِن سَاداتِ قُرَيشٍ وغيرهم، فجعلَ يُعْطِي الرَّجُلَ المئةَ بَعِيرٍ، والخَمْسِينَ، ونحوَ ذلك.

وفي «صحيحِ مسلمٍ»[2]: عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَى يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ ثَلاَثَ مِئَةٍ مِنَ الإِبِلِ.

وَعَتَبَ بَعْضُ الأَنصارِ، فَبَلَغَهُ، فخَطَبَهُم وَحْدَهُم، وامتنَّ عليهم بما أكرمهمُ اللهُ مِنَ الإيمان به، وبما أَغنَاهمُ اللهُ بهِ بعدَ فَقْرِهِم، وَأَلَّفَ بَيْنَهُم بعدَ العَدَاوةِ التَّامَّةِ، فَرَضُوا، وطابت أنفسهم ﷺ وأرضاهم.

وَطَعَنَ ذُو الخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ، واسمه: حُرْقُوصٌ ـ فيما قيل ـ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ في قسمتهِ تلكَ، وصفحَ عنهُ ﷺ، وَحَلُمَ بعدما قال له بعضُ الأمراء: أَلاَ نَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فقالَ: «لاَ». ثُمَّ قالَ: «إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِيءِ هَذَا[3] قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ، فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْراً لِمَنْ قَتَلَهُمْ».

---

(١) المَتُّ: التوسل بقرابة. والمتات: ما يُمَتُّ به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣١٣) (٥٩) عن ابن شهاب، مرسلاً، قال: غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح، فتح مكة. ثم خرج رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين، فاقتتلوا بحنينٍ، فنصر الله دينه والمسلمين. وأعطى رسول الله ﷺ يومئذٍ صفوان بن أمية مئة من النعم، ثم مئة، ثم مئة. قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب: أن صفوان قال: والله! لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني، وإنه لأبغضُ الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحبُّ الناس إلي.
وأخرجه الترمذي (٦٦٦) موصولاً.

(٣) أي: من نسله.

واستعمل ﷺ مَالكَ بن عوفٍ النَّصْري عَلَى مَن أسلم مِن قومِهِ، وكانَ قد أسلمَ، وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ؛ وامتدح رسولَ اللهِ ﷺ فِي قَصِيدَةٍ ذَكَرَهَا ابنُ إِسْحَاقَ[1].

واعتمر ﷺ مِنَ الْجِعِرَّانَـةَ، وَدَخَلَ مَكَّةَ، فلمَّا قَضَى عُمْرَتَهُ، ارتَحَلَ إِلَى المَدِينَةِ، وأقام للنَّاسِ الحَجَّ عَامَئِذٍ: عَتَّابُ بنُ أَسِيدٍ ﷺ[2]، فَكَانَ أَوَّلَ مَن حَجَّ بالنَّاس[3] من أُمراءِ المسلمينَ[4].

* * *

(١) انظرها في: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٥٣)، و«المغازي» للواقدي (٣/ ٩٥٥)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٨٩)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١٦٥ ـ ١٦٨)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ١٠٠)، و«الدرر في المغازي والسير» لابن عبد البر (ص٢٥٣)، و«جوامع السيرة» لابن حزم (ص٢٤٩).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٥٧)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٩٤).

(٣) انظر: «تاريخ الطبري» (٣/ ٩٥)، و«تاريخ خليفة» (ص٩٢).

(٤) قال الواقدي في «المغازي» (٣/ ٩٥٩ ـ ٩٦٠): حج بالناس عتاب بن أسيد أمير مكة. وقيل: حج بالناس أوزاعاً. أقول: والأوزاع: أي: متفرقين.

فَصْلٌ

[غزوةُ تبوكَ][1]

ولمَّا أنزلَ اللهُ عَجَّلَ على رسولِهِ: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

ندَبَ رسولُ اللهِ ﷺ أهلَ المدينةِ ومَنْ حولَهُم منَ الأعرابِ إلَى الجهادِ، وأَعْلَمَهُم بغزْوِ الرُّومِ، وذلكَ في رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ، وكانَ لا يُريدُ غَزْوَةً إلاَّ ورَّى بِغَيْرِها[2]، إلاَّ غَزْوَتَهُ هذهِ؛ فإنه صرح لهم بها ليتأهَّبوا؛ لشدة عدوِّهم وكثرتهِ، وذلكَ: حينَ طَابَتِ الثِّمَارُ، وكانَ ذلك في سَنَةٍ مُجْدِبَةٍ، فتأهَّبَ المسلمونَ لذلكَ.

وَأَنْفَقَ عُثْمَانُ بنُ عفَّانَ رضي الله عنه عَلَى هَذَا الجَيْشِ [٢٩/ ب] ـ وَهُوَ جَيْشُ الْعُسْرَةِ ـ مالاً جزيلاً.

فقيل: ألفَ دينارٍ[3].

(١) انظر عنها: «المغازي» لعروة (٢٢٠)، وللواقدي (٣/ ٩٨٩)، و«تاريخ خليفة» (٩٢)، و«سيرة ابن هشام» (٤/ ١٧٣)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١٦٥)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ١٠٠)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٦٢٧ مغازي).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) (٥٣)، وأبو داود (٢٢٠٢) عن كعب بن مالك، ضمن حديث طويل.

(٣) أخرج أحمد (٥/ ٦٣) عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار حين جهز جيش العسرة، ففرّغها في حجر النبي ﷺ، فجعل يقلّبها ويقول: «ما ضرَّ عثمانَ ما عملَ بعدَ اليومِ ـ قالها مرارًا ـ».

وقال بعضهم: إِنَّهُ حَمَلَ عَلَى أَلْفِ بَعِيرٍ ومِئَةِ فَرَسٍ[1]، وَجَهَّزَهَا أَتَمَّ جَهَازٍ، حتى لم يفقدوا عِقَالاً وَخِطَاماً، ﷺ[2].

ونهض ﷺ في نحوٍ من ثَلاَثينَ (ألفاً)[3].

واستخلف على المدينةِ: مُحَمَّدَ بنَ مَسْلَمَةَ[4].

وقيل: سِبَاعَ بنَ عُرْفُطَةَ.

وقيل: عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

والصحيح: أَنَّ عَلِيّاً كانَ خليفةً لهُ عَلَى النِّسَاءِ والذُّرِّيَّةِ. ولهذا: لمَّا آذاهُ المنافقون، فقالوا: تَرَكَهُ على النِّسَاءِ والذُّرِّيَّةِ، لَحِقَ رسولَ اللهِ ﷺ، فَشَكَا إِلَيْهِ ذَلِكَ، فقال: **«أَلاَ تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي»**[5].

---

(١) «تاريخ الطبري» (٣/ ١٠١ ـ ١٠٢).

(٢) أخرج أحمد (٤/ ٧٥) عن عبد الرحمن بن خباب، قال: شهدت رسول الله ﷺ ـ وحثَّ على جيش العسرة ـ، قال: فقام عثمان رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله! عليَّ مئة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله. فقال: ثم حثَّ ثانيةً، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليَّ مئتا بعيرٍ بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله. ثم حضَّ أو قال: حثَّ الثالثة، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليَّ ثلاث مئة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله. قال عبد الرحمن: أنا شهدت رسول الله ﷺ وهو يقول على المنبر: «ما على عثمان ما عمل بعد اليوم»، أو قال: «بعدها».

(٣) في المخطوط: (ألف).

(٤) وبه جزم ابن هشام في «السيرة» (٤/ ١٧٥)، وابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٣٧٣٩).

(٥) أخرجه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣١)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٥١) عن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (١٢٤) عن جابر بن عبدالله.

وقد خرجَ معه: عبدُالله بنُ أُبَيٍّ رَأسُ النِّفَاقِ، ثُمَّ رجع من أثناءِ الطَّريقِ.

وتخلف عن رسول الله ﷺ النِّساءُ والذُّرِّيَّةُ.

ومن عذرهُ الله[1] منَ الرِّجالِ مِمَّنْ لاَ يَجِدُ ظَهراً يركبه، أَوْ نفَقةً تكْفِيهِ.

فَمِنْهُمُ: الْبَكَّاؤُونَ، وكانوا سَبْعَةً:

١ ـ سالم بنُ عُميرٍ.

٢ ـ وعُلبة بنُ زيد.

٣ ـ وأبو ليلى عبدُ الرحمن بنُ كعب.

٤ ـ وعمروُ بنُ الحُمَام.

٥ ـ وعبدُاللهِ بنُ المُغَفَّلِ المُزَنِيُّ[2].

٦ ـ وهَرَمِيٌّ[3] بنُ عبدِالله.

٧ ـ وَعِرْباضُ بنُ ساريةَ الفزاريُّ ﷺ[4].

وتخلَّفَ منافقونَ كُفْراً وَعِناداً، وَكَانوا نَحْوَ الثَّمَانِينَ رَجُلاً.

وتخلَّفَ عُصَاةٌ مثل:

١ ـ [5] مُرَارَةُ بنُ الرَّبيعِ.

---

(١) في قوله تعالى: ﴿لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢].

(٢) وبعضهم يقول: عبدالله بن عمرو المزني. «تاريخ الإسلام» (ص٦٣٠ مغازي).

(٣) ويقال: (هرم).

(٤) انظر في: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٧٤)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ١٠٢)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١٦٥).

(٥) جاء في المخطوط: (أوس) خطأ.

٢ ـ وكعبُ بنُ مالكٍ.

٣ ـ وهِلاَلُ بنُ أُمَيَّةَ[١].

ثُمَّ تاب الله عليهم بعد قدومهِ ﷺ بِخَمْسِينَ لَيْلَةً.

فسار ﷺ، فَمَرَّ في طريقـهِ بِالْحِجْرِ[٢]، فأمرهم: أَن لاَ يَدْخُلُوا عليهم بُيُوتَهُم إِلاَّ أن يكونوا بَاكِينَ[٣]، وأن لاَ يَشربُوا إلاَّ من بِئْرِ النَّاقَةِ، وَمَا كَانُوا عَجَنُوا بهِ مِن غَيْرِهِ، (فَلْيُطْعموهُ)[٤] لِلإِبِـلِ[٥].

وجازها ﷺ مُقَنَّعاً[٦].

فبلغ ﷺ تَبُوكَ، وفيهَا: عَيْنٌ تَبِـضُّ بِشَيءٍ مِنْ [مَاءٍ] قَلِيلٍ، فكثُرت بِبَرَكَتِهِ[٧]؛ مع ما شوهدَ من بركة دُعَائِهِ في هذهِ الغزوةِ؛ من تكثيرِ الطَّعَامِ

---

(١) انظر في: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٧٥)، و«المحبر» لابن حبيب (ص٢٨٤ ـ ٢٨٥).

(٢) يقال: أصحاب الحِجْر: هم ثمود الذين كذبوا النبي صالحاً ﵇، وكانت دارهم تسمَّى: الحِجْر. وهي: بوادي القرى بين المدينة والشام. «معجم البلدان» (٢/ ٢٢١).

(٣) أخرج البخاري (٤٣٣)، ومسلم (٢٩٨٠) عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لاَ يُصِيبُكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ».

(٤) في المخطوط: (يطعموه).

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٨١) عن ابن عمر.

(٦) أخرجه البخاري (٤٤١٩) عن ابن عمر.

(٧) أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٣٠)، ومسلم (٧٠٦) (١٠) عن معاذ بن جبل، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك، فكان يجمع الصلاة، فصلى الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، حتى إذا كان يوماً، أخر الصلاة، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل، ثم خرج بعد ذلك، فصلى المغرب والعشاء جميعاً، ثم قال: «إنكُمْ سَتَأْتُونَ غداً إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتّى يُضحِيَ النّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا، فَلاَ يَمَسّنَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئاً حَتّى آتِيَ». قَالَ: فَجِئْنَاهَا، وَقَدْ سَبَقَ =

الَّذِي كانَ حَاصلُ الجيشِ جميعهِ مقدارَ العَنْزِ البَارِكَةِ، فدعا اللهَ ﷻ، فأكلوا منهُ، وملؤوا كلَّ وِعَاءٍ كان في ذلكَ الجَيْشِ[1].

وكذَا لَمَّا عَطِشُوا، دعَا اللهَ تعالى، فجاءت سَحَابَةٌ فأَمْطَرَتْ، فَشَرِبُوا حَتَّى رَوُوا، واحتملوا، ثُمَّ وجدُوها لَم تُجَاوِزِ الجيشَ[2]. (فِي)[3] آياتٍ أخرَ كثيرةٍ احتاجوا إليها في ذلك الوقت.

ولما انتهى إلى هناكَ، لَم يَلقَ (غُرُورا)[4]، ورأى: أنّ دخولهم إِلَى أَرْضِ الشَّامِ بِهَذِهِ السَّنَةِ يَشُقُّ عَلَيْهِم، فعَزَمَ عَلَى الرُّجُوعِ.

وصالَحَ ﷺ يُحَنَّةَ بنَ رُؤْبَةَ صَاحِبَ أَيْلَةَ[5].

= إِلَيْهَا رَجُلاَنِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشِّرَاكِ تَبِـضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ مَسِسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئاً؟» قَالاَ: نَعَمْ، فَسَبَّهُمَا النَّبِيّ ﷺ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ غَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلاً قَلِيلاً حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، وَغَسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ، حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُوشِكُ يَا مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِيءَ جِنَاناً». وأخرجه مسلم (٧٠٦)، وأبو داود (١٢٠٦) عن عامر بن واثلة.

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١١)، ومسلم (٢٧) (٤٤) و(٤٥) عن أبي سعيد وأبي هريرة.

(٢) أخرجه البزار (١٨٤١) عن ابن عباس. وقال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد عن عمر بهذا اللفظ. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٣٢٧): رواه البزار، والطبراني في «الأوسط»، ورجال البزار ثقات.

(٣) في المطبوع: (ومن).

(٤) في المطبوع: (غزواً).

(٥) فصالح رسول الله ﷺ، وأعطاه الجزية. وأتاه أهل جرباء وأذرح، فأعطوه الجزية، وكتب لهم رسول الله ﷺ كتاباً فهو عندهم. انظر: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٧٨)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ١٠٨).

وبعث خَالِداً إلَى أُكَيْدِرِ دُومَةَ[1]، فَجِيءَ بِهِ، فَصَالَحَهُ أيضاً، وردَّه[2].

ثُمَّ رَجَعَ ﷺ، وبعدَ رجوعِه أَمَرَ بِهَدْمِ مَسْجِدِ الضِّرَارِ، وكان قد أخرج من دار خزام بن خالد، وهدمه بأمرِ رسولِ الله ﷺ [٣٠/ أ] مالكُ ابنُ الدُّخْشُمِ أَخُو بَنِي سَالِمٍ، أَحَدُ رِجَالِ بَدْرٍ، وآخرُ معه اختُلف فيه، وهوالمسجِدُ الَّذِي نهَى اللهُ رَسُولَهُ أَنْ يَقُومَ فِيهِ أَبَداً[3].

وكان رجوعهُ من هذهِ الغزاةِ: فِي رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ.

وَأُنْزِلَ فِيهَا: عَامَّةُ سُورةِ التَّوْبَةِ.

و(عَاتَبَ)[4] اللهُ ﷻ مَن تخلَّف عنه ﷺ، فقال ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ﴾[التوبة: ١٢٠] الآية، والتي تليها.

ثُمَّ قال: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[التوبة: ١٢٢].

فَبَانَ لَكَ من هذَا واتَّضَحَ ما اختُلف فيه، وهوَ: أَنَّ طَائِفَةَ النَّافرةِ هُمُ الَّذِينَ يَتَفقَّهُونَ فِي الدِّينِ بِصُحْبَتِهِم رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي هَذِهِ الغَزْوَةِ، وَإِذَا رجعوا، أَنْذَرُوا قَوْمَهُم لِيَحْذَروا مِمَّا تَجَدَّدَ بَعْدَهُم منَ الدِّينِ، واللهُ تعالى أَعْلَمُ.

---

(١) دومة: هي دومة الجندل.

(٢) انظر عنها: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٧٨)، و«المغازي» للواقدي (٣/ ١٠٢٥ و١٠٢٦)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ١٦٦)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ١٠٩)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٦٤٥ مغازي).

(٣) قال تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾[التوبة: ١٠٨].

(٤) في المخطوط: (عتب).

فَصْلٌ

[قُدُومُ وَفْدِ ثَقِيفٍ][1]

وقدم وفدُ ثَقِيفٍ[2] على رسول الله ﷺ في رمضانَ هذه السَّنَةَ، فأسلموا.

وكان سبب ذلك: أنَّ عُروة بنَ مَسْعُودٍ سَيِّدَهم كان قد جاء رسولَ الله ﷺ مُنصَرَفَهُ من حُنَيْنٍ والطائف، وقبل وصوله إلى المدينة، فأسلم، وحَسُنَ إسلامُهُ، واستأذن رسولَ الله ﷺ في الرُّجُوعِ إلى قومِهِ؛ ليدعُوَهم إلى الله ﷻ، فأذنَ لهُ وهو يخشى عليهِ، فلمَّا رجع إليهم، ودعاهم إلى الإسلام، رَمَوهُ بالنَّبلِ فقتلوهُ. ثُمَّ إنهم ندموا، ورأوا أنَّهم لاَ طاقة لهم بحربِ رسولِ الله ﷺ، فبعثوا وفدَهم إليه في رمضانَ - كما قدَّمنَا -، وكانوا ستَّةً، فأولُ من بَصُرَ بِهِمْ: المغيرةُ بنُ شعبةَ الثَّقفيُّ، وكان يرعى، فترك ذلكَ، وأقبلَ بهم على رسول الله ﷺ، وعلَّمَهُم في الطَّريق كيف يُسَلِّمون عليه.

وسبق أبو بكرٍ الصِّديقُ ؓ الْمُغِيرَةَ، وَبَشَّرَ رسولَ اللهِ ﷺ بِقُدُومِهِم، فأنزلهم - عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ - في المسجد، وضربَ لهم فيه قُبَّةً[3]،

---

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٣/ ٩٦ - ٩٩)، و«سيرة ابن هشام» (٤/ ١٨٤)، و«جوامع السيرة» (ص٢٥٧)، و«تاريخ الإسلام» (ص٦٦٧ مغازي).

(٢) ثقيف: هم ثقيف بن منبه، بطن متسع من هوازن من العدنانية، اشتهروا باسم أبيهم، وكان موطنهم بالطائف. «معجم قبائل العرب» (١/ ١٤٨).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢١٨)، وأبو داود (٣٠٢٦) عن عثمان بن أبي العاص الثقفي.

وكان السَّفِيرُ بينهم وبينهُ: خَالِدَ بنَ سَعِيدِ بنِ العَاص.

وكان الطّعام يأتيهم من عندِ النَّبي ﷺ، فلاَ يأكلونهُ حَتَّى يأكلَ خالد قبلهم[1]، فأسلموا، واشترطوا أن تبقى عندهم طاغيتهم اللاَّتُ، وأن لاَ تُهْدَمَ، فلم يُجِبْهُمْ ﷺ إلى ذلك.

وسألوا: أن يُخَفِّفَ عَنْهُم بعضَ الصَّلوات، فلم يُجِبْهُم إلى ذلك.

فسألوا: أن لاَ يهدموا بأيديهم طاغيتَهم، فأجابهم إليـه. وبعثَ معهم: أَبَا سُفْيَانَ صَخْرَ بنَ حَرْبٍ [٣٠/ ب]، والمغيرةَ بنَ شُعبةَ لِهَدْمِهَا، فَهَدَمَهَا. وعَظُم ذلك على نِسَاءِ ثَقِيفٍ[2]، واعتقدوا: أن يصيبهم منها سوءٌ، وقد طَنَّزَ[3] بِهِمُ المغيرةُ بنُ شعبةَ حينَ هدمها، فَخَرَّ صَرِيعاً، وذلك: بتواطؤٍ منه ومِن أَبِي سُفيَانَ؛ لِيُوهِمَهُم أنَّ ذلك منها، ثُمَّ قام يُبَكِّتُهُم وَيُقَرِّعُهُم ﷺ. فأسلموا، وحسُنَ إسلاَمُهُم.

وجعل ﷺ إمامَهم: أَحَدَ السِّتَّةِ الَّذين قدموا عليه، وهوَ: (عمَّار ابن العاص، و)[4] عُثْمَانَ بنَ أَبِي العَاص، وكان أحدَثَهم سِناً؛ لما رأى من حرصه على قِرَاءةِ القرآنَ، وتعلُّمِهِ الفرائضَ، وأمره أن يتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً، وأن يقتدي بأضعفهم (ﷺ)[5][6].

---

(١) انظر: «السيرة» لابن هشام (٤/ ١٩٧).

(٢) انظر: «السيرة» لابن هشام (٤/ ١٩٨ ـ ١٩٩).

(٣) الطَّنْزُ: السُّخْرِيَةُ. طَنَزَ بِهِ: أي: سخر به. والمعنى: سخر بهم، أو سخر منهم.

(٤) ما بين: () غير موجود في المطبوع، ولم أعرف من هو عمار هذا.

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٦) أخرجه أحمد (٤/ ٢١ و٢٢ و٢١٨)، ومسلم (٤٦٨) (١٨٦) و(١٨٧)، وأبو داود (٥٣١)، والترمذي (٢٠٩)، وابن ماجه (٩٨٧) عن عثمان بن أبي العاص.

فَصْلٌ

[حَجَّةُ الصِّدِّيقِ، وَتَوَاتُرُ الْوُفُودِ، وَبَعْثُ الرُّسُلِ]

وبعثَ ﷺ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ أَمِيراً علَى الحَجِّ هَذِهِ السَّنَةَ[1]، وأردفهُ علياً ﷺ بسورة بَرَاءَةَ: أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَيَنْبِـذُ إِلَيْهِمْ عُهُودَهُم، إِلاَّ مَنْ كَانَ ذَا عَهْدٍ مُقَدَّرٍ، فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ[2].

---

(1) انظر: «سيرة ابن هشام» (٤/ ١٨٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٩٣)، والمصنف في «البداية والنهاية» (٥/ ٣٣).

(2) أخرج أحمد (١/ ٧٩)، والدارمي ١٩١٩)، والترمذي (٨٧١ و٨٧٢ و٣٠٩٢)، وأبو يعلى (٤٥٢)، والبزار (٧٨٥) عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيّاً: بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ فِي الْحَجَّةِ؟ قَالَ: بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلاَ يَجْتَمِعُ مُسْلِمٌ وَكَافِرٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ عَامِهِ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ، فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ، فَأَجَلُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ.

أخرج البخاري (٣٦٩ و١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧)، وأبو داود (١٩٤٦)، وابن حبان (٣٨٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْـرِ يُؤَذِّنُـونَ بِمِنًى: أَلاَّ يَحُجَّ بَعْـدَ هَـذَا الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُـوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، ثُمَّ أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِـ ﴿بَرَآءَةٌ﴾[التوبة: ١]، قَالَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ بِـ ﴿بَرَآءَةٌ﴾، وَأَلاَّ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. وانظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٦٨).

وتواترتِ الوفودُ هذهِ السَّنةَ وما بعدها على رسول الله ﷺ مُذْعِنةً بالإسلامِ، وداخلينَ في دينِ الله أَفْوَاجاً؛ كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا﴾[النصر: ١ ـ ٣].

وبعث ﷺ معاذَ بنَ جبلٍ إلى اليمن، ومعهُ: أبو موسى الأشعري رضي الله عنهما[(١)].

وبعث الرسلَ إلى ملوك الأقطار يدعوهم إلى الإسلام.

وانتشرتِ الدَّعوةُ، وَعَلَتِ الْكَلِمَةُ، وَ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾[الإسراء: ٨١].

* * *

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤١ و٤٣٤٢)، ومسلم (١٧٣٣)، وأبو داود (٤٣٥٦)، وابن ماجه (٣٩١) عن أبي موسى الأشعري.

فَصْلٌ

[حَجَّةُ الْوَدَاعِ]

نذكر فيه: مُلَخَّصَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، وكَيفِيَّتَها، بعونِ اللهِ وَمَنِّهِ، وَحُسْنِ تَوْفيقهِ وهِدَايَتِهِ، فنقولُ وباللهِ التَّوفيقُ:

صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ الظُّهر يومَ الخَميسِ (لِستٍّ)[1] بَقِينَ من ذي القِعْدَةِ من سَنَةِ عَشْرٍ بالمدينةِ، ثُمَّ خرج منها بِمَن معهُ منَ المسلمينَ من أهلِ المدينةِ، وَمَن تَجَمَّعَ منَ الأعرابِ، فصلَّى العصرَ بِذِي الحُلَيفَةِ رَكْعَتَيْنِ، وباتَ بِهَا.

وأتاهُ آتٍ من ربِّهِ ﷻ في ذلكَ الموضعَ - وهوَ: وَادِي العَقِيقِ - يأمرهُ عن ربِّهِ ﷻ أَنْ يَقُولَ في حَجَّتِهِ هَذِهِ: «حَجَّةٌ فِي عُمْرَةٍ»[2].

ومعنى هذا: أَنَّ اللهَ أمرهُ أن يَقْرِنَ الحَجَّ معَ العُمْرَةِ، فأصبحَ ﷺ، فأخبرَ النَّاس بذلك، فطاف على نسائهِ يومئذٍ بِغُسْلٍ واحدٍ، وَهُنَّ تِسْعٌ.

وقيلَ: إِحْدَى عَشْرَةَ.

ثُمَّ اغتسلَ، وصلَّى (في)[3] المسجدِ ركعتينِ، وأَهَلَّ بحجةٍ وعمرةٍ معاً.

---

(١) في المخطوط: (بست).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٢٣٠) (١٨١) عن ابن عمر.
وأخرجه أحمد (١/ ٢٤)، والبخاري (١٥٣٤) عن ابن عباس، عن عمر.

(٣) في المخطوط: (عند).

هذا الذي رواهُ بلفظهِ، ومعناهُ عنه ﷺ سِتَّةَ عَشَرَ صَحَابِيّاً، منهم: خَادِمُهُ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ رضي الله عنه[1]، وَقَد رواهُ عنهُ (رضي الله عنه)[2] [٣١/أ] سِتَّةَ عَشَرَ تَابِعِيّاً[3].

وهوَ صريحٌ لا يحتمل التَّأويلَ، إلاَّ أن يكونَ بعيداً، وما عدا ذلك مما جاءَ منَ الأحاديثِ المُوهِمَةِ التَّمتُّعَ، أو ما يدلُّ على الإفرادِ، فلها محلٌّ غيرُ هذا تُذكَرُ فيهِ.

والقِرانُ في الحجِّ عندَ أبي حنيفةَ هوَ الأفضلُ.

ورويَ فيه عن الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ، (قولٌ، وعن)[4] الإمام أبي عَبْدِاللهِ الشّافعي، وقد نصرهُ جماعةٌ من مُحَقِّقِي أَصحَابِهِ، وهو الذي يحصلُ به الجمعُ بينَ الأحاديثِ كُلِّهَا.

ومن العُلماءِ مَن أَوْجَبَهُ. واللهُ أَعْلَمُ.

وساق ﷺ الهديَ من ذِي الحُلَيفة، وأمرَ من كان معهُ هديٌ أن يُهِلَّ كما أهلَّ ﷺ.

وسارَ ﷺ والنَّاسُ بينَ يديهِ وخلفَه، وعن يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ أُمَماً لاَ يُحْصَونَ كثرةً، كُلُّهُم قَدِمَ لِيَأْتَمَّ به ﷺ.

فلما قدم ﷺ مَكَّةَ، طافَ للقدومِ، ثُمَّ سَعَى بَينَ الصَّفَا والمروةِ، وأمر

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١١١ و١٤٨ و١٨٢ و٢٦٦ و٢٦٨ و٢٨٢)، والدارمي (١٩٣٠)، والحميدي (١٢١٥ و١٢١٦)، والبخاري (٢٨٠)، ومسلم (٣٠٩) (٢٨)، وأبو داود (١٧٩٦ و٢٧٩٣)، والترمذي (٨٢١)، والنسائي (٥/ ١٥٠)، وابن ماجه (٢٩٦٨ و٢٩٦٩)، وابن خزيمة (٢٦١٩ و٢٨٩٤) عن أنس.

(٢) في المخطوط: (ﷺ).

(٣) انظر أسماءهم في السيرة النبوية للمصنف (٤/ ٢٣٦ ـ).

(٤) في المخطوط: (وقول).

الَّذين لم يسوقوا هَدياً أن يفسخوا حجَّهم إلى عمرةٍ، ويتحللوا حِلاً تاماً، ثُمَّ يُهِلُّوا بالحَجِّ وقتَ خرُوجهم إلى مِنًى، ثُمَّ قال: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا سُقْتُ الْهَدْيَ، وَلَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً»[1].

فَدَلَّكَ هذا: أنَّه لم يكن مُتَمَتِّعاً قَطعاً؛ خِلافاً لزاعمي ذلكَ من أصحاب الإمامِ أحمدَ وغيرهم.

وقدمَ عَلِيٌّ ﷺ منَ اليمنِ، فقالَ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟»، قالَ: بِإِهْلالِ كَإِهلالِ النَّبيِّ ﷺ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ، وَقَرَنْتُ». روى هذا اللفظ: أَبُو دَاوُد[2]، وغيره[3] من الأئمةِ بإسنادٍ صحيحٍ.

فهذا صريحٌ في القِرانِ، وَقَدِمَ (مَعَ)[4] عَلِيٍّ ﷺ منَ اليَمَنِ (هَدايا، فَأشرَكَهُ)[5] ﷺ في هَدِيهِ أيضاً، وكان حاصلُها: مِئَةَ بَدَنَةٍ[6].

ثُمَّ خرج ﷺ إلى مِنًى، فباتَ بِهَا، وكانت ليلةَ الجُمُعَةِ التَّاسعَ مِن ذِي الحِجَّةِ.

ثُمَّ أصبحَ، فسارَ إلى عَرَفَةَ، وخطبَ تَحْتَ سَمُرَةٍ خُطْبَةً عَظِيمَةً، شَهِدَهَا من أصحابِهِ نَحْوٌ من أَرْبَعِينَ أَلْفاً رضي الله عنهم أجمعينَ، وَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٥١)، ومسلم (١٢١٨) (١٤٧) عن جابر.
وأخرجه البخاري (٧٢٢٩)، ومسلم (١٢١١) (١١٥) عن عائشة.

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٩٧) عن البراء بن عازب.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٠٥) (٣٢٦) عن أنس.

(٤) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٥) في المطبوع: (هدياً، وأشركه).

(٦) أخرجه أحمد (١/ ١٥٩)، وأبو داود (١٧٦٤) عن علي.
وأخرجه مسلم (١٢١٨) (١٤٧) عن جابر ضمن حديث طويل.

ثُمَّ وَقفَ بعرَفَة.

ثُمَّ باتَ بالمُزدلِفَةِ، وَجَمعَ بيْنَ الْمَغْربِ وَالْعِشَاءِ لَيْلَتَئِذٍ.

ثُمَّ أصبحَ، فَصَلَّى الفَجرَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا.

ثُمَّ سارَ قبلَ طلوعِ الشَّمسِ إلى مِنًى، فَرَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ، وَنَحَرَ، وَحَلَقَ.

ثُمَّ أفاضَ، فطَافَ بالبيتِ طَوَافَ الفَرْضِ، وهوَ: **طَوَافُ الزِّيَارَةِ**.

واختُلِفَ: أينَ صَلَّى الظُّهْرَ يومئذٍ؟ وقد أشكل ذلك على كثيرٍ منَ الحُفَّاظِ.

ثُمَّ حلَّ مِن كُلِّ شَيءٍ حَرُمَ مِنْهُ ﷺ.

وخطب ثاني يوم النَّحرِ خُطْبَةً عظيمةً أيضاً، ووصَّى، وحذَّر، وَأنذَرَ، وَأَشْهَدَهُم عَلَى أَنْفُسِهِم [٣١/ ب]: **أَنَّهُ بَلَّغَ الرِّسَالَةَ**[1].

فَنَحْنُ نشهدُ: أَنَّهُ بَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الأُمَّةَ، ﷺ تَسْلِيماً كَثِيراً دائِماً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

ثُمَّ أقبلَ ﷺ مُنصَرِفاً إِلَى المَدِينةِ، وَقَد أكملَ اللهُ لهُ دِينَهُ[2].

---

(١) أخرج البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٥١ رقم ٣٩٨)، وأبو داود (١٩٥٣)، وابن خزيمة (٢٩٧٣)، والبيهقي في «سننه» (٥/ ١٥١ ـ ١٥٢)، وفي «دلائله» (٥/ ٤٤٩) عن سَرَّاءَ بِنْتِ نَبْهَانَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُول: «أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟». قَالَتْ: وَهُوَ اليَوْمُ الَّذِي تَدْعُونَ يَوْمَ الرُّؤُوسِ. قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هَذَا أَوْسَطُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. هَلْ تَدْرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟». قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هَذَا المَشْعَرُ الحَرَامُ. ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لا أَدْرِي لعَلِّي لا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا، أَلاَ وَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلَكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ. أَلاَ فَلْيُبَلِّغْ أَدْنَاكُمْ أَقْصَاكُمْ، أَلا هَلْ بَلَّغْتُ؟». فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ، لَمْ يَلْبَثْ إِلاَّ قَلِيلاً حَتَّى مَاتَ ﷺ.

وَيَوْمُ الرُّؤُوسِ: هُوَ ثَانِي يَوْمِ النَّحْرِ بِالاتِّفَاقِ.

(٢) لقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المَائِدَة: ٣].

فَصْلٌ

[وَفَاتُهُ ﷺ]

فأقامَ بها بقيَّةَ ذِي الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ وَصَفَرَ، ثُمَّ ابتدأ به ﷺ وجعُهُ في بَيْتِ مَيْمُونَةَ يَوْمَ خَمِيسٍ، وَكَانَ وَجعاً في رَأْسِهِ الْكَرِيمِ، وكان أكثرَ ما يعتريه الصُّدَاعُ ـ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ـ، فجعل مع هذا يدُورُ عَلَى نِسَائِهِ حتَّى شَقَّ عليهِ، فاستأذنهنَّ أن يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ[1]، فَأَذِنَّ لهُ، فمكثَ وَجعاً اثْنَي عَشَرَ يَوْماً.

وقيلَ: أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْماً.

والصِّدِّيقُ ﷺ يُصَلِّي بالنَّاسِ بنصِّهِ ﷺ [عَلَيْهِ][2]، واستثنائِهِ لهُ مِن جَيشِ أُسَامَةَ الَّذي كان قد جهَّزَهُ ﷺ إِلَى الشَّامِ لِغَزْوِ الرُّومِ.

فلما حصلَ الوَجَعُ، تَرَبَّصُوا لِيَنْظُروا مَا يكونُ من أمره ﷺ، وَقَدْ صَلَّى ـ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ـ خَلْفَ الصِّدِّيقِ جَالِساً[3].

وَقُبِضَ ﷺ ضُحَى يَوْمِ الاثْنَيْنِ[4] مِن رَبِيعِ الأَوَّلِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢١٩)، والبخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨) (٩١)، وابن سعد (٢/ ٢/ ٢٦١) عن عائشة.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٠٩)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٢٧٥) عن العباس بن عبد المطلب.
وأخرجه البخاري (١٩٨)، ومسلم (٤١٨) (٩٠) و(٩٤)، والترمذي (٣٦٧٢) عن عائشة.
وأخرجه البخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠) (١٠١) عن أبي موسى الأشعري.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٥٩ و٢١٦ و٢٤٣)، والترمذي (٣٦٣)، والبيهقي في «دلائله» (٧/ ١٩٢) عن أنس.

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٠)، ومسلم (٤١٩) (٩٨)، وابن ماجه (١٦٢٤) عن أنس.

فالمشهورُ: أنَّهُ الثَّانِي عَشَرَ مِنْهُ[1].

وقيلَ: مُسْتَهَلَّهُ[2].

وقيلَ: ثَانِيَهُ.

وقيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ[3].

و(قَدْ)[4] قال السُّهَيْلِي[5] ما زَعَمَ أنَّهُ لم يسبق إليه؛ مِن: أنّه لاَ يُمْكِن أن تكونَ وقفته يومَ الجُمُعة تاسع ذِي الحجةِ، ثُمَّ تكون وفاتهُ يومَ الاثنينِ الثّاني عشرَ من ربيعِ الأول بعده، سَوَاءٌ حُسِبَتِ الشُّهُورُ كَامِلَةً، (أوْ)[6] نَاقِصَةً، أَم بَعْضُها كاملاً، وبعضُها ناقصاً.

وقد حصل له جوابٌ صحيحٌ في غَايَةِ الصِّحَّةِ وللهِ الحمدُ، أفردتهُ مع غيرِهِ منَ الأجوبةِ، وهو: أنَّ هذا إِنَّمَا وقع بحسب اختلاف رؤية هلال ذي الحجة في مكّة والمدينة، فرآه أهلُ مكّة قبل أولئك بيومٍ. وعلى هذا: يَتِمُّ القولُ المشهورُ. وَللهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

---

(١) قال محمد بن إسحاق: توفي لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الأول، في اليوم الذي قدم المدينة مهاجراً، فاستكمل في هجرته عشر سنين كوامل. انظر: «تاريخ الطبري» (٣/ ٢١٥).

(٢) قال موسى بن عقبة: توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس لهلال شهر ربيع الأول. انظر: «المغازي» لعروة (ص٢٢٢)، و«أنساب الأشراف» للبلاذري (١/ ٥٦٩).

(٣) عن محمد بن قيس، قال: اشتكى النبي ﷺ ثلاثة عشر يوماً، وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول سنة إحدى عشرة. انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ٢٧٢).

(٤) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٥) في «الروض الأنف» (٧/ ٥٧٨ ـ ٥٧٩).

(٦) في المطبوع: (أم).

وكان عمرهُ يوم ماتَ ﷺ: (ثَلاثاً)[1] وَستِّينَ سَنَةً[2]، عَلَى الصَّحِيحِ.

قالوا: ولَهَا: مَاتَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ[3]، وَعَلِيٌّ، وَعَائِشَةُ ﷺ. ذكرهُ أبو زكريا النووي في «تهذيبهِ»[4]، وصححه. وفي بعضه نظرٌ.

وقيلَ: كَانَ سِتِّينَ[5].

وقيلَ: خَمْساً وَسِتِّينَ[6].

---

(١) في المخطوط: (ثلاث).

(٢) أخرج مسلم (٢٣٤٨) عن أنسٍ، قال: قُبِضَ النبي ﷺ وهو ابن ثلاثٍ وستين سنة، وقُبِضَ أبو بكر وهو ابن ثلاثٍ وستين، وقبض عمر وهو ابن ثلاثٍ وستين.
وأخرجه البخاري (٣٣٤٣ و٣٥٣٦)، ومسلم (٢٣٤٩) (١١٥) عن عائشة.
وأخرجه البخاري (٣٩٠٢ و٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢٢) عن ابن عباس.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٥٢) عن معاوية.

(٤) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢٣).

(٥) أخرج أحمد (١/ ٢٩٦)، وعبد بن حميد (١٥٢١)، والبخاري (٤١٩٥)، والنسائي في «فضائل القرآن» (١) عن أبي سلمة، عن عائشة وابن عباس: أن النبي ﷺ لبث بمكة عشر سنين ينْزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً.
وأخرج البخاري (٥٩٠٠) عن أنس: أنه كان يقول: كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق، وليس بالآدم، وليس بالجعد القطط، ولا بالسبط، بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء.

(٦) أخرجه مسلم (٢٣٥٣) (١٢٢)، والترمذي (٣٧٠١)، والطبري في «تاريخه» (٣/ ٢١٦) عن ابن عباس.
وأخرجه الطبري في «تاريخه» (٣/ ٢١٦) عن دغفل بن حنظلة.
وأخرجه أحمد (١/ ٢١٥) عن ابن عباس. وانظره في: «البداية والنهاية» (٥/ ٢٥٨).

وهذهِ الأَقْوالُ الثَّلاثَةُ فِي «صَحِيحِ البُخَارِي»[1] عَنِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما.

فاشتدت الرَّزِيَّةُ بمَوْتِهِ ﷺ، وَعَظُم الخَطْبُ، وَجَلَّ الأمرُ، وأُصيبَ المسلمونَ بِنَبِيِّهِم، وأَنكرَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه ذلك، وقال: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَإِنَّهُ سَيَعُودُ كَمَا عَادَ مُوسَى لِقَوْمِهِ. وماجَ النَّاسُ، وَجَاءَ الصِّدِّيقُ المُؤَيَّدُ المَنْصُورُ رضي الله عنه أَوَّلاً، وَآخِراً، وَظَاهِراً، وَبَاطِناً، فأقامَ الأَوَدَ، وَصَدَعَ بِالحَقِّ، وَخَطَبَ النَّاسَ [٣٢/ أ]، وَتَلاَ عَلَيْهِم: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔاۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[آل عمران: ١٤٤]. (وَكَأَنَّ)[2] النَّاسَ لَمْ يَسْمَعُوهَا قبلَ ذلكَ، فَمَا مِن أحدٍ إلاَّ يتلوها[3].

ثُمَّ ذهبَ المسلمونَ به إلى سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وقد اجتمعوا عَلَى إِمْرَةِ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ، فَصَدَّهُم عَن ذلك، وَرَدَّهم، وأشارَ عَلَيْهِم بِعُمَرَ ابنِ الخَطَّابِ، أَوْ بِأَبِي عُبَيْدَةَ بنِ الْجَرَّاحِ، فَأَبَيَا ذَلِكَ والمسلمونَ، وَأَبَى اللهُ ذَلِكَ أيضاً، فَبَايَعَهُ المسلمونَ رضي الله عنه هُنَاكَ، ثُمَّ جاء فبايعهُ النَّاس البيعةَ العَامَّةَ عَلَى الْمِنْبَرِ[4].

ثُمَّ شَرَعوا في جَهَازِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَغَسَّلُوهُ فِي قَمِيصِهِ[5]، وكانَ الَّذِي تَوَلَّى ذَلِكَ: عَمُّهُ الْعَبَّاسُ، وَابْنُهُ قُثَمُ، وَعَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ،

---

(١) هذا القول مناف لما ذكره المصنف؛ إذ لم أجدها كلها كما ذكر المصنف.

(٢) في المطبوع: (فكأن).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٤٢)، وابن ماجه (١٦٢٧) عن عائشة.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٨) عن عائشة.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٦٧) عن سالم بن عبيد.

(٥) أخرجه أحمد (٦/ ٢٦٧)، وأبو داود (٣١٤١)، وابن إسحاق في «السيرة» (٤/ ١٧٨) وابن هشام في «السيرة» (٤/ ٢٦٣)، والطبري في «تاريخه» (٣/ ٢١٢) عن عائشة.

وَأُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ، وَشِقْرَانُ ـ مَوْلَيَاهُ ـ يَصُبَّانِ الْمَاءَ، وَسَاعَدَ فِي ذَلِكَ: أَوْسُ ابنُ خَوْلِي الأَنْصَارِي البَدْرِي، رضي الله عنهم أَجْمَعِينَ[١].

وَكَفَّنُوهُ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ قُطْنٍ سَحُولِيَّةٍ بِيضٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ[٢].

وَصَلَّوا عليهِ أَفْرَاداً وَاحِداً وَاحِداً[٣]؛

لِحَدِيثٍ جَاءَ فِي ذَلِكَ: رواهُ البزّار[٤] ـ وَاللهُ أعلمُ بصحَّتِهِ ـ: أَنَّهُ ﷺ أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ.

وقال الشَّافِعِيُّ: إِنَّمَا صَلَّوا عَلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ أَفْذَاذاً؛ لِعِظَمِ قَدْرِهِ، وَلِمُنَافَسَتِهِمْ أَنْ يَؤُمَّهُمْ عَلَيْهِ أَحَدٌ[٥].

قال الحاكم أبو أحمد: فَكَانَ أَوَّلَهُم عَلَيهِ صَلاةً: الْعَبَّاسُ عَمُّهُ، ثُمَّ

---

(١) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٧٧) عن الشعبي: أن النبي ﷺ غسله: علي، وأسامة، والفضل بن العباس، وأدخلوه قبره، وكان علي يقول وهو يغسّله: بأبي وأمي! طبت حياً وميتاً. قال الذهبي في «تاريخه» (ص٥٧٦ سيرة): مرسلٌ جيّد.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (٥٢٣ و٥٢٤)، وأحمد (٦/ ٤٠ و٩٣ و١١٨ و١٣٢ و١٦٥ و٢٣١)، والبخاري (١٢٠٥)، ومسلم (٩٤١)، والنسائي (٤/ ٣٦)، وابن ماجه (١٤٧٠) عن عائشة.

(٣) جاء في الحديث: (فوجاً فوجاً) لا واحداً واحداً.

(٤) أخرجه البزار (٨٤٧) عن عبدالله بن مسعود ضمن حديثٍ طويل. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٢٥١): رواه البزار، وقال: روي هذا عن مُرّة، عن عبدالله، من غير وجهٍ. والأسانيد عن مُرّة متقاربة، وعبد الرحمن لم يسمع هذا من مرة، إنما أخبره عن مرة، ولا نعلم رواه عن عبدالله غير مرة. قلت: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، وهو ثقة. ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٠٨)، بنحوه... وذكر في إسناده ضعفاء، منهم: أشعثُ بن طابق. قال الأزدي: لا يصحُّ حديثُهُ. والله أعلم.

(٥) «الأم» للشافعي (١/ ٢٧٥) بنحو قوله.

بَنُو هَاشِمٍ، ثُمَّ المهاجرونَ، ثُمَّ الأَنْصَارُ، ثُمَّ سائرُ النَّاسِ، فلمَّا فرغَ الرِّجَالُ، [صَلَّى] الصِّبيَانُ، ثُمَّ النِّسَاءُ[1].

وَدُفِنَ ﷺ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ[2].

وقيل: لَيْلَةَ الأَرْبعَاءِ[3] سَحَراً[4]، فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ مِنْ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، لِحَدِيثٍ رواهُ التِّرمذي عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ[5].

وهذا هو المتواترُ تَوَاتُراً ضَرُورِيّاً معلُوماً مِنَ الدَّفنِ الَّذِي هُوَ اليَوْمَ دَاخِلَ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ[6].

* * *

---

(١) أخرج ابن ماجه (١٦٢٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٨٩)، وابن هشام في «السيرة» (٤/ ٢٦٣) عن ابن عباس، قال: لما مات رسول الله ﷺ، أدخل الرجال، فصلوا عليه بغير إمام أرسالاً حتى فرغوا، ثم أدخلَ النساء، فصلّين عليه، ثم أدخل الصبيان، فصلوا عليه، ثم أدخل العبيد، لم يؤمهم أحدٌ.

(٢) أخرج ابن سعد في «طبقاته» (٢/ ٢٧٤) عن مالك، قال: بلغني أنه توفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء.

(٣) قال سليمان التيمي: لما فرغوا من غسل النبي ﷺ وتكفينه، صلى الناس عليه يوم الاثنين والثلاثاء، ودفن يوم الأربعاء. «تاريخ الطبري» (٣/ ٢١٧).

(٤) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٠٥)، والطبري في «تاريخه» (٣/ ٢١٧) عن عائشة: أنها قالت: ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي [أي: المجرفة] في جوف ليلة الأربعاء.

(٥) أخرجه الترمذي (١٠١٨) عن عائشة، قالت: لما قبض رسول الله ﷺ، اختلفوا في دفنه. فقال أبو بكرٍ: سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ما نسيته قال: «مَا قَبَضَ الله نبياً إلاَّ في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه». ادفنوه في موضع فراشه. قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريب. وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من حفظه.

(٦) كتب في المطبوع عقبه: (آخر الجزء الأول من الترجمة النبوية ـ على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ـ، ويتلوه الذي يليه).

فَصْلٌ

[حَجُّهُ واعْتِمَارُهُ ﷺ]

لم يَحُجَّ ﷺ بعدَمَا هَاجَرَ إلاَّ حجتَهُ هذهِ، وهيَ: حَجَّةُ الإِسلاَمِ، وَحَجَّةُ الوَدَاعِ[١].

وكان فرضُ الحجِّ في السَّنَةِ السَّادِسَةِ في قولِ بعضِ العُلَمَاءِ.

وفي التَّاسعة في قول آخرين منهم.

وقيل: سَنَةَ عَشْرٍ[٢]، وهوَ غَرِيبٌ.

وأغرب منهُ: ماحكاهُ إمامُ الحرَمَيْنِ[٣] في «النِّهَايَةِ» وجهاً لبعضِ الأصحابِ: أَنَّ فَرْضَ الحَجِّ كَانَ قبلَ الهِجْرَةِ.

وأمَّا عُمَرُهُ: فَكُنَّ أَرْبَعاً[٤]:

---

(١) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ١٨٨) عن ابن عباس: أنه كان يكره أن يقال: حجة الوداع، ويقول: حجةَ الإسلام.

(٢) قال الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» عقب رقم (١٦٩٣) بتحقيقي: ولمّا نزل فرضُ الحج، بادرَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى الحجّ من غير تأخيرٍ، فإنَّ فرضَ الحجِّ تأخَّرَ إلى سنة تسعٍ أو عشرٍ. وأمّا قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[البقرة: ١٩٦]، فإنها ـ وإن نزلت سنة ستٍّ عام الحديبية ـ، فليس فيها فرضيّة الحج، وإنّما فيها الأمرُ بإتمامه وإتمام العُمرة بعد الشروع فيهما، وذلكلا يقتضي وجوبَ الابتداء.

(٣) أي: الجويني.

(٤) أخرج البخاري (١٧٧٨ و١٧٧٩)، ومسلم (١٢٥٣)، وأبو داود (١٩٩٤)، والترمذي =

١ ـ الحُدَيْبِـيَةَ الَّتي صُدَّ عنها[١].

٢ ـ وعمرةُ الْقَضَاءِ بعدَهَا.

٣ ـ ثُمَّ عُمْرَةُ الْجِعِرَّانَةِ[٢].

٤ ـ ثُمَّ عُمْرَتُهُ الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ.

وقد حجَّ ﷺ قبلَ الْهِجْرَةِ مَرَّةً. وقيل: أَكثَرَ. وهوَ الأظهرُ[٣]؛ لأنه كان ﷺ يخرجُ لَيَالِيَ المَوْسِمِ يَدعو النَّاس إلى الله تعالى، صلى الله عليه وسلم تَسْلِيماً كَثِيراً دَائِماً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ[٤] [٣٢/ ب].

= (٨١٥) عن أنس بن مالك، قال: اعْتَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقِعْدَةِ، إِلاَّ الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي ذِي الْقِعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقِعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقِعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ.

وأخرج أحمد (١/ ٢٤٦)، وأبو داود (١٩٩٣)، والترمذي (٨١٦)، وابن ماجه (٣٠٠٣) عن ابن عباس، قال: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ: عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَعُمْرَةَ الْقَضَاءِ مِنْ قَابِلٍ، وَالثَّالِثَةُ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ، وَالرَّابعةُ مَعَ حَجَّتِهِ.

(١) أخرجه البخاري (١٧٧٨) عن أنس. و(٤٢٥١) عن البراء.

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٩٦)، والترمذي (٩٣٥)، والنسائي (٥/ ١٩٩ ـ ٢٠٠) عن محرش الكعبي.

(٣) أخرج الترمذي (٨١٥)، وابن ماجه (٣٠٧٦)، والدارقطني (٢/ ٢٧٨) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، قال: حَجَّ النبيُّ ﷺ ثَلاَثَ حِجَجٍ: حَجَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ، وحَجَّةً بَعْدَ مَا هَاجَرَ مَعَهَا عُمْرَةٌ.

(٤) أخرج البخاري (٣٩١٧)، ومسلم (١٢٥٣) عن قتادة، قال: قلتُ لأنس بن مالكٍ: كم حجَّ النبي ﷺ من حجة؟ قال: حجة واحدة، واعتمر أربع عُمَرٍ، اعتمر النبي ﷺ حيثُ صدَّهُ المشركون عن البيت، والعمرة الثانية حيث صالحوه من العام المُقبل، وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرته مع حجته. قال الإمام المزي في «تهذيب الكمال» (١/ ١٩٤): يعني بذلك: بعدما هاجر إلى المدينة. وأما حج واعتمر قبل الهجرة، فلم يحفظ على الصحيح.

فَصْلٌ

[عَدَدُ غَزَوَاتِهِ وَبُعُوثِهِ]

أَمَّا غَزَوَاتُهُ:

فروى مسلم: من حديث عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، عن أبيه، قال: غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ[1].

وعن زيدِ بنِ أرقمَ، قال: غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، كُنْتُ مَعَهُ فِي سَبْعَ عَشْرَةَ[2].

وأما محمد بن إسحاقَ، فقالَ: كَانَتْ غَزَوَاتُهُ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا بِنَفْسِهِ سَبْعاً وَعِشْرِينَ، وَكَانَتْ بُعُوثُهُ وَسَرَايَاه ثَمَانِياً وَثَلَاثِينَ. وزاد ابنُ هِشَامٍ[3] في البعوثِ عَلَى ابنِ إسحاقَ. وَاللهُ أَعلَمُ[4].

* * *

(١) أخرجه مسلم (١٨١٤) (١٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٧٠)، والبخاري (٣٦٧٩)، ومسلم (١٢٥٤) (١٤٣)، والترمذي (١٦٧٦).

(٣) انظر: «السيرة النبوية» (٤/ ١٤٤).

(٤) انظر: «تهذيب الكمال» للإمام المزي (١/ ١٩٥).

فَصْلٌ

[أَعْلَامُ نُبُوَّتِهِ ﷺ]

في أعلام نُبُوَّته ﷺ على سَبِيلِ الإجمالِ؛ لأنَّ تفصيلهُ يحتاج إلى مُجَلَّداتٍ عديدةٍ، وقد جمع الأئمة في ذلك ما زاد على ألفِ معجزةٍ.

فمن أبهرها وأعظمها: الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ، الَّذِي ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

وإعجازهُ من جهة لفظِهِ ومعناه.

أما لفظه: ففي أعلى غاياتِ فصاحةِ الكلامِ، وكلُّ من ازدادت معرفتهُ بهذا الشَّأنِ، ازداد للقرآنِ تعظيماً في هذا الباب.

وقد تَحدَّى الفُصَحاءَ والبُلَغاءَ في زمانهِ - مع شدة عداوتهم لهُ، وحرصِهم على تَكْذِيبهِ - بأن يأتوا بمثلهِ(١)، أَوْ بِعَشْرِ سُوَرٍ من مثلهِ(٢)، أَوْ بِسُورةٍ(٣)، فعجزوا.

---

(١) قال تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ﴾ [الطور: ٣٤].

(٢) قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ﴾ [هود: ١٣].

(٣) قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣]. وقال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾ [يونس: ٣٨].

وأخبرهم: أنهم لا يطيقون ذلك أبداً، بل قد تحدَّى الجنَّ والإنسَ قاطبةً على أن يأتوا بمثله، فعجزوا، وأخبرهم بذلك، فقال الله تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾[الإسراء: ٨٨]. إلى غير ذلك من الوجوه المثبتة لإعجازه.

وأما معناه: فإنه في غاية التعاضُدِ والحكمةِ، والرَّحمةِ والمصلحةِ، والعَاقبة الحميدةِ (والاتفاق)[١]، وتحصيلِ أعلى المقاصدِ، وتبطيلِ المفاسد، إلى غير ذلك مما يظهرُ لِمَن لَهُ لُبٌّ وَعَقْلٌ صَحِيحٌ خَالٍ مِنَ الشُّبَهِ والأهواءِ ـ نَعوذُ باللهِ منها، ونسألهُ الهُدَى ـ.

ومن ذلكَ: أَنَّه نشأ[٢] بينَ قومٍ يعرفونَ نَسبهُ، وَمَرْبَاهُ، وَمَدْخَلَهُ، وَمَخْرَجَهُ، يتيماً بينَ أظهُرِهم، أميناً، صادقاً، باراً، راشداً، كلُّهم يعرف ذلك، ولاينكره إلاَّ مَن عاندَ وَسَفْسَطَ وَكَابَرَ.

وَكَانَ أُمِّيّاً لاَ يُحسِنُ الكتابةَ، ولاَ يُعَانِيها، ولا أهلها، وليس في بلادهم من عِلم الأولين، ولا من يعرف شيئاً من ذلك، فجاءهم على رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِن عُمُرِهِ يخبرُ بما مَضَى مُفَصَّلاً مُبيّناً، يشهد له علماءُ الكُتُبِ المتقدِّمة، البصيرونَ بها، المهتدونَ بالصِّدقِ [٣٣/ أ]، بل أكثرُ الكتبِ المُنَزَّلة قبلهُ قَد دخلها التَّحريفُ والتَّبديلُ، ويجيءُ ما أنزل الله عليهِ مُبيّناً (لِذَلِكَ، مُهَيْمِناً)[٣] عليهِ، دَالاًّ عَلَى الحقِّ منهُ، وهو ـ مع ذلك ـ في غاية الصِّدقِ والأمانةِ، والسَّمتِ الَّذي لم يرَ أولو الألبابِ مثله ﷺ، والعبادةِ للهِ

---

(١) في المخطوط: (الإنفاق).

(٢) أي: النبي المصطفى ﷺ.

(٣) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(تَعَالَى)[1]، والخشوعِ لهُ، والذِّلَّةِ [لهُ]، والدُّعاءِ إليهِ، والصَّبرِ على أذى من خالفهُ، واحتمالِه، وزهدِه في الدنيا.

وأخلاقهُ السَّنِيَّةُ الشَّرِيفةُ: منَ الكرمِ، والشَّجَاعَةِ، والحيَاءِ، والبـرِّ، والصِّلَةِ ﷺ، إِلَى غَيْـرِ ذلك منَ الأخلاقِ الَّتِي لَـمْ تجتمـع في بَشَرٍ قبلهُ ولاَ بعدهُ، إلاَّ فيهِ.

فَبِـالعَقل يُدْرِكُ: أنَّ هذا يستحيلُ أن يكذبَ على أدنى مَخلوقٍ بِأَدْنَى كِذْبَةٍ، فكيف يمكنُ أن يكون في مثل هذا قد كذبَ على اللهِ رَبِّ العَالَمِينَ، الَّذِي قد أخبر هوَ بِمَا لَدَيهِ مِن أليمِ العِقَابِ، وما لِمَن كَذَب عليهِ وافترى؟! هذا لايصدر إلاَّ من شَرِّ عبادِ اللهِ، وأجرئِهِم وأخبثِهِم، ومثلُ هذا لا يخفى أمْرهُ على الصِّبيانِ في المَكاتبِ، فكيف بأُولِي الأَحلاَمِ والنُّهَى، الَّذينَ بَذَلُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم، وفارقوا أولادَهُم وأوطانهم وعشائرهم في حُبِّهِ وَطَاعَتِهِ؟ رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، وﷺ (مَا)[2] تَعَاقَبَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

ومن ذلك: ما أخبرَ ﷺ [بهِ] في هذا القرآنِ، وفيما صَحَّ عنهُ منَ الأحاديثِ؛ منَ الغيـوبِ المستقبلة المطابقة لخبـرهِ، «حَـذْوَ الْقُـذَّةِ بِالْقُـذَّةِ»[3]؛

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) في المخطوط: (في).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٤)، وأحمد (٣/ ٨٤ و٨٩ و٩٤)، والبخاري (٣٤٥٦ و٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وابن حبان (٦٧٠٣) عن أبي سعيد الخدري.
وأخرجه أحمد (٤/ ١٢٥) عن شداد بن أوس.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢)، وأحمد (٢/ ٣٢٧ و٤٥٠ و٥١١)، وابن ماجه (٣٩٩٤) عن أبي هريرة.
كلهم: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ، لَدَخَلْتُمُوهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!». وانظره في «شرح العقيدة الطحاوية» (٨٤٩) بتحقيقي.

مما يطولُ استقصاؤه هاهنا.

ومن ذلك: ما أظهرهُ الله تعالى على يديهِ من خوارقِ العَادَاتِ البَاهِرَةِ:

فمن ذلك: ما أخبر الله ﷻ عنه في كِتَابهِ العزيزِ من انشقاقِ القمرِ[١]، وذلكَ: أنَّ المشركينَ سألوه آيةً، وكانَ ذلكَ لَيلاً، فأشارَ إلى القَمَرِ، فصارَ فِرْقَتَيْنِ. فسألوا مَنْ حولهم من الأحياءِ؛ لئلا يكون قد سحرهم، فأخبروهم بمثل ما رأوا، وهذا متواترٌ عنه، عندَ أهل العلم بالأخبار، وقد رواه غير واحدٍ منَ الصَّحابة رضي الله عنهم أجمعينَ[٢].

ومن ذلك: ما ظهرَ بِبَرَكَةِ دُعَائِهِ في أماكنَ يطولُ بَسْطُهَا، وتضيقُ مُجَلَّدَاتٌ عديدةٌ عن حصرها.

وقد جمع الحافظ أبو بكرٍ البيهقي ـ رحمه الله تعالى ـ كِتَاباً شافياً في ذلك[٣] مُقْتَدِياً بِمَن تقدمه[٤] في ذلك، كما اقتدى به (كثيرٌ مِمَّنْ)[٥] بعده

---

(١) لقوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾[القمر: ١].

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣٧ و٣٦٥٦ و٣٦٥٨ و٤٥٨٣ و٤٥٨٤)، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٣) و(٤٤) و(٤٥) عن ابن مسعود.

وأخرجه مسلم (٢٨٠١) (٤٥) عن عمر.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٨ و٣٦٥٥ و٤٥٨٦ و٤٥٨٧)، ومسلم (٢٨٠٢) (٤٦) و(٤٧) عن أنس.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٩ و٣٦٥٧ و٤٥٨٥)، ومسلم (٢٨٠٣) (٤٨) عن ابن عباس.

(٣) وهو: كتاب «دلائل النبوة». وقد طبع بتحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي في دار الريان بمصر.

(٤) أمثال الحافظ أبي نعيم في كتابه «دلائل النبوة».

(٥) في المطبوع: (كثيرون).

ـ (رَحِمَهُ)[1] اللهُ تَعَالَى ـ.

فمن ذلك: أنه ﷺ دعا الله تعالى في السَّخْلَةِ الَّتِي كَانَتْ مَعَ ابنِ مَسعُودٍ فِي الرَّعِي، وَسَمَّى اللهَ، وَحَلَبَها، فَدَرَّت عَلَيْهِ، فَشَرِبَ وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ[2].

وكذلكَ فعلَ في شَاةِ أُمِّ مَعْبَدٍ[3].

ودعا للطُّفَيْلِ بنِ عَمْرٍو، فصارت لَهُ آيَةٌ في طَرَفِ سَوْطِهِ، نُورٌ يَلْمَعُ يُرَى مِنْ بُعْدٍ[4].

---

(١) في المطبوع: (رحمهم).

(٢) أخرج أحمد (١/ ٣٧٩ و٤٥٣ و٤٥٧ و٤٦٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» (٣٧١) بتحقيق شيخنا عبدالله محمد الدرويش. عن ابن مسعودٍ: أنه قال: كنتُ غلاماً يافعاً، أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيطٍ، فجاء النبي ﷺ، وأبو بكرٍ ـ رضي الله تعالى عنه ـ، وقد فرَّا من المشركين، فقالا: يا غلامُ! هل عندك من لبنٍ تسقينا؟ قلت: إني مؤتمنٌ، ولست ساقيكما، فقال النبي ﷺ: هل عندك من جذعةٍ لم يَنْزُ عليها الفحلُ؟ قلت: نعم، فأتيتهما بها، فاعتقلها النبي ﷺ، ومسحَ الضَّرع، ودعا، فحفلَ الضَّرعُ، ثم أتاه أبو بكرٍ ﷺ بصخرةٍ منقعرةٍ، فاحتلبَ فيها، فشرب، وشربَ أبو بكرٍ، ثم شربتُ، ثم قال للضرعِ: اقلِصْ، فقَلَصَ، فأتيته بعد ذلك. فقلت: علمني من هذا القول؟ قال: إنَّك غلام معلَّمٌ. قال: فأخذتُ من فيهِ سبعين سورةً، لا ينازعني فيها أحدٌ.

(٣) أخرجه البزار (١٧٤٣) عن قيس بن النعمان. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩١١): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٠٥)، و«الأحاديث الطوال» (٣٠) عن حبيش بن خالد. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩١٠): رواه الطبراني، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

(٤) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢/ ٢٣) بدون إسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١/ ١٧٥) من طريق الواقدي.

وذكر المتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٧٤٤١) عن عمرو بن الطفيل ذي النورين الدوسي، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ دعا له في سوطه، فنوّر له سوطه، فكان يستضيءُ به. وعزاه لابن منده. وانظره في: «الخصائص الكبرى» (١/ ٣٣٦).

وكذلك حصلَ لأُسَيْدِ بنِ الحُضَيْرِ، وَعَبَّادِ بنِ بِشْرٍ الأنصاري، [٣٣/ ب] وقد خرجا من عنده في لَيْلَةٍ ظَلْمَاء[١].

ودعا الله َعلى السَّبْعَةِ الَّذِينَ سَخِرُوا منهُ وهوَ يُصَلِّي، فَقُتِلُوا بِبَدْرٍ[٢].

ودعا على ابنِ أَبِي لَهَبٍ، فَسَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِ السَّبُعَ بالشَّامِ وَفْقَ دُعَائِهِ ﷺ[٣].

ودعا على سُرَاقَةَ، فَسَاخَتْ يَدَا فَرَسِهِ فِي الأَرْضِ، ثُمَّ دَعَا الله َفأطلَقَها[٤].

ورَمَى كُفَّارَ قريشٍ فِي بَدْرٍ بقبضةٍ من حصباءَ، فأصاب كُلاًّ منهم (مِنْهَا)[٥] شيءٌ منها، وهزمهمُ اللهُ[٦]. وكذلكَ فعلَ يومَ حُنَيْنٍ سواء[٧].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٧ ـ ١٣٨)، والبخاري (٣٤٤٠)، والبيهقي في «دلائله» (٦/ ٧٧) عن أنس ﷺ، قال: إن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ في ليلةٍ مظلمةٍ، ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا، صار مع كل واحدٍ منهما واحد، حتى أتى أهله.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٧٩٤) (١٠٧) عن ابن مسعود.

(٣) أورده السيوطي في «الخصائص الكبرى» (١/ ٣٦٦) عن هبار بن الأسود. وعزاه لابن إسحاق، وأبي نعيم. وزاد نسبته المتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٥٥٠٦) لابن عساكر. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٣٦) عن قتادة بن دعامة. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٨٢٠): رواه الطبراني هكذا مرسلاً، وفيه: زهير بن العلاء، وهو ضعيف.

(٤) أخرجه البخاري (٣٤١٩)، ومسلم (٢٠٠٩) عن البراء بن عازب.

(٥) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٥٠) عن ابن عباس. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٩٩٩): رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه مسلم (١٧٧٧) (٨١) عن سلمة بن الأكوع.
وأخرجه مسلم (١٧٧٥) (٧٦) عن العباس.

وأعطى يومَ بَدْرٍ لِعُكَاشَةَ بنِ مِحْصَنٍ جَذلاً من حطبٍ، فصار في يدهِ سَيْفاً ماضِياً[1].

وأخبرَ عَمَّهُ العبَّاسَ ـ وهوَ أسيرٌ ـ بما دفنَ هوَ وأمّ الفضلِ منَ المالِ تحتَ عَتَبَةِ بَابِهِمْ، فأقرَّ له بذلكَ[2].

وأخبرَ عُميرَ بنَ وَهْبٍ بما جاءَ لهُ من قتلهِ معتذراً: بأنَّه جاءَ في فِدَاءِ أُسَارَى بَدْرٍ، فاعترفَ لهُ بذلكَ، وأسلم من وقته ﷺ[3].

وَرَدَّ يومَ أُحُدٍ عَيْنَ قَتَادَةَ بنِ النُّعمانِ الظُّفَرِي بعدَ أن سالت على خَدِّهِ[4]. وقيلَ: بَعْدَمَا صارت في يدهِ، فَصَارَت أحسنَ عَيْنَيْهِ، فلم تكن تُعرفُ من الأخرى[5].

وأطعمَ يومَ الخندقِ الْجَمَّ الغفيرَ الَّذِينَ يُقَارِبُونَ ألفاً: مِنْ سَخْلَةٍ وَصَاعِ شَعِيرٍ بِبَيْتِ جَابِرٍ[6].

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٢٥)، وابن هشام في «السيرة» (١/ ٦٣٧) عن ابن إسحاق. وانظره في «زاد المعاد» (٣١٠٠) بتحقيقي.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٥٣)، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٠٨) عن ابن عباس. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠٠٠٦): رواه أحمد، وفيه: راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٢/ ٢٢٠)، وابن هشام في «السيرة» (٣/ ٧٠ ـ ٧١)، وأبو نعيم في «دلائله» (٤١٣).

(٤) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٣/ ١٩) عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلاً.

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٨)، وأبو يعلى (١٥٤٩) عن قتادة بن النعمان. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠٩٨): رواه الطبراني، وأبو يعلى، وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم، وفي إسناد أبي يعلى: يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

(٦) أخرجه البخاري (٣٨٧٥ و٣٨٧٦)، ومسلم (٢٠٣٩) (١٤١) عن جابر.

كما أطعم يومئذٍ من نزْرٍ يَسِيرٍ من تَمْرٍ، جاءت به ابنةُ بَشِيرٍ[1].

وكذلكَ أطعمَ نَحْوَ الثَّمانِينَ من طعامٍ كَادَتْ تُوَارِيهِ يدُهُ المُكَرَّمَةُ[2].

وكذلك فعلَ يومَ أصبحَ عَرُوساً بزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ[3].

وأما يومُ تبوكَ، فكان أَمراً هَائِلاً، أطعمَ الجيشَ، وَمَلَؤُوا كُلَّ وِعَاءٍ معهم من قَدْرِ رَبْضَةِ العَنْزِ[4] طعاماً[5].

وأعطَى أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ مِزْوَداً[6]، فأكلَ منهُ دَهْرَهُ، وَجَهَّزَ منهُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَيْئاً كَثِيراً، ولم يزلْ معه إِلَى أَيَّامِ مَقْتَلِ عُثْمَانَ[7].

---

(١) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (٣/ ١٠٨)، والبيهقي في «دلائله» (٣/ ٤٢٧).
وقال المصنف في «البداية والنهاية» (٤/ ٩٩): هكذا رواه ابن إسحاق، وفيه انقطاع.
وأخرج أحمد (٥/ ٤٤٥) عن النعمان بن مقرن، قال: قدمنا على رسول الله ﷺ في أربع مئة من مزينة، فأمرنا رسول الله ﷺ بأمره، فقال بعض القوم: يا رسول الله! ما لنا طعام نتزوده. فقال النبي ﷺ لِعُمَر: «زَوِّدْهُمْ». فقال: ما عندي إلا فاضلة من تمر، وما أراه يغني عنهم شيئاً.
قال: «انطلق فزوّدهم». فانطلق بنا إلى عُلِّيَّةٍ، فإذا فيها تمرٌ مثل البكر الأورق، فقال: خذوا، فأخذ القوم حاجتهم. قال: وكنتُ من آخر القوم. قال: فالتفتُّ وما أفقد موضع تمرة، وقد احتمل منه أربع مئة رجل. قال الهيثمي في «المجمع» (١٤١١٤): رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٧٨)، ومسلم (٢٠٤٠)، والترمذي (٣٦٣٠)، والبيهقي في «دلائله» (٦/ ٨٨ ـ ٩٢) عن أنس.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٢)، والترمذي (٣٢١٨) عن أنس.

(٤) أي: قدرها.

(٥) أخرجه البخاري (٢٣٥٢ و٢٤٨٤)، ومسلم (١٧٢٩) (١٩) عن سلمة.

(٦) المزود: إناءٌ جلدي يوضع فيه الطعام.

(٧) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٢)، والترمذي (٣٨٣٩) عن أبي هريرة، قال: أتيت النبي ﷺ بتمراتٍ، فقلتُ: يا رسول الله! ادعُ الله فيهنَّ بالبركة، فضمَّهُنَّ، ثم دعا لي فيهنَّ بالبركة، فقال: «خذهن، واجعلهن في مزودك هذا ـ أو في هذا المزود ـ، كلما أردت أن تأخذ منه شيئاً، فأدخل فيه يدك فخذه، ولا تنثره نثراً». فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من =

وَ(فِي)[1] أشياء [أخرى] من هذا النَّمَطِ يطولُ ذِكْرُهَا مُجَرَّدَةً، وَسَنُفْرِدُ لِذَلِكَ - إن شاء اللهُ تعالى وبه الثِّقَةُ - مُصَنَّفاً عَلَى حِدَةٍ.

ودعا اللهَ تعالى لَمَّا قَحَطُوا، فَلَمْ يَنْزِل عَنِ الْمِنْبَرِ حَتَّى تحدَّر الماءُ على لِحْيَتِهِ ﷺ من سقفِ المسجدِ، وقد كان قبلهُ لاَ يُرى في السَّمَاءِ سَحَابَةٌ، وَلاَ قَزَعَةٌ، ولاَ قَدْرُ الكَفِّ، ثُمَّ لما اسْتَصْحَى لَهُم، انْجَابَ السَّحابُ عَنِ المدينةِ حتَّى صَارَتِ المدينةُ في مثل الإِكليلِ[2].

ودعا اللهَ على قريشٍ، فأصابَهُم منَ الجَهْدِ مَا لاَ يُعَبَّرُ عَنْهُ، حَتَّى استرحموهُ، فَعَطَفَ عَلَيْهِمْ، فَأَفْرَجَ عَنْهُم[3].

وَأُتِيَ بإناءٍ فيه ماءٌ ليتوضَّأَ بهِ، فرغبَ إليهِ أَقْوَامٌ هناكَ: أن يتوضؤوا معهُ، فوضعَ يدَهُ في ذلكَ الإناءِ، فما وسعَها، ثُمَّ دعا الله، فَنَبَعَ الماءُ من بينِ أَصَابِعِهِ ﷺ[4].

وكذلك فعلَ يومَ الحُدَيْبِيَةِ، وكانَ الجيشُ ألفاً وأربع مئة. قال جابرٌ: وَلَوْ كُنَّا مِئَةَ أَلْفٍ، لَكَفَانَا[5].

= وسق في سبيل الله، فكنا نأكل منه، ونطعم، وكان لا يفارق حقوي حتى كان يوم قتل عثمان؛ فإنه انقطع. وقال الترمذي: هذا حديث حسنٌ غريبٌ.

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) أخرجه البخاري (٩٦٧ و١٠١٣)، ومسلم (٨٩٧) (٨)، وأبو داود (١١٧٤) عن أنس.

(٣) أخرجه البخاري (٧٧١)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٥) عن أبي هريرة.
وأخرجه البخاري (١٠٠٧)، ومسلم (٢٧٩٨) (٣٩)، والترمذي (٣٢٥٤) عن ابن مسعود.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ١٠٦ و١٣٩)، والبخاري (٣٣٧٩ و٣٣٨٢)، ومسلم (٢٢٧٩) (٤)، والترمذي (٣٦٣١) عن أنس.

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٩ و٣٥٣ و٣٦٣)، والبخاري (٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦) (٧٢) عن جابر.

وكذلك فعلَ في بعضِ أسفاره بقطرةٍ من ماءٍ في سِقَاءٍ [٣٤/ أ]. قال الرَّاوي: لَمَّا أَمَرَنِي أَنْ أُفْرِغَهَا فِي الْوِعَاءِ، خَشِيتُ أَنْ يَشْرَبَهَا يَابِسُ الْقِرْبَةِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهَا، وَدَعَا اللهَ تَعَالَى، فَنَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ لأَصحَابِهِ، حَتّى تَوَضَّؤُوا وَشَرِبُوا[1].

وكذلكَ بعثَ سَهْمَهُ إلى عَيْنِ الحُدَيبيةِ، فوضعت فيها، فجاشَت بالماءِ حَتّى كَفَتْهُم[2].

وكذلكَ فعلَ يومَ ذاتِ (السَّطِيحَتَيْنِ)[3]، سقى أصحابَهُ، وتوضؤوا، وأمرَ بَعْضَهُم فَاغْتَسَلَ من جنابةٍ كانت عليه، ولم ينقص من تلك المزادتين اللَّتَيْنِ للمرأة شيءٌ، فذهبت إلى قومها، فقالت: رَأَيتُ الْيَوْمَ أَسْحَرَ أَهْلِ الأَرْضِ، أَوَ إِنَّهُ (نبِـيٌّ)[4]! . ثُمَّ أسلمت، وأسلم قومها ﷺ[5].

في كثيرٍ مِن هذا النَّمَطِ يَطُولُ بَسْطُهُ، وَفِيمَا ذَكَرنَا كِفَايَةٌ ـ إن شاءَ اللهُ تَعَالَى ـ.

* * *

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٦ ـ ٣٠١٤) عن عبادة بن الصامت ضمن حديثٍ طويل.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٢٩)، والبخاري (٢٧١١ و٢٧١٢)، ومسلم (٣٠٠٥) عن المسور بنت مخرمة، ومروان.

(٣) في المخطوط: (السطحتين).

(٤) في المطبوع: (لنبي).

(٥) أخرجه أحمد (٤/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥)، والبخاري (٣٣٧ و٢٢٧٨)، ومسلم (٦٨٢) (٣١٢)، والبيهقي في «دلائله» (٤/ ٢٧٦) عن عمران بن حصين.

فَصْلٌ

[الإِخْبارُ بِالْغُيوبِ الْمُسْتَقْبَلَةِ]

وقد أخبرَ بالغيوبِ المستقبلةِ المُطَابِقَةِ لِخَبَرِهِ، كما أخبر الله ﷻ في كِتابهِ؛ من إظهارِ دينهِ، وإعلاءِ كَلِمتهِ[1]، واستخلافِ الَّذين آمنوا وعملوا الصَّالحاتِ من أُمَّتِهِ فِي الأرضِ[2]، وكذلكَ كانَ.

وأخبرَ: بِغَلَبَةِ الرُّومِ فَارِسَ فِي بِضْعِ سِنِينَ، فكان كذلكَ[3].

وأخبر ﷺ قَوْمَهُ الَّذِينَ كانوا معه في الشِّعبِ: أَنَّ اللهَ قَدْ سَلَّطَ عَلَى الصَّحِيفَةِ الأَرَضَةَ، فَأَكَلَتْهَا إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ اللهِ، وكان كذلكَ[4].

وأخبر: يومَ بدرٍ قبلَ الوقعةِ بِيَوْمٍ: بِمَصَارِعِ القَتْلَى وَاحِداً وَاحِداً،

---

(١) أخرج الطبراني في «الأوسط» (٦٢٣٨)، والبزار (١٧٣) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر الإسلام حتى يختلف التجار في البحر، وحتى تخوض الخيل في سبيل الله...». قال الهيثمي في «المجمع» (٨٧٧): رواه الطبراني في «الأوسط»، والبزار، ورجال البزار موثقون.

(٢) قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّلِحَتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ﴾[النور: ٥٥].

(٣) قال تعالى: ﴿الم ۝ غُلِبَتِ الرُّومُ ۝ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝ فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ﴾[الروم: ١ ـ ٤].

وأخرجه أحمد (١/ ٢٧٦ و٣٠٤)، والترمذي (٣١٩٣)، والبيهقي في «دلائله» (٢/ ٣٣٠) عن ابن عباس.

(٤) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٢٢ ـ ١٢٣)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ٢٠٨ ـ ٢١٠)، و«المغازي» لعروة (ص١١٤ ـ ١١٦)، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم (١/ ٩٢ ـ ٩٣).

فكانَ كمَا أخبرَ سواءً بسواءٍ[1].

وأخبر: أنَّ كنـوزَ كِسْرى وَقَيْصرَ سَتُنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فكان كذلكَ[2].

وَبَشَّرَ أُمَّتَهُ: بأنَّ مُلْكَهُمْ سَيَمْتَدُّ في طولِ الأرضِ، فكانَ كذلكَ[3].

وأخبرَ: أنَّه لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى تُقَاتِلَ أُمَّتُهُ قَوْماً صِغَارَ الأَعْيُنِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ[4]، كأنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وهذه حلية التَّتَارِ، فكان كذلك[5].

وأخبرَ: بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ[6]، ووصفَ لهم ذا الثُّدَيَّةِ، فوجد كما وصف سواءً بسواءٍ[7].

---

(1) أخرجه أحمد (٣/ ٢١٩ ـ ٢٢٠)، والبخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٣) عن أنس.

(2) أخرجه البخـاري (٢٩٥٢ و٣٤٢٢ و٦٢٥٥)، ومسلـم (٣٦١٨) عـن أبي هريرة.
وأخرجه أحمد (٤/ ٢٥٧)، والبخاري (٣٥٩٥) عن عدي بن حاتم.
وأخرجه البخاري (٢٩٥٣ و٣٤٢٣ و٦٢٥٤)، ومسلم (٢٩١٩) (٧٧) عن جابر بن سمرة.

(3) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٣) عن شداد بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ زوى لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوي لي منها، وإني أعطيت الكَنْزين الأبيضَ والأحمرَ، وإني سألت ربي ﷻ أن لا يهلك أمتي بسنة عامة، وأن لا يسلـط عليهم عدوّاً فيهلكهم بعامة، وأن لا يَلْبِسَهم شِيعاً، وأن لا يُذيقَ بعضَهم بأسَ بعضٍ، فقال: يا محمّد! إني إذا قضيت قضاءً، فإنه لا يرد، وإني قد أعطيتك لأمتك: أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدوّاً مِمَّن سواهم فيهلكهم بعامة حتى يكون بعضُهم يهلك بعضاً، وبعضُهم يقتل بعضاً، وبعضُهم يسبي بعضاً».
وأخرجه أحمد (٤/ ١٢٣ و٥/ ٢٧٨)، ومسلم (٢٨٨٩) (١٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦) عن ثوبان.

(4) أي: صغيرها.

(5) أخرجه أحمد (٢/ ٥٣٠)، والحميدي (١١٠١)، والبخاري (٢٧٧٠ و٢٧٧١ و٣٣٩٤ ـ ٣٣٩٦)، ومسلم (٢٩١٢) (٦٤)، وابن ماجه (٤٠٩٧) عن أبي هريرة.

(6) أخرجه البخاري (٤٧٧٠) عن علي.

(7) أخرجه أحمد (٣/ ٥ و١٥ و٣)، والبخاري (٣٣٤٤ و٣٦١٠ و٦٥٣٤)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٨) عن أبي سعيد الخدري.

وأخبرَ: أنَّ الحسنَ بنَ عَلِيٍّ - رَضِـيَ اللهُ (تعَالَى)[1] عَنْهُمَا - سَيُصْلِحُ اللهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَ كَذَلِكَ[2].

وأخبرَ: بأنَّ عَمَّاراً سَتَقْتُلَهُ الْفِئَةُ البَاغِيَةُ[3]، فَقُتِلَ يَوْمَ صِفِّينَ مع عَلِيٍّ - رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا -.

وأخبرَ: بخروجِ نَارٍ مِن أَرْضِ الحِجَازِ تُضِـيءُ لَهَا أَعْنَاقُ الإِبِلِ بِبُصْرَى[4]، وكان ظهورُ هَذِهِ فِي سَنَةِ بِضْعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّ مِئَةٍ، وتواترَ أَمْرُها، وَأُخْبِـرْتُ عَمَّن شاهدَ إِضَاءَةَ أَعْنَاقِ الإِبِلِ بِبُصْرَى، فَصَلَّى اللهُ على رسولِهِ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ.

وأخبرَ: بِجُزْئِيَّاتٍ كانت وتكونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعةِ يطولُ بسطُها، وفيما ذكرنا كفاية - إِنْ شَاءَ اللهُ، وَبِهِ الثِّقَةُ -.

* * *

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٧ و٤٤ و٤٩ و٥١)، والحميدي (٧٩٣)، والبخاري (٦٦٩٢)، وأبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي (٣/ ١٠٧)، وفي «الكبرى» (١٦٤٤)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٥١ و٢٥٢)، وفي «فضائل الصحابة» (٦٣) عن أبي بكرة.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٥ و٢٨)، والبخاري (٤٣٦ و٢٦٥٧)، ومسلم (٢٩١٥) (٧٠) عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه مسلم (٢٩١٦) (٧٢) عن أم سلمة.

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٠١)، ومسلم (٢٩٠٢) (٤٢) عن أبي هريرة.

فصل

[بِشَارَةُ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ]

وفي الكتب المتقدّمة [٣٤/ ب] البشارةُ به؛ كما أخبر الله تعالى: أن ذلك في التَّوراة والإنجيلِ مكتوبٌ[١].

وكما أخبر عن نبيِّه عيسى عليه السلام: أنَّه قال: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وروى البخاري[٢]: عن عبدالله بن عمرو: أَنَّهُ وَجَدَ صِفَتَهُ [فِي التَّوْرَاةِ][٣] ﷺ، وذكرها.

وفي التَّوراة اليوم التي يُقِرُّ اليهودُ بصحتها في السِّفْرِ الأَوَّلِ[٤]: أَنَّ

---

(١) قال تعالى: ﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

(٢) أخرج أحمد (٢/ ١٧٤)، والبخاري (٢٠١٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢٤٦ و٢٤٧) عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ، قلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة. قال: أجل، والله! إنه لموصوفٌ في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظٍّ ولا غليظٍ، ولا سخَّابٍ في الأسواق، ولا يدفعُ بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضهُ الله حتى يُقيم به الملَّة العوجاء؛ بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أعيناً عمياً، وآذاناً صمّاً، وقلوباً غلفاً.

(٣) راجع في تفصيل هذا الأمر: «البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل» للدكتور أحمد حجازي السقا (١/ ٢١٧ ـ ٢٥٧).

(٤) إصحاح/ ١٣/ الآيات: /١٥ ـ ١٨/.

اللهَ تَعَالَى تَجَلَّى لإبراهيمَ، وقالَ لهُ ما معناهُ: **فَاسْلُكْ فِي الأَرْضِ طُولاً وَعَرْضاً لِوَلَدِكَ تَعْظِيماً**.

وَمَعلُومٌ: أنه لم يملك مشارق الأرض ومغاربها إلاَّ محمَّدٌ ﷺ؛ كما جاء في «الصَّحِيح» عنه: أنه قال: «**إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأرضَ فرأيتُ**[1] **مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَسَيَبْلُغُ مُلْكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا**»[2].

وفيه أيضاً[3]: **إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ لإِبْرَاهِيمَ: إِنَّ إِسْحَاقَ يَكُونُ لَكَ مِنْهُ نَسْلٌ**.

وَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ: فَإِنِّي بَارَكْتُهُ، وَكَثَّرْتُهُ، وَعَظَّمْتُهُ، وَجَعَلْتُ ذُرِّيَّتَهُ بِنُجُومِ السَّمَاءِ.

إلى أن قال: **وَعَظَمْتُهُ بِمَاذْ مَاذْ** ـ أَي: **بِمُحَمَّدٍ**. وقيلَ: **بِأَحْمَدَ** ـ وقيل: **جَعَلْتُهُ عَظِيماً عَظِيماً**، **وَجُعِلَ (حَدٌّ حَدّاً)**[4].

وفيه[5]: **إِنَّ اللهَ وَعَدَ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ وَلَدَهُ إِسْمَاعِيلَ تَكُونُ يَدُهُ عَالِيَةً عَلَى كُلِّ**

---

(١) في المخطوط والمطبوع: (إنه زوى لي الأرض). والمثبت موافق لمصادر التخريج.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٨ و٢٨٤)، ومسلم (٢٨٨٩) (١٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦) عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكهـا ما زوى لي منها. وأعطيت الكَنْزين الأحمرَ والأبيضَ، وإني سألت ربي لأمتي: أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم. وإنَّ ربي قال: يا محمد! إني إذا قضيت قضاءً، فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم، يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها ـ أو قال: من بين أقطارها ـ حتى يكون بعضُهم يُهلك بعضاً، ويَسبي بعضُهم بعضاً».

(٣) أي: في سفر التكوين، إصحاح /١٧/ آية /٢٠/.

(٤) في المطبوع: (حذاً).

(٥) أي: في سفر التكوين، إصحاح /١٦/ آية /١٣/.

الأُمَمِ، فَكُلُّ الأُمَمِ تَحْتَ يَدِهِ، وَبِجَمِيعِ مَسَاكِنِ إِخْوَتِهِ يَسْكُنُ.

وقد علمَ أهلُ الكتابِ وغيرُهم: أنَّ إسماعيلَ لم يدخُل قطُّ الشَّامَ، ولاَ عَلَت يدُهُ على إخوته، وإنما كان هذا لولدهِ محمَّدٍ ﷺ، ولا ملكَ الشَّامَ ومصرَ من العَرَبِ أحدٌ قبل أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فإن فتحهما كان في خلافَةِ الصِّدِّيقِ وَالفَارُوقِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ.

وفي السِّفر الرابع من التوراة[1] التي بأيديهم اليوم ما معناه: **نَبِيٌّ أُقِيمُ لَهُمْ مِنْ أَقَارِبِهِمْ مِنْ أَخِيهِمْ مِثْلَكَ يَا مُوسَى، أَجْعَلُ نُطْقِي بِفِيهِ.**

ومعلومٌ لَهُم ولكلِّ أحدٍ: أنَّ اللهَ ﷻ لم يبعث من نَسْلِ إِسْمَاعِيلَ سِوَى مُحَمَّدٍ ﷺ، بل لم يكن في بَنِي إسرائيل نبيٌّ يُمَاثل موسَى إلاَّ عيسى ﷺ، وَهُم لا يقرُّونَ بنبوته، ثُمَّ لَيْسَ هُوَ من (إخوتهم)[2]، بل هو منتسبٌ إليهم بِأُمِّهِ ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ ـ، فتعيَّن ذلك في مُحَمَّدٍ ﷺ.

ومن ذلكَ: ما خُتِمَتْ به التَّوراةُ في آخر السِّفر الخامس[3] ما معناه: **[جَاءَ] اللهُ مِنْ سِينَاءَ، وَأَشْرَقَ مِنْ سَاعِيرَ، وَاسْتَعْلَى مِنْ جِبَالِ فَارَانَ.**

ومعنى هذا: أن الله جاء شرعُه ونورُهُ من طُورِ سَيْنَاءَ الَّذي كَلَّمَ مُوسَى ﷺ، وأشرقَ من سَاعِيرَ، وهوَ: الجَبَلُ الَّذي وُلِدَ بِهِ عِيسَى ﷺ، وبُعِثَ فيهِ، واستعلَى من جبال فَارَانَ، وهي: مكَّة؛ بدليلِ: أنَّ الله أمرَ إبراهيمَ ﷺ أن يذهب بِإِسمَاعيلَ إِلَى جِبَالِ فَارَانَ.

وقد استَشهد بعضُ العلماءِ [٣٥/ أ] على صِحَّةِ هذا: بأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ

---

(١) أي: في سفر التثنية، إصحاح /١٨/ آيات /١٧ ـ ٢٢/.

(٢) في المخطوط: (أخيهم)

(٣) أي: سفر التثنية، إصحاح /٣٣/ آية /٢/.

أقسمَ بهذهِ الأماكنِ الثَّلاثةِ، فَتَرَقَّى منَ الأدنى إلى الأعلى في قوله تعالى: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝ وَطُورِ سِينِينَ ۝ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ﴾ [التين: ١ ـ ٣].

ففي التوراة: ذكرهنَّ بحسب الوقوع، الأوَّلَ فالأوَّلَ، وبحسب ما ظهر فيهنَّ من النُّور.

وفي القرآنِ: لما أقسم بهنَّ، ذكر مَنْزِل عِيسى، ثُمَّ مُوسى، ثُمَّ مُحَمَّدٌ ـ صلاةُ اللهِ وسلامهُ عليهم أجمعين ـ؛ لأن عادةَ العربِ إِذَا أقسمت، تَرَقَّتْ من الأدنى إلى الأعلى.

وكذا زَبُورُ داودَ ﷺ، والنُّبُوءاتُ الموجودةُ الآن بأيدي أهل الكتاب، فيها البشاراتُ به ﷺ؛ كما يخبرُ بذلكَ من أسلم مِنْهُم قديماً وحديثاً.

وفي الإنجيل[1]: ذُكِرَ ـ الفَارُقْلِيطُ[2] ـ موصوفاً بصفاتِ مُحَمَّدٍ ﷺ سَوَاءً بِسَوَاءٍ.

وأما كلامُ أشعيا، وأرميا: فظاهرٌ جداً لكلِّ من قرأه.

ولله الحمدُ والمِنَّةُ والحجَّةُ البالغةُ.

* * *

(١) راجع في تفصيل هذا الأمر: «البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل» للدكتور أحمد حجازي السقا (٢/ ٢٥٩ ـ ٢٩٥).

(٢) ومعناه: قريبٌ من محمّد، أو أحمد. وجاء في الإنجيل (ص١٤ فصل ٢٥): من قول يوحنا حكاية عن المسيح ﷺ: إن كنتم تحبوني، فاحفظوا وصاياي، فأنا أطلب من الأب، فيعطيكم فارقليطاً ليمكث معكم إلى الأبد، روح الحق الذي لا يستطيع العالم أن يقبله؛ لأنه لا يراه ولا يعرفه، وأما أنتم فتعرفونه؛ لأنه ماكثٌ معكم ومنكم.

فَصْلٌ

[أَوْلَادُهُ ﷺ]

تقدَّم ذكرُ أعمامهِ، وَعمَّاتهِ، عند ذكر نسبهِ المُطَهَّرِ ﷺ.

فأما أولادُهُ: فذكورُهم وإناثُهم من خديجةَ بنتِ خُوَيلدٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، إلاَّ إبراهيمَ[1]، فَمِنْ مَارِيَّةَ القِبْطِيَّةِ[2].

وهم:

القَاسِمُ، وبه كَانَ يُكَنَّى؛ لأنه أكبرُ أولادهِ.

ثُمَّ زَيْنَبُ[3].

ثُمَّ رُقَيَّةُ.

ثُمَّ أُمُّ كُلْثُومٍ.

ثُمَّ فَاطِمَةُ.

---

(١) وأولاده كلهم من خديجة سوى إبراهيم، وهم: القاسم، والطيب، والطاهر، وماتوا صغاراً رُضعاً قبل المبعث، ورقية، وزينب، وأم كلثوم، وفاطمة ﷺ. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٦٦ سيرة).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢١١٥)، و«الأوسط» (١٤٨٦) عن ابن عباس: أن خديجة ولدت لرسول الله ﷺ ستة: عبدالله، والقاسم، وزينب، ورقية، وأم كلثوم، وفاطمة. وولدت له مارية القبطية: إبراهيم. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٤٣): رواه الطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، وفيه: أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، وهو متروك.

(٣) توفيت زينب بنت النبي ﷺ وأكبر بناته في سنة ثمانٍ. وهي التي غسلتها أم عطية الأنصارية، وأعطاها النبي ﷺ حقوه، وقال ﷺ: «أشعرنها إيّاها» [أخرجه أحمد ٥/ ٨٤ و٨٥ و٦/ ٤٠٧ و٤٠٨]. فجعلته شعارها تحت كفنها. انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٦٢١ مغازي)، و«تاريخ خليفة» (٩٢)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٢٧).

ثُمَّ بعد النبوة:

عَبْدُاللهِ، ويقال له: الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ؛ لأنَّه ولدَ في الإسلام.

وقيل: الطَّاهِرُ غيرُ الطَّيِّبِ. وصحح ذلك بعض العلماء[1].

ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ[2] من مارية، ولد لهُ ﷺ بالمدينةِ في السَّنَةِ الثَّامنةِ، وتوفِّيَ عَنْ سَنَةٍ وَعَشَرَةِ أَشْهُرٍ، فلهذا قال ﷺ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعاً فِي الْجَنَّةِ»[3].

وكلهم ماتَ قبلهُ، إلاَّ فَاطِمَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ؛ فإنها تُوُفِّيَت بعدهُ بيسيرٍ.

قيلَ: سِتَّةُ أَشْهُرٍ[4] عَلَى الْمَشْهُورِ.

وقيلَ: ثَمانيةُ أشهرٍ.

---

(١) ذكر الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٤٤): عن الزبير بن بكار، قال: ولد للنبي ﷺ القاسم، وهو أكبر ولده، ثم زينب، ثم عبدالله، وكان يقال له: الطيب، ويقال له: الطاهر، ولد بعد النبوة، ومات صغيراً، ثم أم كلثوم، ثم فاطمة، ثم رقية، هكذا الأول فالأول، مات القاسم بمكة، ثم عبدالله. وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(٢) انظر: «تاريخ خليفة» (٩٢)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٩٥)، و«تاريخ الإسلام» (ص٦٢١ مغازي).

(٣) أخرج أحمد (٤/ ٣٠٠ و٣٠٢)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٧٩ و١٣/ ٧٤) وابن سعد في «الطبقات» (١/ ١/ ٨٩ و٩٠ و٩١) عن البراء. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٩٥٤): رواه أحمد، وفيه: جابر الجعفي، وهو ضعيف، ولكنه من رواية شعبة عنه، ولا يروي عنه شعبة كذباً. وقد صحّ من غير حديث البراء.

وأخرجه مسلم (٢٣١٦) (٦٣) عن أنس. بلفظ: «ظئرين...».

وأخرجه البخاري (١٣٨٢) عن البراء.

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٣٣ و٤٤٣٤)، ومسلم (١٧٥٩) (٥٤) عن عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠) عن محمد بن إسحاق. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٢٢): رواه الطبراني، ورجاله إلى ابن إسحاق ثقات.

وقيلَ: سَبْعُونَ يَوْماً.

وقيلَ: خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ يَوْماً.

وقيلَ: ثَلاَثَةُ أَشْهُرٍ[1].

وقيلَ: مِئَةُ يَوْمٍ.

وقيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.

وصلى عليها: عَلِيٌّ.

وقيلَ: أَبُو بَكْرٍ. وَهُوَ قَوْلٌ غرِيبٌ.

وقد ورد في حديثٍ[2]: أَنَّهَا اغْتَسَلَتْ قَبْلَ مَوْتِهَا بِيَسِيرٍ، وَأَوْصَتْ (أَنْ لاَ)[3] تُغَسَّلَ بَعْدَ مَوْتِهَا، وَهُوَ غَرِيبٌ جداً.

ورويَ: أَنَّ عَلِيّاً، والعبَّاسَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ[4] زَوْجَةَ الصِّدِّيقِ، وَسَلْمَى أُمَّ رَافِعٍ، وَهِيَ قَابِلَتُهَا، غَسَّلُوهَا. وهذَا هُو الصَّحِيحُ.

---

(١) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٢٧) عن أبي جعفر ـ يعني: محمد بن علي ـ. وعزاه للطبراني. وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلاَّ أن أبا جعفرٍ لم يدرك القصة.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٤٦١ ـ ٤٦٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧)، و«العلل المتناهية» (٤١٩) عن أم سلمى. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٢٠): رواه أحمد، وفيه: من لم أعرفه. أقول: وقال شيخنا في تحقيقه للمجمع: ولم يقبل ابن حجر العسقلاني في «القول المسدد» (١٠٠ ـ ١٠١) الحكم بوضعه، وانظره.

(٣) في المطبوع: (ألا).

(٤) أخرج الدارقطني (٢/ ٧٩)، والحاكم (٣/ ١٦٢ ـ ١٦٤)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٣/ ٣٩٦)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٣٥٧) عن أم محمد بنت محمد بن جعفر ابن أبي طالب، عن جدتها أسماء بنت عميس: أن فاطمة بنتَ رسول الله ﷺ أوصتها أن تغسلها إذا ماتت هي وعلي، فغسلتها هي وعلي ـ رضي الله عنهما ـ.

فَصْلٌ

[أَزْوَاجُهُ ﷺ][1]

في زوجاته - رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ -:

أوَّلُ من تزوَّج ﷺ: خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -.

فكانَت وَزِيرَ صِدْقٍ لَهُ لَمَّا بُعِثَ، وهيَ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِهِ على الصَّحِيحِ[2] [٣٥/ ب].

وقيلَ: أَبُو بَكْرٍ[3]، وهوَ شَاذٌّ.

ولم يتزوج في (حَيَاتِها)[4] بِسِوَاهَا؛ لِجَلَالِهَا، وَعِظَمِ مَحَلِّهَا عِندَهُ[5].

---

(١) ومن زوجاته أيضاً: زينب بنت خزيمة من بني عامر بن صعصعة، وهي أم المساكين، فعاشت عنده شهرين أو ثلاثة، وتوفيت. وقيل: أقامت عنده ثمانية أشهر. والله تعالى أعلم. «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص١٦٤ مغازي)، و«تاريخ خليفة بن خياط» (ص٦٦).

(٢) انظر: «السيرة» لابن هشام (١/ ٢٧٧)، و«الكامل في التاريخ» (٢/ ٥٧)، و«أسد الغابة» (٥/ ٤٣٤)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (١/ ٤١٤)، و«تاريخ الإسلام» (ص١٢٧ سيرة)، و«البداية والنهاية» للمصنف (١/ ٤٢٨).

(٣) انظر: «صفة الصفوة» (١/ ٢٣٧) عن حسان بن ثابت.

(٤) في المخطوط: (حياته).

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٥٠) عن الزهري، قال: لم يتزوج رسول الله ﷺ على خديجة حتى ماتت. قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٦٢): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

واختُلفَ: أَيُّهمَا أفضَلُ؟ هِيَ أَوْ عَائِشَةُ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ؟ فَرَجَّحَ فَضْلَ خَدِيجَةَ جَماعةٌ من العُلماءِ.

وقَد مَاتت قبلَ الهِجْرَةِ(١)(٢).

ثُمَّ تزوَّجَ: سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ الْقُرَشِيَّةَ الْعَامِرِيَّةِ، بعد موت خَدِيجَةَ بمكَّة، ودخلَ بهَا هُنَاك، ثُمَّ لما كَبِرَت، أراد ﷺ طَلاَقها، فصالحتهُ على أن وهبت يومَها لِعَائِشَةَ، وقيلَ: له، (فجعله)(٣) لعائشة. وفيها نزل قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾[النساء: ١٢٨] الآية. وتوفيت في آخرِ أيَّام أميرِ المؤمنينَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ﷺ.

وقيلَ: تزوَّجَ عَائِشَةَ قبلَ سَوْدَةَ، ولكنَّه لم يَبْنِ بها إلاَّ في شوالٍ منَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ من الهِجْرَةِ(٤)، ولم يتزوَّج بِكْراً سِوَاهَا، [وَلَم يَأْتِهِ الْوَحيُ فِي لِحَافِ امرَأَةٍ من نِسَائِهِ سِوَاهَا(٥)]، وَلَمْ يُحِبَّ أحداً من النِّسَاءِ مِثْلَهَا، وقد

---

(١) في نسخة: (قبل الهجرة بسنة ونصف).

(٢) قال الإمام المزي في «تهذيب الكمال» (١/ ٢٠٣): وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: بأربعٍ، وقيل: بخمسٍ، والأول أصح.

أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٥٠ ـ ٤٥١) عن قتادة بن دعامة، قال: توفيت خديجة بنت خويلد قبل الهجرة بثلاث سنين، وهي أول من آمن بالنبي ﷺ من النساء والرجال، ولم يتزوج في الجاهلية غيرها، ولم يلد له من المهاير غيرها. قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٦١): رواه الطبراني، وفيه: زهير بن العلاء، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره. وروى الطبراني نحوه باختصار عن عروة بن الزبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) في المخطوط: (فجعل).

(٤) «تاريخ خليفة» (ص٦٥)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (ص١٤٢ مغازي).

(٥) أخرجه الترمذي (٣٨٧٩)، والنسائي (٧/ ٦٨)، وفي «فضائل الصحابة» (٢٧٦) عن عائشة.

كانت لها مَآثرُ وخصائصُ ذُكِرت في القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، ولا يُعلم في هذه الأُمَّة امرأةٌ بلغتْ من العلمِ مبلَغَها.

وتوفيت: سنة [سَبْعٍ[1].

وقيلَ]: ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ[2].

ثُمَّ تزوَّج: **حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه[3] في السَّنَةِ الثَّالثةِ منَ الهِجْرَةِ، وقد طلَّقها ﷺ[4]، ثُمَّ رَاجَعَها[5].

وتوفِّيَت: سَنة إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ[6].

وقيلَ: (سَنَةَ)[7] وخمسينَ[8].

---

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٢٣٥)، ففيه مزيد شرح.

(٢) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٠) عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ تزوج عائشة بنت أبي بكر في شوال، وأعرس بها في شوال بالمدينة على رأس ستة أشهر من مهاجره إلى المدينة، وتوفيت عائشة بالمدينة لسبع عشرة خلت من رمضان بعد الوتر سنة ثمان وخمسين، ودفنت من ليلتها. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٩٣): رواه الطبراني، وفيه: محمد بن الحسن ابن زبالة، وهو ضعيف.

(٣) «تاريخ خليفة» (ص٦٦)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٤٩٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٢٨٣)، وابن ماجه (٢٠١٦) عن ابن عباس، عن عمر.

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» ٢٣/ ١٨٧)، والبزار (١٥٠٢ و١٥٠٣)، وأبو يعلى (١٧٢) عن ابن عمر، قال: دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟ لعلَّ رسول الله ﷺ طلقك، إن النبي ﷺ طلقك وراجعك من أجلي، والله! لئن كان طلقك، لا كلمتك كلمةً أبداً. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٠): رواه الطبراني؛ ورجاله رجال الصحيح.

(٦) انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٥٤).

(٧) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٨) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١٨٨) عن مالك بن أنس، قال: توفيت حفصة عام فتحت إفريقية، وماتت ومروانُ على المدينة. قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٥): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. =

وقيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَأَربعِينَ[1].

ثُمَّ: أُمَّ سَلَمَةَ، واسْمُها: هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ[2] ـ واسمهُ: حُذيفة، ويقال: سُهَيْلُ بنُ الْمُغِيرَةِ بنِ عبدِاللهِ بنِ عمرَ بنِ مخزومٍ ـ القرشيةُ، بعدَ وفاة زوجها: أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِاللهِ بنِ عَبْدِ الأسدِ بنِ هلالِ بنِ عبدِاللهِ بنِ مخزومٍ، مرجعَهُ مِنْ بَدْرٍ. فلما انقضَتْ عِدَّتُهَا، خَطَبَهَا ﷺ.

وهذا يقتضي: أن ذلك أَوَّلُ السَّنَةِ الثَّالثةِ[3]، وقد كَانَ وَلِيَ عَقْدَهَا ابنُها عُمَرُ؛ كما رواه النسائي من طريق: حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة[4].

وَقَدْ جَمَعْتُ جُزْءاً فِي ذَلِكَ، وَبَيَّنْتُ: أنّ عمرَ المقولَ له في هذا الحديث، إنما هوَ عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه؛ لأنّه كانَ (هُوَ)[5] الْخَاطبَ لَهَا

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١٨٩): عن يزيد بن أبي حبيب، قال: غزا معاوية ابن حُديج إفريقية ثلاث مرات، فالأولى: سنة أربع وثلاثين، والثانية: سنة أربعين، والثالثة: سنة خمسين. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٦): رواه الطبراني، وإسناده حسن. أقول: قال شيخنا في تحقيقه للمجمع: وفيه: ابن لهيعة: ضعيف.

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٥٤).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٨/ ٨٦).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٥٦): إنما تزوجها النبي ﷺ سنة أربع على الصحيح. ويقال: سنة ثلاث؛ فإن أبا سلمة بن عبد الأسد شهد أحداً، ورمي بسهم، فعاش خمسة أشهر أو سبعة، ومات، وحلت أم سلمة في شوال سنة أربع، وقد نص على ذلك خليفة، والواقدي، وقال ابن عبد البر: مات في جمادى الآخرة سنة ثلاث.

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩٥ و٣١٣ و٣١٧)، والنسائي (٦/ ٨١ رقم ٣٢٥٤) عن أم سلمة. وأخرجه أحمد (٦/ ٣١٤) عن عمر بن أبي سلمة مرسلاً.

(٥) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

على رسولِ اللهِ ﷺ[1].

وقد ذكر الوقدي، وغيره[2]: أنَّ وليها كان ابنَهَا سَلَمَةَ. وهوَ الصَّحِيحُ ـ إن شاء الله ـ.

وقد ذكر: أنه ﷺ تزوجها (بِغَيْرِ)[3] وَلِيٍّ. واللهُ [تَعَالَى] أَعْلَمُ.

قال الواقديُّ: توفيت سَنَةَ تِسْعٍ (وَخَمْسِينَ)[4].

---

(١) قال الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» عقب رقم (٥٦): وفي هذا نظرٌ؛ فإنَّ عمرَ هذا كان سنّه لما توفي رسول الله ﷺ تسع سنين، ذكره ابن سعد، وتزوجها رسول الله ﷺ في شوال سنة أربعٍ، فيكون له من العمر حينئذٍ ثلاث سنين، ومثل هذا لا يزوّجُ. قال ذلك ابن سعدٍ وغيره. ولما قيل ذلك للإمام أحمد، قال: من يقولُ: إنَّ عمر كان صغيراً؟!. قال أبو الفرج ابن الجوزي: ولعلَّ أحمد قال هذا قبل أن يقفَ على مقدارِ سِنّهِ، وقد ذكر مقدار سِنّه جماعةٌ من المؤرخين: ابن سعد، وغيره. وقد قيل: إنَّ الذي زوجها من رسول الله ﷺ ابن عمّها عمر بن الخطّاب، والحديث: «قُمْ يَا عُمَرُ، فَزَوِّج رَسُولَ اللهِ». ونسب عمر، ونسب أم سلمة يلتقيان في كعب؛ فإنه عمر بن الخطاب بن نفيل، بن عبد العزّى، بن رباح، بن عبدالله بن قُرط، بن رزاح بن عدي بن كعب. وأم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب، فوافق اسمُ ابنها عمر اسمه، فقالت: قُمْ يا عمر، فزوج رسول الله ﷺ، فظنَّ بعض الرواة أنه ابنها، فرواه بالمعنى، وقال: فقالت لابنها: وذهل عن تعذّر ذلك عليه لصغرِ سنّه، ونظير هذا وَهم بعض الفقهاء في هذا الحديث، وروايتهم له.

(٢) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٥٤): قال ابن سعد في «الطبقات» [٨/ ٥٢]: ولي تزويجها منه: سلمةُ بنُ أبي سلمة دون غيره من أهل بيتها، ولما زوج النبيُّ ﷺ سلمةَ بنَ أبي سلمة أمامةَ بنتَ حمزةَ التي اختصم فيها علي وجعفر وزيد، قال: «هَلْ جَزَيْتُ سَلَمَةَ؟». يقولُ ذلكَ؛ لأنَّ سلمة هو الذي تولّى تزويجه دون غيره من أهلها. ذكر هذا في ترجمة سلمة. **أقول**: وانظر القصة في «الإصابة» لابن حجر (٣/ ١١٧) في ترجمة سلمة ابن أبي سلمة.

(٣) في المخطوط: (بلا).

(٤) في المخطوط: (وستين). والمثبت موافق لما في «طبقات ابن سعد» (٨/ ٦٧)، و«تهذيب الكمال» (٣٥/ ٣١٩). وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٥٦ ـ ٤٥٧): إن هذا =

وقال غيرهُ: فِي خِلاَفَةِ يَزِيدِ بنِ مُعَاوِيَةَ[1] سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ[2].

ثُمَّ تزوّج: زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ[3] في سنَةِ خمسٍ من ذي القعدة[4].

وقيل: سَنَةَ ثَلاَثٍ[5]، وهوَ ضعيفٌ.

وفي صبيحةِ عُرْسِهَا: نَزَلَ الْحِجَابُ، كما أخرجاه في «الصحيحين»[6] عن أنسٍ.

وأنَّهُ حجبهُ حينئذٍ، وقد كان (عُمُرُ أَنَسٍ)[7] لمَّا قدمَ رسولُ الله ﷺ

= القول مردود عليه بما ثبت في «صحيح مسلم»: أن الحارث بن عبدالله بن ربيعة، وعبدالله بن صفوان دخلا على أم سلمة في ولاية يزيد بن معاوية، فسألاها عن الجيش الذي يخسف بهم، وكانت ولاية يزيد في أواخر سنة ستين.

(١) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٣٢٠): قال أحمد بن أبي خيثمة: توفيت في ولاية يزيد بن معاوية، وولي يزيد يوم مات معاوية في رجب سنة ستين، ومات في منتصف ربيع الأول سنة أربع وستين.

(٢) ذكر الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٣٩): عن الهيثم بن عدي، قال: أول من هلك من أزواج النبي ﷺ: زينبُ بنتُ جحش، هلكت في خلافة عمر، وآخر من هلكت: أمُّ سلمة زمن يزيد بن معاوية سنة ثنتين وستين. قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

قال ابن حبان في «الثقات» (٣/ ٤٣٩): ماتت بعد الحسين بن علي في آخر سنة إحدى وستين حين جاءها نعيه.

(٣) «الطبقات الكبرى» (٨/ ١٠١).

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨/ ١١٤).

(٥) انظره في: «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٨٤) عن قول أبي عبيدة معمر بن المثنى، وخليفة بن خياط.

(٦) أخرجه البخاري (٤٥١٢ و٤٥١٣ و٤٥١٤ و٤٥١٥ و٤٥١٦)، ومسلم (١٤٢٨) (٨٩) و(٩٢) و(٩٣) عن أنس.

(٧) في المطبوع: (عمره).

[٣٦/ أ] المدينةَ عَشْراً، فَدَلَّ: على أنه كان قد استكملَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. والله أعلم.

وقد كان وَلِيَّهَا اللهُ ﷻ دُونَ النَّاسِ، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾[الأحزاب: ٣٧].

وروى البخاري في «صحيحه» بِسَنَدٍ ثُلاَثِيٍّ[1]: أَنَّهَا كَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ فِي السَّمَاءِ.

وَكَانَتْ أَوَّلَ أزواجِ رسولِ اللهِ ﷺ وَفَاةً[2].

قال الواقدي: تُوُفِّيَتْ سَنَةَ عِشْرِينَ[3]، وَصَلَّى عَلَيْهَا عُمَرُ بنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٥) عن خلاد بن يحيى، حدثنا عيسى بن طهمان، قال: سمعت أنس.
وأخرجه أحمد (٣/ ٢٢٦)، والنسائي (٦/ ٧٩)، وفي «الكبرى» (١١٢٤ تحفة)، كلهم من طريق عيسى بن طهمان، عن أنس.
وأخرجه البخاري (٦٩٨٤)، قال: حدثنا أحمد: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي: حدثنا حمَّاد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، بلفظ: «زوَّجكنَّ أهاليكنَّ، وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات».
وأخرجه الترمذي (٣٢١٣)، قال: حدثنا عبد بن حميد: حدثنا محمد بن الفضل: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، قال: نزلت هذه الآية في زينب بنت جحش ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾[الأحزاب: ٣٧].
قال: فكانت تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول: زوجكن أهلكن، وزوجني الله من فوق سبع سماوات. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٣٨٩) عن الزهري مرسلاً. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٤٦): رواه الطبراني مرسلاً، ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٣٨) عن محمد بن إسحاق. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٥٥): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.
وانظر: «طبقات ابن سعد» (٨/ ٨١ و١١٥).

الْخَطَّابِ رضي الله عنه[1].

ثُمَّ تزوّج: **جُوَيْرِيَةَ**[2] **بِنْتَ الْحَارِثِ بنِ أَبِي ضِرَارٍ الْمُصْطَلِقِيَّةَ**، وذلكَ: أنّه لما غزا قَوْمَهَا في سنة سِتٍّ، بالماءِ الَّذِي يُقَال لهُ: **الْمُرَيْسِيع**، وقعت في سَهمِ: ثَابِتِ بنِ قَيْسِ بنِ شَمَّاسٍ، وكَاتَبَهَا، فجاءت رسولَ الله ﷺ تستعينهُ في كتابتها، فاشتراها وأعتقها وتزوجها.

فقيلَ: إِنَّهَا توفيت سنةَ خمسينَ[3].

وقال الواقدي[4]: سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ[5].

ثُمَّ تزوّج: **صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ بنِ أَخْطَبَ الإِسْرَائِيلِيَّةَ الهَارُونِيَّةَ النَّضْرِيَّةَ، ثُمَّ الْخَيْبَرِيَّةَ ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ـ**. وذلك: أنّه ﷺ اصطفاها من مغانمِ خيبرَ، وقد كانت في أوائل سَنَةِ سَبْعٍ، فأعتقها، وجعلَ ذلكَ صَدَاقَهَا، فلمّا حلّت في أثناء الطَّريق، بَنَى بِهَا، وَحَجَبَهَا، فعلموا أنَّهَا من أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ.

---

(١) أخرج البزار (٢٦٦٧) عن عبد الرحمن بن أبزى: أن عمر كبّر على زينب بنت جحش أربعاً، ثم أرسل إلى أزواج النبي ﷺ: من يُدخل هذه قبرها؟ فقلن: من كان يدخل عليها في حياتها. ثم قال عمر: كان رسول الله ﷺ يقول: «أسرعُكن بي لُحوقاً أطولُكن يداً»، فكن يتطاولْنَ بأيديهن، وإنما كان ذلك لأنها كانت صَناعاً، تعين بما تصنع في سبيل الله. قال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٥٣): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) وكان اسمها: برة.

(٣) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٤٦): ماتت سنة خمسين ولها خمس وستون سنة.

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨/ ٨٥ و١٢٠).

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٥٩) عن شباب العُصفري، قال: ماتت جويرية بنت الحارث زوجُ النبي ﷺ سنة ستّ وخمسين.

قال الواقدي[1]: تُوُفِّيَتْ سَنَةَ خَمْسِينَ.

وقال غيرهُ: سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاَثِينَ[2]. والله أعلم.

وفي هذه السنة[3]، وقيلَ: في التي قبلها ـ سَنَةَ سِتٍّ ـ تزَوَّجَ: أُمَّ حَبِيبَةَ ـ واسمها: رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِ بنِ حَرْبِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسٍ الأُمَوِيَّةَ ـ.

خطبها عليه عمروُ بنُ أميَّةَ الضمريُّ، وكانت بالحبشة، وذلك: حينَ تُوُفِّيَ عنها زوجُها (عَبْدُ)[4] اللهِ بنُ جحشٍ، فولي عقدَها منهُ: خالدُ ابنُ سَعِيدِ ابنِ العَاصِ.

وقيل: النَّجَاشِيُّ. والصحيحُ الأولُ.

ولكنْ أمهرَهَا النَّجَاشِيُّ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ: أَرْبَعَ مِئَةِ دِينَارٍ، وَجَهَّزَهَا، وَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ ﷺ[5].

فأما: ما رواه مسلمٌ في «صحيحه»[6]: من حديث عكرمة بن عمَّارٍ اليماني، عن أبي زُمَيلٍ سِمَاكِ بنِ الوليدِ، عنِ ابن عبَّاسٍ: أَنَّ أبا سفيانَ لمَّا أسلم، قال في حديثٍ لرسولِ اللهِ ﷺ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ

---

(١) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨/ ٩١ ـ ٩٢ و١٢٨) عن الواقدي. وقال الواقدي أيضاً فيما نقله ابن سعد (٨/ ١٢٩): سنة اثنتين وخمسين في خلافة معاوية، وقبرت بالبقيع.

(٢) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٢١١): ماتت في خلافة علي سنة ست وثلاثين.

(٣) أي: سنة سبع.

(٤) في المطبوع: (عبيد) خطأ.

(٥) أخرج أحمد (٦/ ٤٢٧)، وأبو داود (٢٠٨٦ و٢١٠٧ و٢١٠٨)، والنسائي (٦/ ١١٩) عن أم حبيبة: أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بأرض الحبشة، زوّجها النجاشي، وأمهرها أربعة آلاف، وجهّزها من عنده، وبعث بها مع شُرحبيل بن حسنة، ولم يبعث إليها رسول الله ﷺ بشيءٍ، وكان مهرُ نسائه أربع مئة درهمٍ.

(٦) أخرجه مسلم (٢٥٠١)، وأبو داود (٢٠٨٦).

حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أُزَوِّجُكَهَا ـ الحديث.

فقدِ استُغْرِبَ ذلكَ من مُسْلِمٍ ـ رحمهُ اللهُ ـ، كيف لم يَتَنَبَّه لهذا؟؛ لأنَّ أبا سفيانَ، إنَّمَا أسلمَ ليلة الفَتحِ، وقد كانت بعد تَزوُّج رسولِ اللهِ ﷺ أُمَّ حبيبة بِسَنَةٍ وَأَكْثَرَ، وهذا مما لاَ خلاَف فيهِ.

وقد أشكَلَ هذا على كثيرٍ من العلماء:

فأما ابنُ حزمٍ: فزعَمَ: أَنَّهُ مَوْضُوعٌ [٣٦/ ب]، وَضَعَّفَ عِكْرِمَةَ ابنَ عَمَّارٍ[١]. ولم يقل هذا أحدٌ قبلَه ولا بعدَهُ.

وأمّا مُحَمَّدُ بنُ طاهرِ المقدسيُّ[٢]، فقال: أرادَ أَبُو سفيانَ أَنْ يُجَدِّدَ العَقدَ؛ لئلاَّ يكونَ تزوَّجَها بغيرِ إذنهِ، غَضَاضَةً عليهِ. أو: أنه تَوَهَّمَ أَنَّ بإسلامهِ ينفسخُ نكاحُ ابنتهِ. وتبعهُ على هذا: أبو عمرو بن الصَّلاَحِ[٣]، وأبو زكريا النووي في «شرحِ مسلمٍ»[٤]. وهذا بعيدٌ جداً؛ فإنه لو كان كذلك، لم يقل: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ؛ إِذْ رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ منذُ سَنَةٍ فأكثرَ.

وَتَوَهُّمُ فَسخِ نِكَاحِهَا بإسلامهِ بعيدٌ جداً.

والصحيحُ في هذا: أَنَّ أبا سفيانَ لَمَّا رأى صِهرَ رسول الله ﷺ شَرَفاً، أحبَّ أن يُزَوِّجهُ ابنتهُ الأخرى، وهيَ: عَزَّةُ. واستعان على ذلك بأختها أمِّ حبيبة.

---

(١) انظر من تكلم عنه في: «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٢٥٦ ـ ٢٦٤).

(٢) المشهور: بابن القيسراني صاحب كتاب: «تذكرة الموضوعات».

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٥/ ٢٤٧٤).

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي (٥/ ٢٤٧٤).

كما أخرجا في «الصحيحين»[1]: عن أمِّ حبيبةَ: أنها قالت: يَا رَسُولَ اللهِ! انْكَحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، قالَ: «أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ؟». قالت: نعم. الحديث.

وفي «صحيح مسلم»[2]: أَنَّهَا قالت: يَا رَسُولَ اللهِ! انْكَحْ أُخْتِي عَزَّةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ. الحديث.

وعلى هذا: فيصحُّ الحديث الأول، ويكون قد وقع الوهمُ من بعضِ الرُّواة في قوله: وَعِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ: أُمُّ حَبِيبَةَ. وإنما قال: عَزَّةُ. فاشتبهَ على الراوي، أو أنه قال الشيخ: ـ يعني: ابنته ـ، فتَوَهَّمَ السَّامعُ: أنَّهَا أم حبيبة؛ إذ لم يعرِفْ سواها.

ولهذا النوع من الغلط شواهدُ كثيرةٌ قد أفردتُ سردَ ذلك في جُزْءٍ مُفْرَدٍ لهذا الحديثِ، ولله الحمدُ والمنَّةُ.

[و] توفيت أُمُّ حَبِيبَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ. فيما قاله أبو عُبَيدٍ[3].

وقال أبو بكر بن أبي خَيْثَمَة: سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ قبل أخيها مُعَاوِيَةَ بِسَنَةٍ[4].

ثُمَّ تزوَّجَ في ذِي القعدة من هذه السَّنَةِ: مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩١ و٤٢٨)، والحميدي (٣٠٧)، والبخاري (٤٨١٣)، ومسلم (١٤٤٩) (١٥)، والنسائي (٦/ ٩٤ و٩٦)، وابن ماجه (١٩٣٩) عن أم حبيبة.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٤٩) (١٦) عن أم حبيبة.

(٣) نقل عنه المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٧٦).

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨/ ٩٦)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٨٤٣)، و«الإصابة» (٤/ ترجمة ٤٣٤).

الْهِلاَلِيَّةَ. واختلفَ: هل كان محرماً، (أمْ)[1] لا؟.

فأخرج صاحبا «الصَّحيحِ»[2]: عن ابن عباسٍ: أَنَّهُ كَانَ مُحْرِماً.

فقيلَ: كان ذلك من خصائصه ﷺ؛ لما رواه مسلمٌ[3]: عن عُثمان: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلاَ يُنْكَحُ، وَلاَ يَخْطُبُ».

واعتمد أبو حنيفة على الأول، وَحَمَلَ حديثَ عثمان على الكراهةِ.

وقيل: بَل كانَ حلالاً؛

كما رواه مسلم[4]: عن ميمونةَ: أَنَّهَا قالت: تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ حَلاَلٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلاَلٌ.

وقد قدّم جمهور العلماء هذا الحديث على قولِ ابنِ عبَّاسٍ؛ لأنها صاحبةُ القِصَّةِ، فهيَ أعلمُ.

وكذا أبو رافعٍ أخبر بذلك؛ كما رواه الترمذي عنه، وقَدْ كانَ هو

---

(١) في المطبوع: (أو).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٢١ و٢٢٨ و٢٧٠ و٢٨٥ و٣٢٤ و٣٣٧ و٣٦٢)، والدارمي (١٨٢٩)، والحميدي (٥٠٣)، والبخاري (٤٨٢٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)، والترمذي (٨٤٤)، والنسائي (٥/ ١٩١ و٦/ ٨٧)، وابن ماجه (١٩٦٥).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٥٧ و٦٤ و٦٥ و٦٨ و٦٩ و٧٣)، والدارمي (١٨٣٠ و٢٢٠٤)، والحميدي (٣٣)، ومسلم (١٤٠٩) (٤١) و(٤٣) و(٤٤)، وأبو داود (١٨٤١ و١٨٤٢)، والترمذي (٨٤٠)، والنسائي (٥/ ١٩٢ و٦/ ٨٨)، وابن ماجه (١٩٦٦)، وابن خزيمة (٢٦٤٩) عن عثمان بن عفان.

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ٣٣٢ و٣٣٣ و٣٣٥)، والدارمي (١٨٣١)، ومسلم (١٤١١) (٤٨)، وأبو داود (١٨٤٣)، والترمذي (٨٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٢/ ١٨٠٨٢ تحفة)، وابن ماجه (١٩٦٤).

السَّفِيرَ بينهما[1].

وقد أُجيبَ عن حديثِ ابن عبَّاسٍ بأجوبةٍ ليس هذا موضعها.

وماتت بِسَرِفٍ حَيثُ بَنَى بِهَا رسولُ الله ﷺ مُنْصَرَفَهُ من عُمْرَةِ الْقَضَاءِ [٣٧/ أ].

وكان موتها: سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ.

وقيلَ: سَنَةَ ثَلَاثٍ[2].

وقيلَ: سِتٌّ وَسِتِّينَ[3].

وصلى عليها: ابنُ أُخْتِهَا عَبْدُاللهِ بنُ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ[4].

فهؤلَاءِ التِّسعُ بعد خَدِيجَةَ اللَّوَاتِي جاء في «الصحيحين»[5]: أَنَّهُ ﷺ

---

(١) أخرج أحمد (٦/ ٣٩٢)، والدارمي (١٨٣٢)، والترمذي (٨٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٩/ ١٢٠١٧ تحفة) عن أبي رافع، قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلالٌ، وبنى بها وهو حلالٌ، وكنتُ أنا الرسولَ فيما بينهما.

(٢) ذكر الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٦٥) عن محمد بن إسحاق، قال: ماتت ميمونة بنت الحارث زوجُ النبي ﷺ عام الحرة سنة ثلاثٍ وستين. وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(٣) قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٥٣): القول الأول هو الصحيح، وأما الأخيران، فغلط بلا ريب، فقد صح من حديث ابن الأصم، قال: دخلت على عائشة بعد وفاة ميمونة، فقالت: كانت من أتقانا.

(٤) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٥/ ٣١٢ ـ ٣١٣): توفيت بسرف، وهو ما بين مكة والمدينة حيث بنى بها رسول الله ﷺ، وذلك سنة إحدى وخمسين. وقيل: سنة ثلاث وستين. وقيل: سنة ست وستين. وصلَّى عليها عبدالله بن عباس، ودخل قبرها هو ويزيد بن الأصم، وعبدالله بن شداد أبناء إخوتها، وربيبُها عبيدالله الخولاني.

(٥) أخرجه البخاري (٤٧٨١ و٤٩١٧)، ومسلم (١٤٦٢) (٤٦)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٥٤) عن أنس.

مَاتَ عَنْهُنَّ[1].

وفي رواية في «الصَّحيح»[2]: أَنَّهُ مَاتَ عَنْ إِحْدَى عَشْرَةَ.

والأوّل أصحُّ.

وقد قال قتادةُ بنُ دِعامةَ[3]: إنَّه ﷺ تَزَوَّجَ خَمْسَ عَشْرَةَ امْرَأَةً، فدخل بثلاثَ عَشْرَةَ، وَجَمَعَ بينَ إِحْدَى عَشْرَةَ. وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ.

وقد روى الحافظ أبو عبدالله محمَّدُ بنُ عبدِ الواحدِ المقدسيُّ نحوَ هذا عن أنسٍ في كتابه «المختارة»[4]، فهذا هو المشهور.

وقد رأيتُ لبعض أئمَّةِ المتأخرين من المَالِكِيَّةِ وغيرِهم في كِتَابٍ:

---

(١) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٤٨) عن ابن أبي مليكة، وعمرو بن دينار، قال: اجتمع عند النبي ﷺ تسع نسوة مع صفية بعد خديجة، مات عنهن كلّهن. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٨٦): رواه الطبراني مرسلاً، ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٥٤) عن أنس، قال: كان النبي ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة، من الليل والنهار، وهن إحدى عشرة. قال: قلت لأنس: أو كان يطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين.

(٣) أخرج الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٤٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧/ ٢٨٨ و٢٨٩): عن قتادة، قال: تزوج رسول الله ﷺ خمس عشرة امرأة، منهن ست من قريش، وواحدة من نساء القُرِيط [والقريط: بطن من بني كلاب]، وسبع من سائر العرب، وواحدة من بني إسرائيل... وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٨٥): رواه الطبراني مرسلاً، وفيه: زهير بن العلاء، وهو ضعيف.

(٤) أخرج الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢٥٢٤): أخبرنا عبد المعز ابن محمد الهروي بها: أن زاهر بن طاهر الشحامي أخبرهم قراءة عليه: أنبأنا الحاكم أبو الحسن أحمد بن عبد الرحيم بن أحمد الإسماعيلي: أنبأنا أبو زكريا يحيى بن زكريا بن حرب: أنبأنا أبو حاتم مكي بن عبدان بن بكر النيسابوري قراءة عليه: حدثنا محمد بن الحسين ـ هو ابن طرخان ـ: حدثنا عمر بن سهل: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ تزوج خمس عشرة امرأة، ودخل منهن بإحدى عشرة، ومات عن تسع.

النِّكَاح: تعدادَ زَوجَاتٍ لم يدخل بهنَّ، مع اللَّواتي دخلَ بِهِنَّ، مَا يُنَيِّفُ عَلَى الْعِشْرِينَ.

وقد كان له من السراري [اثنتان]، وهما:

- مَارِيَـةُ بِنْتُ شَمْعُونَ الْقِبْطِيَّـةُ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ ولَدِ رسـولِ الله ﷺ، أَهْدَاها لَهُ: الْمُقَوْقِسُ صاحبُ إِسْكَنْدَرِيَّةَ وَمِصْرَ، ومعها أختُهَا: شِيرِينُ، وَخَصِيٌّ يقال له: مَابُور. وَبَغْلَةٌ يقالُ لها: الدُّلْدُلُ، فوهب ﷺ شِيرِينَ إلى حَسَّانَ بنِ ثابتٍ، فولدت له عبدَ الرحمن[1].

وتوفيت مارية: في مُحَرَّم سَنَةَ سِتَّ عَشْرَةَ.

وكان عمر بن الخطاب ﷺ يَحْشُرُ النَّاسَ لِجَنَازَتِهَا بِنَفْسِهِ، وصلَّى عليها، ودفنها بالبقيعِ - رَضِـيَ اللهُ (تَعَالَى)[2] عَنْهَا -[3].

وأما الثانية:

فَرَيْحَانَةُ بِنْتُ عَمْرٍو.

وقيل: بِنْتُ زَيْدٍ[4].

اصطفاها من بني قُرِيظة[5]، وَتَسَرَّى بِهَا.

---

(١) انظر: «تسمية أزواج النبي ﷺ» لأبي عبيد (ص٧٥).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) انظر: «نهاية الأرب» للنويري (١٨/ ٢٠٧).

(٤) قال ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ١٣٠): ريحانة بنت زيد بن عمرو بن خناقة قرظية.

(٥) قال ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ١٢٩): عن ثعلبة بن أبي مالك، قال: كانت ريحانة من بني النضير، فسباها رسول الله ﷺ، فأعتقها وتزوجها، وماتت عنده.

وقال الذهبي في «تاريخه» (ص٥٩٨ سيرة): قال أبو عبيدة: كان للنبي ﷺ أربع ولائد: مارية، وريحانة من بني قُريظة، وجميلة فكادها نساؤه، وكانت له جارية نفيسة وهبتها له زينب بنت جحش.

ويقال: إنّه تزوجها.

وقيل: بَل تَسَرّى بها، ثُمَّ أعتقها، فلحقت بأهلها[1].

وذكر بعض المتأخرين: أنه تسرى أمتين (أُخْرَاوَين)[2]، والله تعالى أعلم.

آخرُ

الجُزءِ الأَوَّلِ

مِنَ التَّرجَمَةِ النَّبَوِيَّةِ

عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ.

وَيَتْلُوهُ فِي الَّذِي يَلِيهِ:

❒ ❒ ❒

---

(١) قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص٥٩٨ سيرة): عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ استسر ريحانة، ثم أعتقها، فلحقت بأهلها. قلت: هذا أشبه وأصح.

(٢) في نسخة: (أخريين).

الجُزءُ الثَّاني

[أحواله ﷺ وشمائله وخصائصه]

الجزء الثاني

[أحواله ﷺ وشمائله وخصائصه][1]

فَصْلٌ

[مَوَالِيهِ]

في ذكر موالي رسولِ الله ﷺ على حروف المعجم رضي الله عنهم أجمعين، وذلك حسبما أورده الحافظ الكبيرُ أبو القاسم بنُ عساكرَ في أول تاريخهِ[2]، وهم:

أَحْمَرُ، ويكنَّى: أَبَا عَسِيبٍ[3].

وَأَسْوَدُ.

وَأَفْلَحُ.

وَأَنَسٌ.

---

(١) ما بين: [ ] زيادة من المطبوع.

(٢) في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٩٥). وفيه زيادة لم ترد أسماؤهم هنا، وهم: أسامة بن زيد (٤/ ٢٥١)، وأنسة أبو مسرح (٤/ ٢٥٥)، وحنين (٤/ ٢٥٩)، وقفيز (٤/ ٢٧٧)، ومهران (٤/ ٢٨٤)، وأبو سلمى (٤/ ٢٩١) راعي النبي ﷺ ـ ويقال: أبو سلام (حريث) ـ، وأبو صفية (٤/ ٢٩٢)، وأبو ضميرة (٤/ ٢٩٣)، وأبو مويهبة (٤/ ٢٩٨).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٩٥).

وَأَيْمَنُ بنُ أُمِّ أَيْمَنَ[1].

وَبَاذَامُ[2].

وَثَوْبَانُ بنُ بُجْدُدٍ[3][4].

وَذَكْوَانُ ـ وقيل: طَهْمَانُ. وقيلَ: كَيْسَانُ. وقيل: مَرْوَانُ. وقيل: مَهْرَانُ ـ[5].

وَرَافِعٌ[6][7].

وَرَبَاحٌ[8].

وَرُوَيْفِعٌ[9].

وَزَيْدُ بنُ حَارِثَةَ[10][11].

وَزَيْدٌ جَدُّ: هِلاَلِ بنِ يَسَارٍ[12].

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٥٧).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٣).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٥٩) وهو: أبو عبد الكريم الألهاني.

(٤) ويضاف إليهم كما في «تهذيب الكمال»: (حُنين).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٣)، وأورده بأنه باذام أيضاً.

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٦١)، ويقال: أبو رافع.

(٧) كان لسعيد بن العاص، فورثه ولده، فأعتقه بعضهم، وتمسّك [به] بعضهم، فجاء رافع إلى النبي ﷺ يستعينه، فُوهبَ له، فكان يقول: أنا مولى النبي ﷺ. «تهذيب الكمال» (١/ ٢٠٧).

(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٦٣).

(٩) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٦٤).

(١٠) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٦٥).

(١١) وابنه أسامة. وكان يقال له: الحِبُّ بنُ الحِبِّ.

(١٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٦٥).

وَسَابِقٌ.

وَسَالِمٌ.

وَسَعِيدٌ.

وَسَفِينَةُ[1][2].

وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ[3].

وَسُلَيْمٌ، ويُكَنَّى: بِأَبِي كَبْشَةَ، ذُكِرَ فيمن شَهِدَ بَدْراً[4].

وَصَالِحُ شُقْرَانَ[5].

وَضُمَيْرَةُ بنُ أَبِي ضُمَيْرَةَ[6].

وَعُبَيْدُاللهِ بنُ أَسْلَمَ.

وَعُبَيْدٌ[7].

وَعُبَيْدٌ أَيْضاً، [وَ] يُكَنَّى: بِأَبِي صَفِيَّةَ.

وَفَضَالَةُ الْيَمَانِيُّ[8].

---

(١) وهو: سَفِينَةُ بنُ فَرُّوخ، واسمهُ: مهران، وسمّاهُ رسول الله ﷺ: سَفِينَةَ؛ لأنهم كانوا يُحَمِّلُونَهُ في السَّفَرِ مَتَاعَهُمْ، فقال له ﷺ: «أنتَ سفينة». أخرجه أحمد (٥/ ٢٢١) عن سعيد بن جمهان. وأخرجه أحمد (٥/ ٢٢٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٦٩) عن سفينة.

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٦٦).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٠).

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٩٧).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٠).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٢).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٤).

(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٧).

وَقُصَيْرٌ.

وكِرْكِرَةُ[1] ـ بكسرهما ـ، ويقال: ـ بفتحهما[2] ـ.

وَمَابُورٌ الْقِبْطِيُّ[3][4].

وَمِدْعِمٌ[5].

وَمَيْمُونٌ[6].

وَنَافِعٌ[7].

وَنَبِيلٌ.

وَهُرْمُزُ[8].

وَهِشَامٌ[9].

وَوَاقِدٌ[10].

وَوَرْدَانُ [٣٧/ ب].

وَيَسَارٌ نُوبِيٌّ[11].

---

(١) جاء اسمه في «تهذيب الكمال» (١/ ٢٠٧): (كَرْكَرَةُ؟). وقال: كان على ثَقَلِ النبي ﷺ.

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٧٨).

(٣) أهداه إليه المقوقس.

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٠).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨١).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٤).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٥).

(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٦): أبو كيسان، ويقال: كيسان.

(٩) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٧).

(١٠) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٥): ويقال: أبو واقد.

(١١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٨).

وَأَبُو أَثِيلَةَ.

وَأَبُو بَكْرَةَ[١].

وَأَبُو الْحَمْرَاءِ[٢].

وَأَبُو رَافِعٍ[٣]، واسمه: أَسْلَمُ[٤] - فيما قيلَ -[٥].

وَأَبُو عُبَيْدٍ[٦][٧].

فَهَؤُلَاءِ الذين حَرَّرَهُم أبو زكريا النَّوَوي - رحمه الله تعالى - في أَوَّل كتابِهِ: «تَهْذِيبِ[٨] الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ»[٩]، إلَّا: أنِّي رتبتهم على الحروف؛ ليكونَ أسهلَ للكشفِ[١٠].

وأمَّا إماؤه[١١]:

فَأُمَيْمَةُ.

وَبَرَكَةُ - أُمُّ أَيْمَنَ، وهيَ: أُمُّ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ -[١٢].

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٥): ويقال: مسروح. واسمه: نفيع.

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٨٩): واسمه: هلال بن الحارث السهمي.

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٥١).

(٤) ويقال: إبراهيم. كما في «تهذيب الكمال» (١/ ٢٠٧)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر.

(٥) ويضاف إليهم كما في «تهذيب الكمال»: (وأبو السَّمح، وأبو ضميرة).

(٦) ويضاف إليهم كما في «تهذيب الكمال»: (وأبو مُوَيْهِبَةَ، وأبو واقد).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٩٤).

(٨) في المخطوط: (التهذيب).

(٩) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢٨) مع زيادة بعض الأسماء.

(١٠) وزاد صاحب «عيون الأثر» (٢/ ٣٩٧ - ٣٩٩): أنجشة، وأبا السمح، وأبا لبابة، وأبا ريحانة.

(١١) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر زيادة على ما ذكر (٤/ ٣٠٥): رزينة.

(١٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٠٢).

وَخَضِـرَةُ[1].

وَرَضْوَى[2].

وَرَيْحَانَةُ.

وَسَلَمَى ـ وهيَ: أُمُّ رَافِعٍ امْرَأَةِ أَبِي رَافِعٍ ـ[3].

وَشِيرِينُ[4].

وأختُها: مَارِيَّةُ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ.

وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ سَعْدٍ[5][6].

وَأُمُّ ضُمَيْرَةَ[7].

وَأُمُّ عَيَّاشٍ.

قال أبو زكريا[8] ـ رحمه الله تعالى ـ: وَلَمْ يَكُنْ مِلْكُهُ ﷺ لِهَؤُلاَءِ فِي زَمَنٍ وَاحِدٍ، بَلْ فِي أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ.

* * *

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٠٤).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٠٦).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٢٥٢ و٣٠٦).

(٤) جاء اسمها في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٠٧): سيرين.

(٥) ويقال: بنت سعيدٍ. «تهذيب الكمال» (١/ ٢٠٨).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٠٩).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣١١).

(٨) أي: النووي في «تهذيبه» (١/ ٢٨).

فَصْلٌ

[خَدَمُهُ]

وقدِ التزمَ جماعةٌ من الصَّحابة ﷺ بِخِدْمَتِهِ؛

كما كانَ عبدُاللهِ بنُ مسعودٍ[1] صَاحبَ نَعْلَيْهِ، إذَا قامَ، ألبسهُ إيَّاهُمَا، وإذا جلسَ، جعلهما في ذِرَاعَيْهِ حَتَّى يقومَ.

وكانَ المغيرةُ بنُ شعبةَ سَيَّافاً عَلَى رَأْسِهِ.

وَعُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ صَاحِبَ بَغْلَتِهِ، يَقُودُ بِهِ فِي الأَسْفَارِ.

وَأَنَسُ بنُ مَالِكٍ[2]، وَرَبِيعَةُ بنُ كَعْبٍ[3]، وَبِلاَلٌ[4]، وَذُو مِخْبَرٍ ـ ويقالُ: ذُو مَخْمَرٍ ـ ابنُ أَخِي النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الْحَبَشَةِ، ويقالُ: ابنُ أُخْتِهِ ـ، وغيرهم[5].

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٢٢).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣١٢).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣١٨).

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣١٥).

(٥) انظر: «تهذيب الكمال» (١/ ٢٠٦)، وزاد: هند بنُ حارثة، وأخوه أسماءُ بن حارثة الأسلميون، وأبو ذر الغفاري، وسعد مولى أبي بكر الصديق، وبُكيرٌ ـ ويقال: بكرُ ـ بنُ شدَّاخٍ الليثيُّ. ولم يذكر عنده: المغيرة بن شعبة.

فَصْلٌ

[كُتَّابُ الْوَحْيِ]

(وَ)[1] أما كُتَّابُ الْوَحْيِ[2]:

فقد كتبَ لهُ:

أَبُو بَكْرٍ[3].

وَعُمَرُ[4].

وعُثْمَانُ[5].

وَعَلِيٌّ[6].

والزُّبَيْرُ[7].

وَأُبَيُّ بنُ كَعبٍ[8].

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر زيادة على ما ذكر: سعد بن أبي سرح، والمحفوظ: عبدالله بن سعد القرشي العامري (٤/ ٣٣٣ و٣٣٧). وعامر ابن فهيرة مولى أبي بكر الصديق (٤/ ٣٤١). والعلاء بن الحضرمي، اسمُ الحضرمي: عباد (٤/ ٣٤٦).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣٤).

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٤٤).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٤٥).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٤٥).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣١).

(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٢٤).

وَزَيدُ بنُ ثَابتٍ[1].

وَمُعَاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ[2].

وَمُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ[3].

وَالأَرْقَمُ بنُ أَبِي الأَرْقَمِ[4].

وَأَبَانُ بنُ سَعِيدِ بنِ الْعَاصِ[5]، وَأخوهُ: خَالِدٌ[6].

وَثَابتُ بنُ قَيْسٍ[7].

وَحَنْظَلَةُ بنُ الرَّبِيعِ الأُسَيْدِيُّ الْكَاتِبُ[8].

وَخَالِدُ بنُ الْوَلِيدِ[9].

وَعَبْدُاللهِ بنُ الأَرْقَمِ[10].

وَعَبْدُاللهِ بنُ زَيْدِ بنِ عَبْدِ رَبِّهِ[11].

وَالْعَلاَءُ بنُ عُتْبَةَ[12].

وَالْمُغِيرَةُ بنُ شُعْبَةَ[13].

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣١).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٤٩).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٤٨).

(٤) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٢٥).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٢٤).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٢٩).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٢٦).

(٨) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٢٩): (الأسدي) بدل: (الأسيدي).

(٩) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣٠).

(١٠) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣٦).

(١١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣٨).

(١٢) جاء في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٤٧): (عقبة) بدل: (عتبة).

(١٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٤٩).

وَشُرَحْبِيلُ بنُ حَسَنَةَ.

وقد أورد ذلك: الحافظُ أبو القاسم في كِتَابِهِ[1] أتمَّ إيرادٍ، وأسندَ ما أمكنهُ عن كُلِّ واحدٍ من هؤلاءِ، إلاَّ شُرَحْبِيلَ بنَ حَسَنَةَ. وذكر فيهم: السِّجِلَّ[2]؛ كما رواه أبو داود[3]، والنسائي[4]، عنِ ابنِ عبَّاسٍ في قولهِ تعالى: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾[الأنبياء: ١٠٤]. قال: هُوَ كَاتِبٌ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ[5].

وقد أنكر هذا الحديث:

الإمامُ أبو جعفرٍ بنُ جريرٍ في «تفسيره»[6]، وقالَ: لا يُعْرَفُ في كُتَّابِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ ولا في أصحابهِ أَحَدٌ يُسَمَّى: سِجِلاً.

قلتُ: وقد أنكرهُ أيضاً غيرُ واحدٍ منَ الْحُفَّاظِ[7]، وَقَدْ أَفْرَدْتُ لَهُ جُزْءاً، وَبَيَّنْتُ طُرُقَهُ وَعِلَلَهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنَ الأَئِمَّةِ، وَمَنْ ذَهَبَ مِنْهُمْ إِلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ. والله تعالى أعلمُ.

---

(١) أي: «تاريخ دمشق».

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٩٣٥).

(٤) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٦٥ تحفة)، وابن جرير في «جامع البيان في تفسير القرآن» (١٧/ ٧٨).

(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤/ ٣٣٢).

(٦) قال ابن جرير في «جامع البيان» (١٧/ ٧٩): ولا يعرف لنبينا ﷺ كاتبٌ كان اسمه: السجل، ولا في الملائكة ملكٌ ذلك اسمه.

(٧) قال المصنف في «تفسير القرآن العظيم» له (٣/ ٢٠٠) بعد الآية رقم: ١٠٤، فذكر الحديث الذي رواه الخطيب البغدادي عن ابن عمر، قال: السجل: كاتب النبي ﷺ. وقد قال المصنف عقبه: هذا منكر جداً من حديث نافع، عن ابن عمر، لا يصح أصلاً، وكذلك ما تقدم عن ابن عباس من رواية أبي داود وغيره لا يصح أيضاً، وقد صرح جماعة من الحفاظ بوضعه، وإن كان في «سنن أبي داود»، منهم: شيخنا الحافظ الكبير أبو الحجاج المزي ـ فسح الله في عمره، ونسأ في أجله، وختم له بصالح عمله ـ، وقد أفردت لهذا الحديث جزءاً على حدته. ولله الحمد.

فَصْلٌ

[مُؤَذِّنُوهُ]

كان له ﷺ مؤذِّنُونَ أربعةٌ:

بِلاَلُ بنُ رَبَاحٍ.

وَعَمْرُو بنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى - وقيل: اسمهُ: عَبْدُاللهِ -، وكانا في المدينة يتناوبان في الأذان.

وَسَعْدُ الْقَرَظِ بِقُبَاءَ [٣٨/أ]؛

وَأَبُو مَحْذُورَةَ بِمَكَّةَ ﷺ.

* * *

فَصْلٌ

[نُوقُهُ وَخُيُولُهُ]

وكان له ﷺ من النوق:

الْعَضْبَاءُ(١).

وَالْجَدْعَاءُ.

وَالْقَصْوَاءُ(٢).

---

(١) أخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٦) عن جعفرِ بن محمَّدٍ، عن أبيه، مُرسلاً، قال: كَانَ لِرَسُولِ اللهِ نَاقَةٌ تُسَمَّى: **الْعَضْبَاءُ**، وَبَغْلَتُهُ: الشَّهْبَاءُ، وَحِمَارُهُ: يَعْفُورُ، وَجَارِيَتُهُ: خَضْرَةٌ. وانظره في: «الروض الباسم في شمائل المصطفى أبي القاسم ﷺ» (٢٣٣) بتحقيقي.

(٢) أخرج الطبراني في «الكبير» (١١٢٠٨) عن ابن عبَّاس: كَانَ لَهُ سَيْفٌ مُحَلًّى قَائِمَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَنَعْلُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَفِيهِ حِلَقٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يُسَمَّى: ذَا الْفَقَارِ، وَكَانَ لَهُ قَوْسٌ تُسَمَّى: ذَا السَّدَادِ، وَكَانَ لَهُ كِنَانَةٌ تُسَمَّى: ذَا الْجَمْعِ، وَكَانَ لَهُ دِرْعٌ مُوَشَّحَةٌ بِنُحَاسٍ تُسَمَّى: ذَا الْفُضُولِ، وَكَانَ لَهُ حَرْبَةٌ تُسَمَّى: النَّبْعَاءَ، وَكَانَ لَهُ مِجَنٌّ يُسَمَّى: الذَّقَنَ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ أَشْقَرُ يُسَمَّى: الْمُرْتَجِزَ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ أَدْهَمُ يُسَمَّى: السَّكْبَ، وَكَانَ لَهُ سَرْجٌ يُسَمَّى: الدَّاجَ، وَكَانَ لَهُ بَغْلَةٌ تُسَمَّى: الدُّلْدُلَ، **وَكَانَ لَهُ نَاقَةٌ تُسَمَّى: الْقَصْوَاءَ**، وَكَانَ لَهُ حِمَارٌ يُسَمَّى: يَعْفُورَ، وَكَانَ لَهُ بِسَاطٌ يُسَمَّى: الْكَزَّ، وَكَانَ لَهُ عَنَزَةٌ تُسَمَّى: النَّمِرَ، وَكَانَ لَهُ رَكْوَةٌ تُسَمَّى: الصَّادِرَ، وَكَانَ لَهُ مِرْآةٌ تُسَمَّى: الْمُدِلَّةَ، وَكَانَ لَهُ مِقْرَاضٌ يُسَمَّى: الْجَامِعَ، وَكَانَ لَهُ قَضِيبُ شَوْحَطٍ يُسَمَّى: الْمَمْشُوقَ. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٤٠٨): رواه الطبراني، وفيه: علي بن عروة، وهو متروك. وانظر: «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير (٣٢/ ١٦٣). و«الروض الباسم في شمائل المصطفى أبي القاسم ﷺ» (١٩٨).

ورُوي عن محمدِ بنِ إبراهيمَ التيميِّ: أنه قال: إِنَّمَا كَانَ لَهُ نَاقَةٌ وَاحِدَةٌ مَوْصُوفَةٌ بِهَذِهِ (الثَّلَاثِ الصِّفَاتِ)[1]. وهذَا غَرِيبٌ جِدّاً، حكاهُ النَّووي[2].

وكان له من الخيلِ:

السَّكْبُ ـ وكانَ: أَغَرَّ مُحَجَّلاً طَلْقَ اليمينِ، وهوَ: أوّلُ فَرَسٍ غزَا عليهِ ـ.

وَسَبْحَةُ ـ وهو: الذي سابقَ عليه ـ.

وَالْمُرْتَجِزُ ـ وهوَ: الَّذِي اشتراهُ من الأعرابي، وَشَهِدَ فيه: خُزَيْمَةُ ابنُ ثَابِتٍ[3] ـ.

وقال سهل بن سعد: كَانَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَفْرَاسٍ: لَزَازٌ، وَالظَّرْبُ، واللُّحَيْفُ[4].

---

(١) في المطبوع: (الصفات الثلاث).

(٢) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٣٦ـ٣٧). وانظره في: «تهذيب الكمال» (١/ ٢١١).

(٣) أخرج أبو داود (٣٦٠٧) عن عمارة بن خزيمة: أنّ عمه حدثه ـ وهو من أصحاب النبي ﷺ ـ: أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنادى الأعرابي رسولَ الله ﷺ، فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس، وإلاّ بعتُه، فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي، فقال: «أو ليس قد ابتعتُه منك؟». فقال الأعرابي: لا والله! ما بعتُكَه. فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعتُه منك». فطفق الأعرابي يقول: هلمَّ شهيداً. فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة، فقال: «بم تشهد؟»، فقال: بتصديقك يا رسولَ الله، فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين.

(٤) انظره في: «تهذيب الكمال» (١/ ٢١٠)، و«تاريخ الإسلام» (٢/ ٣٥٩)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ٢/ ١٧٤ ـ ١٧٥).

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٩٣٤١) عن سهل بن سعد بلفظ: كان للنبي ﷺ عند أبي ثلاثة أفراس يعلفهن. قال: وسمعت أبي يسميهن: اللزاز، واللحيف، والظرب. وقال: رواه الطبراني، وفيه: عبد المهيمن بن عباس، وهو ضعيف. =

وقيلَ: بالحاء المهملة[1].

وقيلَ: النَّحِيفُ.

فهذه سِتَّةٌ. وَسَابِعَة، وهيَ: الْوَرْدُ، أهداها له تَمِيمٌ الدَّاري.

وكانت له بغلة يقال لهَا: الدُّلْدُلُ، أهداها لهُ المقوقسُ، وحضر بها يَوْمَ حُنَيْنٍ. وقَد عاشت بعدَه ﷺ حَتّى كان يُحْسَى[2] لَهَا الشَّعِيرُ لمَّا سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا، وكانت عندَ عَلِيٍّ، ثُمَّ بعدهُ: عِنْدَ عَبْدِاللهِ بنِ جَعْفَرٍ.

وكان له حمارٌ يقال له: عُفَيْرٌ ـ بالعين المهملة ـ. وقيل: ـ بالمعجمة ـ. قالهُ عياضٌ.

قال النووي[3]: واتَّفَقُوا على تغليطهِ في ذلكَ.

قلتُ: وأغربُ من هذا كله:

روايةُ أبي القاسم السُّهيلي في «روضه»[4]: الحديث المشهور في قِصَّةِ عُفَيْرٍ: أَنَّهُ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ. وقالَ: إنَّهُ مِنْ نَسْلِ سَبْعِينَ حِمَاراً، كُلٌّ مِنْهَا

= وأخرج ابن سعد (١/ ٤٩٠)، والطبري في «تاريخه» (٣/ ١٧٣ ـ ١٧٤) عن أبي بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده، قال: كان لرسول الله ﷺ ثلاثة أفراس: لزار، والظرب واللحيف. فأما لزار، فأهداه له المقوقس، وأما اللحيف، فأهداه له ربيعة بن أبي البراء، فأثابه عليه فرائض من نعم بني كلاب، وأما الظرب، فأهداه له فروة بن عمرو الجذامي. وأهدى تميم الداري لرسول الله فرساً يقال له: الورد، فأعطاه عمرَ، فحمل عليه عمر في سبيل الله، فوجده يَبَاع.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٥) عن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده. وانظره في: «الجامع الصغير» (٦٨٨٠).

(٢) أي: يجش. أي: يكسّر.

(٣) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٣٧).

(٤) «الروض الأنف» (٣/ ٩٤ خيل بدر).

رَكِبَهُ نَبِيٌّ. وأنَّ اسمهُ: يَزِيدُ بنُ شِهَابٍ، وأنَّه كانَ يَبْعَثُهُ النبي ﷺ فِي الحَاجَاتِ إِلَى أَصْحَابِهِ[1].

فهذا شيءٌ باطِلٌ لاَ أصلَ لهُ من طريقٍ صَحِيحٍ وَلاَ ضَعِيفٍ، إلاَّ ما ذكره أبو محمد بن أبي حاتم[2] من طريقٍ مُنْكَرٍ مَرْدُودٍ. وَلاَ شَكَّ عِنْدَ أهلِ العلمِ بهذا الشّأن أنه موضوعٌ. وقد ذكر هذا أبو إسحاق الإسفرايينيُّ، وإمامُ الحَرَمَين، حتى ذكره القاضي عياض في كتابه: «الشِّفَاء»[3] استطراداً. وكان الأَولَى: تركُ ذكرِهِ؛ لأنه موضوعٌ.

سألتُ شَيْخَنَا أَبَا الْحَجَّاجِ[4] عَنْهُ، فقالَ: لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، وَهُوَ ضِحْكَةٌ.

(فَصْلٌ)[5]

وكان له ﷺ في وقتٍ: عِشْرُونَ لَقْحَةً، وَمِئَةٌ مِنَ الْغَنَمِ.

* * *

---

(١) أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤)، وقال: هذا حديثٌ موضوع، فلعن الله واضعه؛ فإنه لم يقصد إلا القدح في الإسلام، والاستهزاء به.

(٢) صاحب «الجرح والتعديل».

(٣) «الشفا» للقاضي عياض (٨١٦) من رواية إبراهيم بن حمّاد. وذكره ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٣٠٨)، وقال: هذا حديث لا أصل له. وانظر ما قاله ابن حجر في: «الإصابة» (٤/ ١٨٦). وقال الإمام الحوت في «أسنى المطالب» (ص٨٨): لم يثبت، فهو موضوع.

(٤) أي: المزي.

(٥) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

فَصْلٌ

[آلاَتُ حَرْبِهِ]

و[كانَ لهُ] من آلاَتِ الْحَرْبِ:

ثلاثةُ أرماحٍ(١).

وثلاثُ أقواسٍ(٢).

وَسِتَّةُ أَسْيَافٍ: منها: ذُو الْفَقَارِ، تَنفَّلَهُ يومَ بدرٍ(٣).

وَ(دِرْعٌ)(٤)(٥)؛

---

(١) أصابها من سلاح بني قينقاع كما في «تهذيب الكمال» (١/ ٢١١).

(٢) قوسٌ تسمى: الروحاء، وقوس صفراء تدعى: الصَّفراء، وقوس من شوحط. «تهذيب الكمال» (١/ ٢١١).

(٣) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٨٦)، والطبري في «تاريخه» (٣/ ١٧٦ ـ ١٧٧) عن مروان بن أبي سعيد بن المعلى، قال: أصاب رسول الله ﷺ من سلاح بني قينقاع ثلاثة أسياف: سيفاً قَلَعياً، وسيفاً يُدعى: بتاراً، وسيفاً يدعى: الحتف، وكان عنده بعد ذلك المِخْذَمُ، وَرَسُوبُ، أصابهما من الفِلْس. وقيل: إنه قدم رسول الله ﷺ المدينة ومعه سيفان يقال لأحدهما: القضيب، شهد به بدراً، وسيفه ذو الفقار غنمه يوم بدر، كان لمنبه بن الحجاج.

(٤) في المخطوط: (درعا).

(٥) أخرج أحمد (٣/ ٤٤٩)، وأبو داود (٢٥٩٠) عن محمد بن مسلمة الأنصاري، قال: رأيت على رسول الله يوم أحد درعين: درعه ذات الفضول، ودرعه فضَّة، ورأيت عليه يوم حنين درعه ذات الفضول الصُّغدية.

(تُرْسٌ)[1][2]؛

وَخَاتَمٌ[3]؛

وَقَدَحٌ غَلِيظٌ مِن خَشَبٍ[4]؛

وَرَايَةٌ سَوْدَاءُ مُرَبَّعَةٌ[5]؛

وَلِوَاءٌ أَبْيَضُ[6]. وقيل: أَسْوَد.

* * *

---

(١) في المخطوط: (ترسا).

(٢) قال المزي في «تهذيب الكمال» (١/ ٢١١): وكان له ترس فيه تمثال رأس كبشٍ، فكرِهَ مكانه، فأصبح وقد أذهبه الله.

(٣) أخرج أحمد (٣/ ٢٠٩ و٢٢٥)، والبخاري (٥٥٣٦)، ومسلم (٢٠٩١)، وأبو داود (٤٢١٦)، والترمذي (١٧٣٩)، وفي «الشمائل» (٨٧)، والنسائي (٨/ ١٧٢ و١٩٢ و١٩٣)، وابن ماجه (٣٦٤١) عن أنسِ بن مالك ﷺ، قال: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللهِ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيّاً.

(٤) أخرج الترمذي في «الشمائل» (١٩٥) عن ثابتٍ، قال: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ قَدَحَ خَشَبٍ غَلِيظاً مُضَبَّباً بِحَدِيدٍ. فَقَالَ: يَا ثَابِتُ! هَذَا قَدَحُ النَّبِيِّ ﷺ. وانظره في: «الروض الباسم» للمناوي (٣٧٢) بتحقيقي.

(٥) تدعى: العقاب. انظر: «نهاية الأرب» (١٨/ ٢٩٩)، و«عيون الأثر» (٢/ ٣١٨).

(٦) أخرج الترمذي (١٦٨١)، وابن ماجه (٢٨١٨). عن ابن عباس، قال: كَانَتْ رَايَتُهُ سَوْدَاءَ، وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

فَصْلٌ

فِي ذِكْرِ رُسُلِهِ إلى مُلُوكِ الآفَاقِ

أَرْسَلَ ﷺ عَمْرَو بنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيَّ إلى النجاشيِّ بكتابٍ، فأسلَمَ رضي الله عنه، ونَوَّرَ ضَرِيحَهُ[1].

ودِحْيَةَ بنَ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيَّ إلى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، فقَارَبَ وكَادَ ولَم يُسلم[2].

وقال بعضهم: بَلْ أَسْلَمَ.

---

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ٩٠)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٦٥٢ ـ ٦٥٣).

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٥٠٤) بإسنادٍ صحيح، عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَنْطَلِقُ بِصَحِيفَتِي هَذِهِ إِلَى قَيْصَرَ وَلَهُ الْجَنَّةُ؟»، فَقَالَ رجلٌ منَ القَوْم: وَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ؟ قَالَ: «وَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ»، فَوافَقَ قَيْصَرَ وَهُوَ يأتِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَدْ جُعِلَ عَلَيْهِ بِسَاطٌ لاَ يَمْشِي عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فرَمَى الْكِتَابَ عَلَى الْبِسَاطِ، وَتَنَحَّى، فَلَمَّا انْتَهَى قَيْصَرُ إِلَى الْكِتَابِ، أَخَذَهُ، فَنادَى قَيْصَرُ: مَنْ صَاحِبُ الْكِتَابِ؟ فَهُوَ آمِنٌ، فَجاءَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: أَنَا. قَالَ: فَإِذَا قَدِمْتُ فَأْتِنِي، فَلَمَّا قَدِمَ، أَتَاهُ، فَأَمَرَ قَيْصَرُ بِأَبْوَابِ قَصْرِهِ فغُلِّقَتْ، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِياً يُنَادِي: أَلاَ إِنَّ قَيْصَرَ قَدِ اتَّبَعَ مُحَمَّداً، وَتَرَكَ النَّصْرَانِيَّةَ، فَأَقْبَلَ جُنْدُهُ وَقَدْ تَسَلَّحُوا حَتَّى أَطَافُوا بِهِ، فقَالَ لِرَسُولِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: قَدْ تَرَى أَنِّي خَائِفٌ عَلَى مَمْلَكَتِي، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيَهُ فَنَادَى: أَلاَ إِنَّ قَيْصَرَ قَدْ رَضِيَ عَنْكُمْ، وَإِنَّمَا اخْتَبَرَكُمْ لِيَنْظُرَ كَيْفَ صَبْرُكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَارْجِعُوا فَانْصَرِفُوا، وَكَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنِّي مُسْلِمٌ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِدَنَانِيرَ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «كَذَبَ عَدُوُّ اللهِ: لَيْسَ بِمُسْلِمٍ، وَهُوَ عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ». وَقَسَمَ الدَّنَانِيرَ.

وأخرج مسلم (١٧٧٣) عن ابن عباس حديثاً طويلاً. وانظر: «البداية والنهاية» للمصنف (٤/ ٢٦٤).

وقد روى سُنَيْدُ بنُ داود[1] في «تفسيره»[2] حديثاً مرسلاً، فيه: ما يدل على إسلامه [٣٨/ ب].

وروى أبو عبيدٍ في كِتاب «الأموال»[3] حديثاً مرسلاً أيضاً، فيه: تصريحٌ بعدمِ إسلامهِ.

وبعثَ عَبْدَاللهِ بنَ حُذَافَةَ السَّهْمِيَّ إلى كِسْرى ملكِ الفرسِ، فتكبَّر، ومزَّق كتابَهُ ﷺ، فمزَّقهُ اللهُ وممالِكَهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[4] عَلَيْهِ بذَلِكَ[5].

وَحَاطِبَ بنَ أَبِي بَلْتَعَةَ إلى الْمُقَوْقِسِ مَلِكِ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ وَمِصْرَ، فقارَبَ، وَلَم يُذْكَرْ لَهُ إِسْلَامٌ، وبعثَ الهَدَايا إليهِ ﷺ والتُّحَفَ[6].

---

(١) سنيد بن داود المصيصي، أبو علي المحتسب، واسمه: الحسين، وسنيد لقب غلب عليه. قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عنه، فقال: لم يكن بذاك، وكان يسكن الثغور. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: ضعيف. وقال النسائي: الحسين بن داود ليس بثقة. وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال: كان قد صنف التفسير، روى عنه ابنه والناس، ربما خالف... وقد ذكره أبو حاتم في جملة شيوخه الذين روى عنهم، فقال: بغدادي صدوق... قال أبو محمد عبدالله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الإشبيلي صاحب أبي علي الغساني في كتابه الذي صنفه على كتاب أبي نصر الكلاباذي: والصواب ما روت الجماعة، وليس بمبعد! فإن سنيداً هذا صاحب التفسير، وذكر ابن السكن له في التفسير من الأوهام المحتملة؛ لأنه إنما ذكره في بابه الذي هو مشهور به، فهو قريب بعيد. «تهذيب الكمال» (١٢/ ١٦١ ـ ١٦٥).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (ص٥٠٧ ـ ٥٠٨ مغازي) عن الزهري، مرسلاً.

(٣) «الأموال» لأبي عبيد (٥٨).

(٤) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ٢٦٠).

(٥) أخرجه أحمد (١/ ٢٤٣ و٣٠٥)، والبخاري (٦٤)، والبيهقي في «دلائله» (٤/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨) عن ابن عباس.

(٦) انظر: «تاريخ الطبري» (٣/ ٢١ و٢٢)، و«طبقات ابن سعد» (٨/ ٢١٢)، و«تاريخ خليفة» (٨٦)، و«تاريخ الإسلام» (ص٤٤٥ مغازي)، و«البداية والنهاية» (٤/ ٢٣٦).

وعَمْرَو بنَ الْعَاصِ إلى مَلِكَي عُمَانَ، فَأَسلَمَا، وخَلَّيَا بينَ عَمْرٍو والصَّدقةِ والحكمِ بين الناس ـ رَضِـيَ اللهُ (تَعَالَى)[١] عَنْهُمَا ـ[٢].

وسُلَيْطَ بنَ عَمْرٍو الْعَامِرِيَّ إلى هَوذَةَ بنِ عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ بِاليَمَامَةِ[٣].

وَشُجَاعَ بنَ وَهْبٍ الأَسَدِيَّ إِلَى الْحَارِثِ بنِ أَبِي شَمِرٍ الْغَسَّانِيِّ مَلِكِ الْبَلْقَاءِ منَ الشَّامِ[٤].

والْمُهَاجِرَ بنَ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيَّ إلى الْحَارِثِ الْحِمْيَرِيِّ[٥].

والْعَلاَءَ بنَ الْحَضْرَمِيِّ إلى الْمُنْذِرِ بنِ سَاوَى الْعَبْدِيِّ مَلِكِ الْبَحْرَيْنِ، فأسلَمَ[٦].

وأرسلَ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ، وَمُعَاذَ بنَ جَبَلٍ كِلَيهما إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، فأسلَمَ عَامَّةُ مُلُوكِهِمْ وَسُوقَتِهِم[٧].

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) انظر: «سيرة ابن سيد الناس» (٢/ ٢٦٧ ـ ٢٦٩)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣/ ٣٥٢)، و«تهذيب الكمال» (١/ ١٩٨).

(٣) قال المزي في «تهذيب الكمال» (١/ ١٩٨): وبعث ﷺ سليط بن عمرو العامري إلى اليمامة، إلى هوذة بن علي الحنفي، فأكرمه وأنزله، وكتب إلى النبي ﷺ: ما أحسنَ ما تدعو إليه وأجملَه! وأنا خطيب قومي وشاعرهم، فاجعل لي بعضَ الأمر، فأبى النبي ﷺ، ولم يسلم هوذةُ، ومات زمن الفتح. وانظر: «سيرة ابن سيد الناس» (٢/ ٢٦٩)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣/ ٣٥٥).

(٤) انظر: «سيرة ابن سيد الناس» (٢/ ٧٠)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣/ ٣٥٦)، و«تهذيب الكمال» (١/ ١٩٨).

(٥) انظر: «تهذيب الكمال» (١/ ١٩٨).

(٦) انظر: «شرح المواهب» للزرقاني (٣/ ٣٢٤)، «وتهذيب الكمال» (١/ ١٩٨).

(٧) انظر: «تهذيب الكمال» (١/ ١٩٨ ـ ١٩٩).

فَصْلٌ

فِي صِفَتِهِ الظَّاهِرَةِ

[و] قد صنَّف العلماءُ في هذا البابِ، فأحسنُ مَن جمعَ في ذلكَ:

الإمامُ أبو عيسى محمَّدُ بنُ عيسى بنِ سَورَةَ الترمذيُّ ـ رحَمهُ اللهُ تَعالَى ـ، أعني: كتَابَ «الشَّمَائِل»[1]، وتبعه العلماء والأئمة[2].

وقد استوعى ذلك (بأسانيده)[3]، (وشروحه)[4] مطولاً:

الحافظُ أبو القاسم بنُ عساكرَ ـ رحمهُ اللهُ تَعالَى ـ.

وشيخُنا الإمامُ الحافظُ **أبو الحجاج المِزِّيُّ** في «تهذيب الكمال».

وقد ذكر الشيخ **أبو زكريا النوويُّ** في **«تهذيبه»** فصلاً مختصراً فيه، فَقال[5]:

كَانَ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلاَ الْقَصِيرِ، وَلاَ الأَبْيَضِ الأَمْهَقِ[6]،

---

(١) قد طبع طبعات كثيرة.

(٢) أمثال الإمام المناوي، فله كتاب: «الروض الباسم في شمائل المصفى أبي القاسم ﷺ»، وقد طبع في دمشق بتحقيقي. فقد ضمنه كتاب الإمام الترمذي، وزيادات عليه بدون ذكر الإسناد.

(٣) في المطبوع: (بأسانيد).

(٤) في المطبوع: (وشرحه).

(٥) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢٥ ـ ٢٦).

(٦) أي: الناصع البياض.

وَلاَ الآدَمِ، وَلاَ الْجَعْدِ الْقَطَطِ، وَلاَ السَّبِطِ، وتوفِّي وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ[1].

وَكَانَ حَسَنَ الْجِسْمِ[2]، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعَرٌ إِلَى مَنْكِبَيْهِ[3]، [وَفِي وَقْتٍ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ][4]، وَفِي وَقْتٍ إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ[5]. كَثَّ اللِّحْيَةِ[6]، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ ـ أي: غَلِيظَ الأَصَابِعِ ـ، ضَخْمَ الرَّأْسِ وَالْكَرَادِيسِ[7]، فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، طَوِيلَ أَهْدَابِهِمَا، أَحْمَرَ الْمَآقِي، ذَا مَسْرُبَةٍ، وَهِيَ: الشَّعَرُ الدَّقِيقُ مِنَ الصَّدْرِ إِلَى السُّرَّةِ كَالْقَضِيبِ، إِذَا مَشَى، تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (ص٥٧٣)، وأحمد (٣/ ١٣٠ و١٤٨ و١٨٥ و٢٤٠)، والبخاري (٣٥٤٨ و٥٩٠٠)، ومسلم (٢٣٤٧)، والترمذي (٣٦٢٣)، وفي «الشمائل» (١ و٣٨٤ و٣٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣ تحفة) عن أنس. وانظره في «الروض الباسم» (١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٦٣)، والترمذي (١٧٥٤)، وفي «الشمائل» (٢) عن أنس. وانظره في: «الروض الباسم» (٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤١٨٣)، والترمذي (١٧٢٤)، والنسائي (٢/ ٤٧) عن البراء. وانظره في: «الروض الباسم» (٤).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٨١ و٢٩٠ و٢٩٥ و٣٠٠)، والبخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤٠٧٢ و٤١٨٤)، والترمذي (٣٦٣)، وفي «الشمائل» (٣ و٤ و٢٦ و٦٤)، والنسائي (٨/ ١٨٣ و٢٠٣)، وابن ماجه (٣٥٩٩) عن البراء بن عازب. وانظره في: «الروض الباسم» (٣).

(٥) أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٢)، وأبو داود (٤١٨٥)، والترمذي في «الشمائل» (٢٩) والنسائي (٨/ ١٣٣) عن أنس. وانظره في: «الروض الباسم» (٦٣).

(٦) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٨ و٢٢٥ و٣٣٦)، والقاضي عياض في «الشفا» (٣٧٤/ ١) عن الحسن بن علي. وانظره في: «الروض الباسم» (٧).

(٧) أخرجه أحمد (١/ ٩٦ و١٢٧ و١٣٣) وابنه في «زوائد المسند» (١/ ١١٦ و١١٧)، والترمذي (٣٦٣٧)، وفي «الشمائل» (٥ و٦ و١٢٥) عن علي. وانظره في: «الروض الباسم» (٥).

يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ـ أي: يَمْشِي بِقُوَّةٍ. والصَّبَبُ: الْحُدُورُ ـ(1). يَتَلأَلأُ وَجْهُهُ تَلأْلُؤَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ(2)، كَانَ وَجْهُهُ كَالْقَمَرِ(3)، حَسَنَ الصَّوْتِ(4)، سَهْلَ الْخَدَّيْنِ، ضَلِيعَ الْفَمِ(5)، سَوَاءَ الصَّدْرِ وَالْبَطْنِ، أَشْعَرَ الْمَنْكِبَيْنِ وَالذِّرَاعَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ، طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ، رَحْبَ الرَّاحَةِ(6)، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ ـ أي: طَوِيل شِقِّهِمَا ـ، مَنْهُوسَ الْعَقِبَيْنِ ـ أي: قَلِيلَ لَحْمِ الْعَقِبِ ـ(7)، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ [39/ أ] كَزِرِّ الْحَجَلَةِ(8) وَكَبَيْضَةِ الْحَمَامَةِ(9).

---

(1) أخرجه الترمذي (3638)، وفي «الشمائل» (7 و19 و124) عن إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب. وانظره في: «الروض الباسم» (6).

(2) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (8 و225 و336). والقاضي عياض في «الشفا» (1/ 374) عن الحسن بن علي. وانظره في: «الروض الباسم» (7).

(3) أخرج مسلم (2344) عن جابرٍ ﷺ، قال: كَانَ وَجْهُهُ ﷺ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيراً. وانظره في: «الروض الباسم» (47).

(4) أخرج ابن سعد في «الطبقات» (1/ 376) عن أَبِي قتادة ﷺ: مَا بَعَثَ اللهُ تَعَالَى نَبِيّاً إِلاَّ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ لاَ يُرَجِّعُ. وانظره في: «الروض الباسم» (723).

(5) أي: واسعه.

(6) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (8 و225 و336)، والقاضي عياض في «الشفا» (374/ 1) عن الحسن بن علي. وانظره في: «الروض الباسم» (7).

(7) أخرجه مسلم (2339)، والترمذي (3647)، وفي «الشمائل» (8) عن جابر بن سمرة، وانظره في: «الروض الباسم» (8).

(8) أخرجه البخاري (190)، ومسلم (2345)، والترمذي (3643)، وفي «الشمائل» (16)، والنسائي في «الكبرى» (3794 تحفة) عن السائب بن يزيد. وانظره في: «الروض الباسم» (48). وزر الحجلة؛ أي: جوزة تضم العروة.

(9) أخرجه مسلم (2344)، والترمذي في «السنن» (3647) عن جابر بن سمرة، وانظره في: «الروض الباسم» (49).

وَكَان إِذَا مَشَى، كَأَنَّمَا تُطْوَى لَهُ الأَرْضُ، وَيَجِدُّونَ فِي لَحَاقِهِ وَهُوَ غَيْرُ مُكْتَرِثٍ[1].

وَكَانَ يُسْدِلُ شَعَرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ فَرَقَهُ[2]، وَكَانَ يُرَجِّلُهُ، وَيُسَرِّحُ لِحْيَتَهُ[3]، وَيَكْتَحِلُ بِالإِثْمِدِ كُلَّ لَيْلَةٍ، فِي كُلِّ عَيْنٍ ثَلاثَةَ أَطْرَافٍ عِنْدَ النَّوْمِ[4].

وَكَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ: الْقَمِيصَ[5]، وَالْبَيَاضَ[6]، وَالْحِبَرَةَ[7] ـ وهيَ: ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ فِيهِ حُمْرَةٌ ـ.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٠ و٣٨٠)، والترمذي (٣٦٤٨)، وفي «الشمائل» (١٢٣)، وابن حبان (٦٣٠٩)، وابن سعد (١/ ٤١٥) عن أبي هريرة. وانظره في: «الروض الباسم» (٢٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، وابن ماجه (٣٦٣٢) عن ابن عباس. وانظره في: «الروض الباسم» (٦٤).

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٤٦٥) عن سهل بن سعد. وأورده العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (١/ ١٣٧ و٤/ ٢٢)، وانظره في: «الروض الباسم» (٢٥٢).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٣٥٤)، والترمذي (٢٠٤٨)، وفي «الشمائل» (٥١) عن ابن عباس، وانظره في: «الروض الباسم» (١٠٧).

(٥) أخرجه أحمد (٦/ ٣١٧)، وأبو داود (٤٠٢٦)، والترمذي (١٧٦٣)، وابن ماجه (٣٥٧٥) عن أم سلمة. وانظره في: «الروض الباسم» (١٢٠).

(٦) أخرج أحمد (٥/ ١٠ و١٢ و١٣ و١٩ و٢٠ و٢١)، والترمذي (٢٨١٠)، وفي «الشمائل» (٦٨)، والنسائي (٤/ ٣٤ و٨/ ٢٠٥)، وفي «الكبرى» (٤٦٣٥ تحفة)، وابن ماجه (٣٥٦٧) عن سمرةَ بن جندبٍ ﷺ، رفعهُ: «الْبَسُوا الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ».

(٧) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٤ و١٨٤ و٢٥١ و٢٩١)، وأبو داود (٤٠٦٠)، والترمذي (١٧٨٧)، وفي «الشمائل» (٦٢)، والنسائي (٨/ ٢٠٣) عن أنس. وانظره في: «الروض الباسم» (١٢٦).

وَكَانَ [كُمُّ] قَمِيصِهِ ﷺ إِلَى الرُّسْغِ[1]، وَلَبِسَ فِي وَقْتٍ: حُلَّةً حَمْرَاءَ، وَإِزَاراً وَرِدَاءً[2]؛

وَفِي وَقْتٍ: ثَوْبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ[3]؛ وَفِي وَقْتٍ: جُبَّةً ضَيِّقَةَ الْكُمَّيْنِ[4]؛ وَفِي وَقْتٍ: قَبَاءً؛ وَفِي وَقْتٍ: عِمَامَةً سَوْدَاءَ[5]؛ وَأَرْخَى طَرَفَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ[6]؛

وَفِي وَقْتٍ: مِرْطاً أَسْوَدَ[7] ـ أي: كِسَاءً ـ، وَلَبِسَ الْخَاتَمَ، وَالْخُفَّ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥)، وفي «الشمائل» (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١/ ٥٧٦٥ تحفة) عن أسماء بنت يزيد. وانظره في: «الروض الباسم» (١٢٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٨١ و٢٩٠ و٢٩٥ و٣٠٠)، والبخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤٠٧٢ و٤١٨٤)، والترمذي (٣٦٣)، وفي «الشمائل» (٣ و٤ و٢٦ و٦٤)، والنسائي (٨/ ١٨٣ و٢٠٣)، وابن ماجه (٣٥٩٩) عن البراء. وانظره في: «الروض الباسم» (٣).

(٣) أخرجه الحميدي (٨٦٦)، وأحمد (٢/ ٢٢٦ و٤/ ١٦٣)، والدارمي (٢٣٩٣ و٢٣٩٤)، وأبو داود (٤٠٦٥ و٤٢٠٦ و٤٤٩٥ و٤٢٠٧ و٤٢٠٨)، والترمذي (٢٨١٢)، وفي «الشمائل» (٤٣ و٤٥ و٦٥)، عن أبي رمثة. وانظره في: «الروض الباسم» (٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٩٩)، ومسلم (٢٧٤)، والترمذي (١٧٦٦)، وفي «الشمائل» (٧١) عن المغيرة بن شعبة. وانظره في: «الروض الباسم» (١٣٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٣٦٣ و٣٨٧)، والدارمي (١٩٤٥)، ومسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، والترمذي (١٦٧٩ و١٧٣٥)، وفي «الشمائل» (١١٤)، والنسائي (٨/ ٢١١)، وفي «الكبرى» (٢٦٨٩ تحفة)، وابن ماجه (٢٨٢٢ و٣٥٨٥) عن جابر. وانظره في: «الروض الباسم» (٢٠٣).

(٦) أخرجه الترمذي (١٧٣٦)، وقال: حديث حسن غريب. وفي «الشمائل» (١١٧) عن ابن عمر. وانظره في: «الروض الباسم» (٢٠٦).

(٧) أخرجه مسلم (٢٠٨١ و٢٤٢٤)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣)، وفي «الشمائل» (٧٠) عن عائشة. وانظره في: «الروض الباسم» (١٣٣).

وَالنَّعْلَ. انتهى ما ذكره[1].

وَقَالَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: مَا مَسِسْتُ دِيبَاجاً وَلاَ حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ شَمَمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[2].

وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينٍ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ قَطُّ، وَلاَ قَالَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟ وَلاَ لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلاَ فَعَلْتَ كَذَا؟. رواهُ مسلمٌ[3].

وقَالَ عَبْدُاللهِ بنُ سَلام: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ، عَرَفْتُ: أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ[4].

صلَّى اللهُ عليهِ صَلاَةً دَائِمَةً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيماً كَثِيراً.

* * *

(١) أي: الإمام النووي في «تهذيبه» (١/ ٢٥ ـ ٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٦٨)، ومسلم (٢٣٣٠) (٨١) و(٨٢)، والترمذي (٢٠١٥)، وفي «الشمائل» (٣٤٦) عن أنس بألفاظٍ متقاربة.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٧٤ و٢٧٧ و٢٥٥)، والبخاري (٦٠٣٨)، ومسلم (٢٠٣٩)، عن أنس.

(٤) أخرج أحمد (٥/ ٤٥١)، وعبد بن حميد (٤٩٦)، والدارمي (١٤٦٨ و٢٦٣٥)، والترمذي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (١٣٣٤ و٣٢٥١)، عن عبدالله ابن سلام، قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة، انجفلَ النَّاس قِبَلَهُ. وقيل: قد قدم رسول الله ﷺ. قد قدم رسول الله. قد قدم رسول الله ـ ثلاثاً ـ، فجئت في الناس لأنظرَ. فلما تبينت وجهه، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذّاب. فكان أول شيءٍ سمعته تكلم به أن قال: «يا أيها الناس! أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصِلوا الأرحام، وصَلّوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام».

فصل

وأما أخلاقه الظَّاهِرَةُ

فقد قال اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ۝١ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ۝٢ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ۝٣ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ١ ـ ٤].

(ففي)[1] «الصحيح»[2]: عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أنَّهَا قالت: كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقُرْآنَ[3].

ومعنى هذا: أنه ﷺ قَد ألزمَ نفسهُ ألاَّ يفعلُ إلاَّ ما أمرهُ بهِ القُرآنُ، ولا يتركَ إلاَّ ما نهاهُ [عنه] القرآنُ، فصارَ امتثالُ أمرِ ربهِ خُلُقاً لهُ وَسَجِيَّةً، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الدِّين.

وقـد قـال [الله] تعـالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

فكانت أخلاقه ﷺ أشرفَ الأخلاقِ، وأكرمَها، وأبرَّها، وأعظمَها.

فكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ[4]، وأشجعَ ما يكونُ عندَ شِدَّةِ الْحُرُوبِ.

---

(١) في المطبوع: (وفي).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٥٤ و٩١ و١١١)، ومسلم (٧٤٦) (١٣٩)، وأبو داود (١٣٤٢).

(٣) وأخرجه أحمد (٦/ ٩١ و١١٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٦٨٨ تحفة) عن عائشة.

(٤) أخرج أحمد (٣/ ١٤٧ و١٨٥ و٢٧١)، وعبد بن حميد (١٣٤١)، والبخاري (٣٠٤٠)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤)، والترمذي (١٦٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٩ تحفة)، وابن ماجه (٢٧٧٢) عن أنسٍ ﷺ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ.

وكانَ أكرمَ النَّاسِ، وأكرمَ ما يكونُ فِي رَمَضَانَ[1].

وكانَ أَعْلَـمَ الخلقِ باللهِ، وأفصحَ الخلقِ نُطْقاً، وأنصحَ الْخَلْقِ لِلْخَلْقِ، وأحلَمَ النَّاسِ.

وكان ﷺ أشَدَّ النَّاس تواضعاً في وَقَارٍ [٣٩/ ب]، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ إِلَى يومِ الدِّين.

قَالَـت قَيْلَةُ بِنْـتُ مَخْرَمَةَ فِي حَدِيثِـهَا عِنْـدَ أبي داود[2]: فَلَمَّا رَأَيْـتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ الْمُتَخَشِّـعَ فِي جِلْسَتِـهِ، (ارْتَعَـدْتُ)[3] مِنَ الْفَرَقِ.

وفي «السِّيرَة»[4]: أَنَّـهُ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، جَعَلَ يُطَأْطِىءُ رَأْسَهُ مِنَ التَّوَاضُعِ، حَتَّى إِنَّ مُقَدَّمَ رَحْـلِهِ لَيُصِيبُ عُثْنُونَـهُ ـ وهـوَ: مِنْ شَـعْرِ اللِّحْيَةِ ـ.

وكَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا[5]، وَمَعَ ذَلِكَ: فَأَشَدُّ النَّاسِ بَأْسَاً فِي أَمْرِ اللهِ.

وروي عنهُ: أَنَّهُ قَالَ ﷺ: **«أَنَا الضَّحُوكُ الْقَتَّالُ»**[6].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٠ ـ ٢٣١)، والبخاري (٦)، ومسلم (٢٣٠٨) (٥٠) عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٨)، وأبو داود (٣٠٧٠ و٤٨٤٧)، والترمذي في «الشمائل» (١٢٧). وانظره في: «الروض الباسم» (٢٥٣).

(٣) في المطبوع: (أرعدت).

(٤) «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٤٠٥).

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٦٢ و٦١٠٢)، ومسلم (٢٣٢٠) عن أبي سعيد الخدري. وانظره في: «الروض الباسم» (١٠١٢).

(٦) قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» عقب رقم (٤٦): وأَمَّا الضَّحُوكُ الْقَتَّالُ: فاسْمَانِ مُزْدَوِجَانِ، لا يُفْرَد أحدُهُما عن الآخَرِ؛ فَإِنَّهُ ضَحُوكٌ في وجوهِ المُؤْمِنِينَ، غَيْرُ عَابِسٍ، =

وهكذا مدح الله ﷻ أصحابهُ حيثُ قالَ ـ تبَارَكَ وتَعالَى ـ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾[الفتح: ٢٩].

وستأتي ـ إن شاء الله تعالى ـ بَقِيَّةُ أَوْصَافِهِ الجَمِيلَةِ (مستقصاةً)[1] فيمَا نُورِدُهُ (إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى)[2] منَ الأَحَادِيثِ بَعدَ هَذَا ـ إِنْ شَاءَ اللهُ تعَالَى، وَبهِ الْمُسْتَعَانُ ـ.

* * *

= وَلاَ مُقَطِّبٍ، وَلاَ غَضُوبٍ، وَلاَ فَظٌّ، قَتَّالٌ لأَعْدَاءِ اللهِ، لاَ تَأْخُذُهُ فِيهِمْ لَوْمَةُ لاَئِمٍ.

قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ص٣٢ سيرة): ومن أسمائه: الضَّحوك، والقتال. جاء في بعض الآثار عنه ﷺ أنه قال: «أنا الضحوك، أنا القتال».

والقتال: قال ابن فارس: سمي به؛ لحرصه على الجهاد، ومسارعته إلى القتال. وانظر: «نهاية الأرب» (١٦/ ٧٩)، و«شرح المواهب» للزرقاني (٣/ ١٤٠).

(١) في المخطوط: (مستقصى).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

فَصْلٌ

[الرِّحلاتُ النَّبوِيَّة]

فِي ذِكْرِ الأَمَاكِنِ الَّتِي حَلَّهَا ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ ـ، وَهِيَ: (الرِّحْلَةُ)[1] النَّبَوِيَّة.

قَدِمَ الشَّامَ مَرَّتَيْنِ:

الأُولَى: مع عَمِّه أبي طالبٍ في تجارةٍ له، وكان عمره إذ ذاكَ: ثِنْتَي عَشْرَةَ سَنَةً، وكان من قصة بَحِيرى وَتَبْشِيرِهِ به، (وَ)[2] [ما] كانَ منَ الآياتِ التي رآها، (مَا)[3] بهر العقول، وذلكَ مبسوطٌ في الحديثِالذي رواه الترمذي[4] مما تفرد به قُرَّاد أبو نوح، واسمهُ: عبد الرحمن ابن غزوان، وهو إسنادٌ صحيحٌ، ولكن في متنه غَرَابَةٌ، قد بُسِطَ الكلامُ عليه في موضعٍ آخر.

وفيه: ذِكْرُ الغَمَامَةِ ،ولم أرَ لَهَا ذكراً في حديثٍ ثابتٍ أعلمهُ سواهُ.

(الْمَقْدُمَةُ)[5] **الثَّانِيَةُ**: فِي تِجَارةٍ لِخَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ، وَصُحبته

---

(١) في المطبوع: (الرحلات).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) في المطبوع: (مما).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٩٩)، والحاكم (٢/ ٦١٥ و٦١٦)، وصححه، ووافقه الذهبي عن أبي موسى الأشعري. وانظره في: «تاريخ الطبري» (٢/ ٢٧٨ و٢٧٩)، و«الروض الأنف» (١/ ٢٠٧)، و«تاريخ الإسلام» (ص٥٥ ـ ٥٧ سيرة)، وتكلم عليه الذهبي.

(٥) في المطبوع: (القدمة).

(مَوْلاَهَا)[١] مَيْسَرَةُ، فبلغَ أرضَ بُصْرى، فباع ثَمَّ التجارةَ ورجعَ، فأخبرَ ميسرةُ مولاتهُ بما رأى عليه، (عَلَيْهِ الصَّلاَة وَالسَّلاَمُ)[٢] من لوائحِ النُّبوّة، فرغبت فيه، وتزوّجته، وكان عمره حين تزوجها ـ على ما ذكرهُ أهل السير ـ خَمْساً وَعِشْرِينَ سَنَةً[٣].

وتقدَّمَ: أنه ﷺ أُسرِيَ بهِ ليلاً منَ **المسجدِ الحرامِ إلى المسجدِ الأقصى**، فاجتمع بالأنبياءِ، وَصَلَّى بهم فيه، ثُمَّ رَكِبَ إلى السَّماء، ثُمَّ إلى ما بعدها من السَّمَاواتِ سَمَاءً سَمَاءً، ورأى الأنبياء هناك على مَرَاتبهم، ويُسَلِّم عليهم، ويُسَلِّمون عليه، ثُمَّ صَعِدَ إلى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، فرأى هُناكَ جبريلَ ﷺ على الصُّورة التي خلقه اللهُ عليها، له سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ[٤]، وَدنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى كَمَا يَشَاءُ على ما ورد في الحديثِ [الشَّريف][٥].

فرأى من آيات ربه الكُبْرى كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾[النجم: ١٨].

وكَلَّمَهُ ربُّهُ ﷻ ـ على أشْهَرِ قولي أهل الحديث ـ، ورأى ربَّه ﷻ ـ ببصرهِ ـ على قولِ بعضهم ـ، وهو اختيارُ الإمامِ أَبِي بَكْرِ بنِ خُزَيْمَةَ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ[٦]، وتبعه في ذلكَ جماعةٌ منَ المتأخرينَ.

وروى مسلم[٧]: عن ابنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: أَنَّهُ رَآهُ [٤٠/ أ]

---

(١) في المطبوع: (مولاه).

(٢) في المطبوع: (ﷺ).

(٣) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٢١٣ ـ ٢١٤).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٢٨٨) (٢٢).

(٥) أخرجه البخاري (٧٠٧٩ و٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢) (٢٦٢) عن أنس بن مالك.

(٦) «التوحيد» لابن خزيمة (٢٨٧) (١٦ ـ ٢١).

(٧) أخرجه مسلم (١٧٦)، والترمذي (٣٢٨١).

بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ.

وَأَنْكَرَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ رُؤْيَةَ الْبَصَرِ[١].

وروى مسلم[٢]: عن أبي ذرٍّ: قلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! رأيت ربَّكَ؟ فقالَ: «نُورٌ، أَنَّى أَرَاهُ؟».

وإلى هذا: مَالَ جماعةٌ من الأئمةِ قديماً وحديثاً؛ اعتماداً على هذا الحديث، واتِّباعاً لقول عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ.

قالوا: هَذَا مشهورٌ عنها، ولم يُعْرَف لَهَا مُخَالِفٌ منَ الصَّحَابَةِ إلاَّ ما رويَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ: أنَّهُ رَآهُ بِفُؤَادِهِ، وَنَحْنُ نقُولُ بِهِ.

وما رويَ في ذلكَ من إثبات الرؤيةِ بالبصرِ، فَلاَ يَصِحُّ شَيءٌ من ذلكَ، لاَ مَرْفُوعاً، بَلْ وَلاَ مَوْقُوفاً، واللهُ أعلمُ.

ورأى الجَنَّة، والنَّارَ والآياتِ العِظَامَ.

وقد فرضَ اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةَ لَيْلَتَئِذٍ خَمْسِينَ، ثُمَّ خَفَّفَهَا إِلَى خَمْسٍ، وَتَرَدَّدَ بَيْنَ مُوسَى عليه السلام وَبَيْنَ رَبِهِ ـ جَلَّ وَعَزَّ ـ في ذلك، ثُمَّ أُهبِطَ إِلَى الأَرضِ إِلَى مَكَّةَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فأصبحَ يُخْبِرُ النَّاسَ بِمَا رَأَى مِنَ الآيَاتِ.

فأما الحديث الذي: رواه النسائي[٣] في أول كتاب: الصلاة: أخبرنا عمروُ بنُ هشام: حدثنا مخلَدٌ ـ هو: ابن يزيد ـ، عن سعيد بن عبد العزيز[٤]:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٤ و٣٢٣٥)، ومسلم (١٧٧)، والترمذي (٣٢٧٨) عن عائشة.
وأخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥) عن ابن عباس.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٤٧ و١٥٧ و١٧١)، ومسلم (١٧٨) (٢٩١)، والترمذي (٣٢٨٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٠٤) (٤٠).

(٣) أخرجه النسائي في «سننه» (١/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣ رقم ٤٤٩).

(٤) ثقة اختلط قبل موته.

حدثنا يزيد بن أبي مالك: حدثنا أنسُ بنُ مالكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«أُتِيتُ بِدَابَّةٍ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، خَطْوُهَا عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهَا، فَرَكِبْتُ وَمَعِي جِبْرِيلُ ﷺ، فَسِرْتُ، فَقَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ؟ صَلَّيْتَ بِطَيْبَةَ، وَإِلَيْهَا الْمُهَاجَرُ. ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ، فَصَلَّيْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ؟ صَلَّيْتَ بِطَورِ سَيْنَاءَ، حَيْثُ كَلَّمَ اللهُ مُوسَى. ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ، [فَنَزَلْتُ][1] فَصَلَّيْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ؟ صَلَّيْتَ بِبَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى. ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَجُمِعَ [لِيَ] الأَنْبِيَاءُ، فَقَدَّمَنِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَمَمْتُهُمْ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا».**

وذكر بقية الحديث، فإنه: حديثٌ غريبٌ، مُنْكَرٌ جداً، وإسنادهُ مقارب.

وفي الأحاديثِ الصَّحِيحَةِ ما يدل على نَكَارَتِهِ. واللهُ أَعْلَمُ.

وكذلكَ الحديث الذي تفرَّدَ بِهِ بَكْرُ بنُ زِيَادٍ الْبَاهِلِيُّ الْمَتْرُوكُ[2]، عن عبدالله بن المبارك، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة ابن أوفى، عن أبي هريرة ﷺ، عنِ النَّبي ﷺ، قالَ: **«لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي قَالَ لِي جِبْرِيلُ: هَذَا قَبْرُ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ، انْزِلْ فَصَلِّ فِيهِ»**[3]. لا يثبتُ أيضاً؛ لحالِ بكر بن زيادٍ المذكور.

(وهذا)[4] الحديثُ الذي رواه ابن جرير في أول «تاريخه»[5] من حديثِ:

---

(١) ما بين: [ ] زيادة من «سنن النسائي»، والمطبوع.

(٢) وصفه ابن حبان بأنه: شيخٌ دجال يضع الحديث على الثقات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه.

(٣) أورده ابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٩٦)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١١٣)، وانظره في: «تنزيه الشريعة» لابن عراق (١/ ١٣٧)، و«تذكرة الموضوعات» لابن القيسراني (٦٢٥).

(٤) في المطبوع: (وهكذا).

(٥) أخرجه الطبري في «تاريخه» (١/ ٦٥ ـ ٧٠). وأورده السيوطي في «اللآلىء المصنوعة

أَبِي نُعيمٍ عمر بن الصبح[1] ـ أحدِ الكذَّابين المعترفين بالوضع ـ، عن مقاتل بن حيان، عن عكرمة، عن ابن عبَّاسٍ: أنَّه ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ ذَهَبَ إِلَى يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ ﷻ، فَأَبَوا أَنْ يُجِيبُوه، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ جِبْرِيلُ عليه السلام إِلَى الْمَدِينَتَيْنِ [٤٠/ ب] ـ يعني: جَابَلِقَ، وهيَ: مَدِينَةٌ بِالْمَشْرِقِ، وَأَهْلُهَا مِنْ بَقَايَا عَادٍ، وَمِنْ نَسْلِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ، ثُمَّ إِلَى جَابرسَ، وهيَ: بِالْمَغْرِبِ، وَأَهْلُهَا مِنْ نَسْلِ مَنْ آمَنَ مِنْ ثَمُودَ ـ فَدَعَا كُلاًّ مِنْهُمَا إِلَى اللهِ ﷻ، فَآمَنُوا به.

وفي الحديثِ: إنَّ لِكُلِّ واحِدَةٍ منَ المدينتينِ عَشْرَةَ آلاَفِ بَابٍ، [مَا] بَيْنَ كُلِّ بَابَيْنِ فَرْسَخٌ، ينوبُ كُلَّ يَوم عَلَى بَابٍ عَشْرَةُ آلاَفِ رَجُلٍ يَحْرسُونَ، ثُمَّ لاَ تَنُوبُهُمُ الحِرَاسة بعد ذلك إلى يَومِ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْلاَ كَثْرَةُ هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ، (وَضَجِيجُ)[2] أَصْوَاتِهِمْ، لَسَمِعَ النَّاسُ مِنْ جَمِيعِ أَهْلِ الدُّنْيَا هَدَّةَ وَقْعَةِ الشَّمْسِ حِينَ تَطْلُعُ وَحِينَ تَغْرُبُ، وَمِنْ وَرَائِهِمْ ثَلاَثُ أُمَمٍ: مَنْسِكُ، وَتَافِيلُ، وَتَارِيسُ.

وفيه: أَنَّهُ ﷺ دعَا هَذِهِ الثَّلاَثَ أُمَمٍ، فَكَفَرُوا، وَأَنْكَرُوا، وَهُمْ مَعَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.

وذكرَ حديثاً طويلاً[3] لا يَشُكُّ مَن له أدنى علمٌ: أَنَّهُ مَوْضُوعٌ.

وإنَّمَا نبَّهتُ عليهِ هاهنا؛ ليُعرفَ حالهُ، فلاَ يُغترَّ به؛ ولأنه من ملازم ما ترجمنا الفصل به، ومن توابعِ ليلةِ الإسراء، والله أعلم.

في الأحاديث الموضوعة» (١/ ٤٥).

(١) قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٨٨): عمر بن صبح يروي عن قتادة ومقاتل بن حيان. روى عنه العراقيون. كان ممن يضع الحديث على الثقات. لا يحل كتابة حديثه إلاَّ على جهة التعجب لأهل الصناعة فقط.

(٢) في المخطوط: (وضج).

(٣) أخرجه ابن الأثير في تاريخه «الكامل» (١/ ١٤ ـ ١٥) مختصراً.

فَصْلٌ

وهاجرَ ﷺ من مكة إلى المدينة.

وقدمنا ذكر غزواته، وعُمَرِهِ، وحجّته. وذلكَ كلّه من توابع هذا الفصل، فأغنى ذكرُ ما تقدم عن إعادته.

* * *

فَصْلٌ

[سَمَاعَاتُهُ]

قد قدمنا: أنه ﷺ سَمِعَ كَلَامَ رَبِهِ ﷻ، وخطابَهُ لهُ ليلةَ الإسراءِ؛ حيث يقولُ ﷺ: «فَنُودِيتُ أَنْ قَدْ أَتْمَمْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، يَا مُحَمَّـدُ! إِنَّهُ لاَ يُبَـدَّلُ الْقَوْلُ لَـدَيَّ، هِيَ خَمْـسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ»[1].

فمثل هذا لا يقوله إلاَّ ربُّ العالمين كما في قوله تعالى لموسى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ﴾[طه: ١٤].

قال علماء السلف وأئمتهم: هذا من أدلِّ الدلائل على أنَّ كلام الله غيرُ مخلوقٍ؛ لأنَّ هذا لا يقومُ بذاتٍ مخلوقةٍ.

وقال جماعةٌ منهم: من زعمَ أنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي﴾[طه: ١٤] مخلوقٌ، فهوكافرٌ؛ لأنه بزعمه يكون ذلك المحل المخلوق قد دعا موسى إلى عبادته، وقد بُسط هذا في غير هذا الموضع.

وَقَدْ رَوَى ﷺ عَنْ رَبِهِ ﷻ أَحَادِيثَ كَثِيرةً؛ كحديثِ: «يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ». الحديث. وقد رواهُ مسلمٌ[2]. ولهُ أشباهٌ كثيرةٌ.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٠٧ و٢٠٨ و٢١٠)، والبخاري (٣٠٣٥ و٣٦٧٤)، ومسلم (١٦٤) (٢٦٥)، والترمذي (٣٣٤٦)، والنسائي (١/ ٢١٧)، وفي «الكبرى» (٣٠٥)، وابن خزيمة (٣٠١ و٣٠٢) عن مالك بن صعصعة.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٥٤ و١٧٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٠)، ومسلم (٢٥٧٧) (٥٥)، والترمذي (٢٤٩٥)، وابن ماجه (٤٢٥٧) عن أبي ذر الغفاري. وانظره في: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١٨٢١) بتحقيقي.

وقد أفرد العلماء في هذا الفصل مصنَّفاتٍ في ذكر **الأحاديث الإلهية**، فجمعَ **زَاهِرُ بنُ طَاهِرٍ** في ذلك مصنفاً، وكذلكَ **الحافظُ الضياء** [أيضاً]، وجمع **علي بن بلبان** مجلداً رأيتهُ[1]، يشتمل على نحوٍ من مِئَةِ حديثٍ.

وقد ذهب جماعةٌ من أهل الحديثِ والأصولِ: أَنَّ السُّنَّةَ كُلَّهَا بِالْوَحيِ [٤١/أ]؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤].

وهذه المسألةُ مُقرَّرة في كُتُب الأصول، وقد أتقنها الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه «**المدخل إلى السنن**».

* **واختلفوا**: هَلْ رَأَى رَبَّهُ سُبْحَانَـهُ؟ ـ كمَا قَدَّمنا ـ.

وقد رأى جبريلَ عليه السلام هناك على صورته، وكان قد رآه قبل ذلك مُنْهَبِطاً منَ السَّماء إلى الأرض على الصُّورة التي خُلِق عليها، وذلك في ابتداء الوحي، وهو المعنيُّ بقوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ۝٥ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ ۝٦ وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٧ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٥ ـ ٩].

فالصحيحُ من قول المفسرين ـ بَلِ المَقْطُوعُ بِهِ ـ: أَنَّ الْمُتَدَلِّي فِي هَذِهِ الآيَةِ هُوَ جِبْرِيلُ عليه السلام، كما أخرجاه في «الصحيحين»[2]: عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنهَا ـ: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**ذَاكَ جِبْرِيلُ**».

فقَد قطعَ هَذَا الحديثُ النِّزَاعَ، وَأَزَاحَ الإِشْكَالَ.

وقد قَدَّمنا: أنَّه اجتمع بالأنبياءِ، ورآهم على مراتبهم، ورأى خازِنَ الجنَّة، وخازنَ النَّار، وشَيَّعه من كُلِّ سماءٍ مُقَرَّبُوهَا إلى السَّماء التي تليها، وتَلَقَّاهُ المُقَرَّبُونَ في الأخرى.

---

(١) وأسماه: كتاب «المقاصد السنية في الأحاديث الإلهية».

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٤٩ و٢٣٦ و٢٤١)، والبخاري (٤٥٧٤)، ومسلم (١٧٧) (٢٩٠)، والترمذي (٣٠٦٨ و٣٢٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٢/ ١٧٦٠٦ تحفة) عن عائشة.

وفي «السُّنَنِ»[1]: أنَّهُ ﷺ قال: «مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِمَلأٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ إِلاَّ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ! مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ». تفرد به: عباد بن منصور[2].

وفي حديثٍ آخر[3]: إِلاَّ قَالُوا: «مُرْ أُمَّتَكَ يَسْتَكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ للهِ». الحديث.

وَهُمَا غَرِيبَانِ.

ونزل عليه جبريلُ عليه السلام بالقُرآن عنِ اللهِ عز وجل على قلبهِ الكريمِ.

وفي «الصحيحين»[4][5]: أَنَّهُ أَتَاهُ مَلَكُ الْجِبَالِ يَوْمَ قَرْنِ الثَّعَالِبِ[6] بِرِسَالَةٍ مِنَ اللهِ تَعَالَى، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ أَنْ يُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ، فَقَالَ: «بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ»[7].

وفي «صحيح مسلم»[8]: أَنَّ مَلَكاً نَزَلَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٥٢) عن ابن مسعود.
وأخرجه ابن ماجه (٣٤٧٩) عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه أحمد (٣٣١٦)، والترمذي (٢٠٥٣ و٢١٢٨)، وابن ماجه (٣٤٧٧)، والحاكم (٤/ ٢٠٩)، وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: عباد ضعفوه. والطبراني في «الكبير» (١١٨٨٧) عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٦٢) عن ابن مسعود.

(٤) في المخطوط: (السنن) خطأ.

(٥) أخرجه البخاري (٣٠٥٩ و٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥) (١١١)، والبيهقي في «دلائله» (٢/ ٤١٧) عن عائشة بلفظ: «يخرج من أصلابهم...».

(٦) وهو المشهور: بـ: قرن المنازل.

(٧) أخرج البزار (٢٢٢٥) عن ابن عباس، قال: سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً، وأن ينحّي الجبال عنهم، فيزدرعوا، فقيل له: إن شئت أن نستأني بهم، وإن شئت نؤتيهم الذي سألوا، فإن كفروا، هَلَكوا كما أهلكت من قبلهم قال: «بل أستأني بهم». وأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾[الإسراء: ٥٩]. وانظره في«مجمع الزوائد» (١١١٢٩).

(٨) أخرجه مسلم (٨٠٧) (٢٥٥) عن أبي مسعود.
=

وفي «مغازي الأموي»: عن أبيه، قال: وَزَعَمَ الْكَلْبِيُّ[1]، عن أبي صالحٍ، عَنِ ابنِ عبَّاسٍ، قالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ الأَقْبَاضَ، وَجبْريلُ عَنْ يَمِينِهِ، إِذْ أَتَاهُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلائِكَةِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلامَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُوَ السَّلامُ، وَمِنْهُ السَّلامُ، وَإِلَيْهِ السَّلامُ».

فَقَالَ الْمَلَكُ: إِنَّ اللهَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ الأَمْرَ الَّذِي أَمَرَكَ بِهِ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ، فَقَالَ ﷺ لِجِبْرِيلَ عليه السلام: «أَتَعْرِفُ هَذَا؟». قَالَ: مَا كُلَّ أَهْلِ السَّمَاءِ أَعْرِفُ، وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَمَا هُوَ بِشَيْطَانٍ[2].

وهذا: وإن كان إسنادهُ ليسَ بذلكَ، إلاَّ أنَّ لهُ شاهداً، وذلك:

أَنَّهُ ﷺ لَمَّا نزَلَ عَلَى أَدْنَى مِيَاهِ بَدْرٍ، قَالَ لَهُ الْحُبَابُ بنُ الْمُنْذِرِ [٤١/ب]: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ كُنْتَ نَزَلْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ بِأَمْرِ اللهِ، فَذَاكَ، وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا نَزَلْتَهُ لِلْحَرْبِ وَالْمَكِيدَةِ، فَلَيْسَ بِمَنْزِلٍ. قَالَ: «[بَلْ] لِلْحَرْبِ وَالْمَكِيدَةِ». قَالَ: فَانْطَلِقْ حَتَّى تَجْلِسَ عَلَى أَدْنَى الْمِيَاهِ مِنَ الْقَوْمِ؛ وَنُغَوِّرَ مَا وَرَاءَنَا مِنَ الْمِيَاهِ[3] - كَمَا تقدم في قصَّة بدرٍ -.

وقد رويَ: أَنَّهُ ﷺ حَدَّثَ عَنْ (قُسٍّ)[4] بنِ سَاعِدَةَ الإِيَادِيِّ[5] بِمَا سَمِعَهُ

= وأخرجه مسلم (٨٠٦) (٢٥٤)، وأبو يعلى (٢٤٨٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٥٥)؛ والحاكم (١/ ٥٥٨) عن ابن عباس.

(١) هو: محمد بن السائب بن بشر الكوفي أبو النضر. اتهم بالكذب، ورمي بالرفض. وروي عن سفيان: أنه قال: قال لي الكلبي: كل ما حدثتك عن أبي صالح، فهو كذب. «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٥٦).

(٢) لم أجده.

(٣) أخرجه الحاكم (٣/ ٤٢٦ - ٤٢٧) عن الحباب بن المنذر. وقال الحاكم: وفي سنده من لا يعرف. وقال الذهبي: حديث منكر.

(٤) في المخطوط: (قيس) خطأً.

(٥) ضبط الحافظ ابن حجر قس: بضم القاف. راجع: «تبصير المشتبه» (٣/ ١١٣٢). وذكر ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٣١٥) أن قس ابن ساعدة هو رجل من إياد. انظر: «دلائل النبوة» لأبي نعيم (١/ ١٢٧).

يَقُولُ بِسُوقِ عُكَاظَ. وفي سندهِ نظرٌ»[1].

وفي «صحيح مسلم»[2]: عن فاطمة بنتِ قَيْسٍ: أَنَّهُ ﷺ حَدَّثَ عَلَى الْمِنْبَرِ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ بِقِصَّةِ الدَّجَّالِ.

---

(١) أخرج الطبراني في «الكبير» (١٢٥٦١)، و«الأحاديث الطوال» رقم (٢٢)، والبزار (٢٧٥٩)، والبيهقي في «دلائله» (٢/ ١٠٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢١٣) عن ابن عباس، قال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فقال: «أَيُّكُمْ يَعْرِفُ الْقُسَّ بْنَ سَاعِدَةَ الإِيَادِيَّ؟». فقالوا: كُلُّنَا يا رسول الله نعرفه. قال: «فَمَا فَعَلَ؟». قالوا: هَلَكَ. قالَ: «مَا أَنساهُ بِعُكَاظَ في الشَّهر الحرام، وهو على جملٍ أحمرٍ، وهو يخطب الناس ويقولُ: يا أَيُّها الناس! اجتمعوا واسمعوا وعوا، من عاش مات، ومن مات فات، وكل ما هو آتٍ آت، إن في السماء لخبرًا، وإن في الأرض لعبرًا، مهادٌ موضوع، وسقفٌ مرفوع، ونجوم تمورُ، وبحارٌ لا تغورُ، أقسَمَ قُسٌّ قَسَماً حقّاً، لئن كان في الأرض رضاً، ليكوننَّ بعده سخط، إنّ لله ديناً هو أحبُّ إليه من دينكم الذي أنتم عليه، ما لي أرى الناس يذهبون فلا يرجعون؟ أرضوا بالمقام فأقاموا؟ أم تركوا فناموا؟». ثم قال رسول الله ﷺ: «أَفِيكُمْ من يَرْوِي شِعْرَهُ؟». فأنشده بعضهم:

فِي الذَّاهبين الأوليـ ... ـن من القرون لنا بصائرْ

لمّا رأيت موارداً ... لِلْمَوْتِ ليس لها مصادرْ

ورأيت قومي نحوَها ... يسعى الأصاغرُ والأكابرْ

لا يرجعُ الماضي إليكَ ... ولا من الباقين غابرْ

أيقنتُ أني لا محا ... لَةَ حيثُ صارَ القومُ صائرْ

قال الهيثمي في «المجمع» (١٦١٨٤): رواه الطبراني، والبزار، وفيه: محمد ابن الحجاج اللخمي، وهو كذاب.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤)، والحميدي (٣٦٤)، ومسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، وأبو داود (٤٣٢٥)، والترمذي (٢٢٥٣)، وابن ماجه (٤٠٧٤)، والبيهقي في «دلائله» (٥/ ٤١٦).

فَصْلٌ

[السَّمَاعُ مِنْهُ]

وَسَمِعَ منهُ أصحابهُ بِمَكَّةَ والمَدِينةِ وغيرِهِمَا منَ البُلدانِ الَّتِي غزَا إِلَيْهَا وَحلَّهَا، وبعرفةَ، ومنًى، وغير ذلك.

وقد سَمِعَ منهُ الجِنُّ القُرْآنَ[1] وهوَ يقرأُ بأصحابهِ بِعُكَاظَ، وجاؤوهُ فسألوهُ عن أشياءَ، ومكثَ معهم ليلةً شَهِدَهَا عَبْدُاللهِ بنُ مَسْعُودٍ[2]، إلاَّ أنَّهُ غيْرُ مُبَاشِرٍ لَهُمْ. لكنَّه كان ينتظرُ رسولَ الله ﷺ في مكانٍ مُحَوَّطٍ عليهِ؛ لئلاَّ يُصِيبهُ سوءٌ، فأسلمَ منهُم طائفةٌ من جنِّ نَصِيبِينَ[3] رضي الله عنهم أجمعينَ.

وقد روينا في «الغيلانيات»[4] خبراً من حديثِ رجلٍ منهم يقالُ لهُ:

---

(١) قال تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١].

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٥٥) عن ابن مسعود.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٦٩) عن ابن مسعود. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤١٤٥): رواه الطبراني، وفيه: يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٣٦ رقم ٤٣٨١)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٦٦) عن ابن مسعود.
وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤١٤٣): قلت: رواه أبو داود [٨٥]، وغيره [الترمذي ٣٢٥٨] باختصار. رواه أحمد، وفيه: أبو زيد مولى عمرو بن حريث، وهو مجهول.

(٤) هو كتابٌ بعنوان: «الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ الثقات المعروفة بالغيلانيات» تأليف: أبي بكر محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي. تخريج أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. قام بدراسته وتحقيقه الدكتور مرزوق ابن هياس آل مرزوق الزهراني في دار المأمون للتراث بدمشق، وهو مؤلف من مجلدين. ولم أجد ما عزا إليه المصنف فيه.

عَبْدُاللهِ سَمْحَج، وفي إسنادِهِ غرابةٌ.

وقد جاءه جبريلُ في صورةِ رَجُلٍ أَعْرَابِيٍّ، فحدّثهُ عنِ الإسلامِ، والإيمانِ، والإحسانِ، وَأَمَارَاتِ السَّاعَةِ[1].

* * *

(١) أخرجه مسلم (٨) (١) عن عمر بن الخطاب. و(٩) (٥) و(٧) عن أبي هريرة.

فَصْلٌ

[عَدَدُ الْمُسْلِمِينَ حِينَ وَفَاتِهِ، وَعَدَدُ مَنْ رَوَى عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ]

قال الإمام أبو عبدالله الشافعي ـ رحمهُ اللهُ ـ: تُوُفِّي رسولُ الله ﷺ والمسلمونَ سِتُّونَ ألفاً: ثلاثونَ ألفاً بالمدينة، وثلاثون ألفاً في غيرها.

وقال الحافظ أبو زرعة عبيدالله بن عبد الكريم الرازي ـ رحمهُ اللهُ تَعَالَى ـ: تُوُفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ، وقد رآهُ وسمعَ منهُ زِيَادَةٌ على مِئَةِ أَلفٍ.

وقال الحافظُ أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوريّ: روى عنه ﷺ أَرْبَعَةُ آلَافِ صَحَابِيٍّ.

قلتُ: قد أفردَ الأئمّة أَسْمَاءَ الصَّحَابَةِ في مصنفاتٍ على حِدَةٍ؛

كالبخاري في أول «تاريخه الكبير»، وابنِ أبي خيثَمَة، والحافظِ أبي عبدالله بنِ منده، والحافظِ أبي نعيمِ الأصبهاني، والشيخ الإمام أبي عمر بن عبد البر، وغيرهم.

وقد أفرد أبو محمد بن حزمٍ أسماءهم في جزءٍ جمعهُ منَ كِتَابِ الإمام بَقِيّ بن مخلدِ الأندلسي ـ رحمهُ اللهُ تَعَالَى ـ، وذكر ما روى كلُّ واحدٍ منهُم.

وسنفردُ ذلكَ في فصلٍ[1] بعدُ ـ إن شاءَ اللهُ تعالَى ـ، ونضيفُ إليه

---

(١) يشير هنا إلى مصنفه الكبير: «جامع المسانيد والسنن».

ما ينبغي إضافتهُ، وإن يَسَّرَ الكريمُ الوَهَّابُ، ذَكَرْتُ منَ المسَانِيدِ [٤٢/ أ] والسُّنَنِ ما روى كلُّ صحابِيٍّ منَ الأحاديثِ، وتكلمتُ على كلٍّ منهما، وبيّنتُ حالهُ من صِحَّةٍ وضَعفٍ ـ إن شاءَ اللهُ تعالَى، وبه الثقة، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله العزيز الحكيم ـ.

* * *

فَصْلٌ

فِي ذِكرِ شيءٍ مِنْ خَصَائِصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي لَم يُشارِكْهُ فِيهَا غَيْرُهُ

[و] قد أكثر أصحَابُنا وغيرُهم من ذكر هذا الفصل في أوائل كُتُبِ النِّكَاحِ من مُصَنَّفَاتِهم؛ تَأَسِّياً بالإمامِ أَبِي عَبْدِالله صَاحِبِ المَذْهَبِ[1]، فإنه ذكرَ طَرَفاً من ذلكَ هُنَالِكَ.

وحكَى الصَّيْمَرِيُّ، عَن أبي عليٍّ بنِ خَيْرَانَ: أَنَّـهُ مَنَعَ منَ الْكَلاَمِ فِي خَصَائِصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أَحكَامِ النِّكَاحِ، وكَذَا فِي الإِمَامَةِ، ووجهُهُ: أَنَّ ذلكَ قَدِ انقضَى، فلاَ عملَ يَتعَلَّقُ بهِ، وليس فيه من دقيقِ العلمِ ما يقعُ بهِ التدريبُ، فلا وجهَ لتضييعِ الزَّمَانِ برجمِ الظُّنُونِ فيه.

قال الشيخُ أبو عمرو بن الصلاح ـ بعد حكايته ذلك ـ: وهذا غريبٌ مليحٌ. واللهُ أعلمُ.

وقال إمامُ الحرمين: قالَ المُحَقِّقونَ: وَذِكْرُ الخلافِ في مسَائلِ الخصائصِ خبطٌ لاَ فَائِدَةَ فيهِ؛ فإنَّهُ لا يتعلَّقُ بهِ حُكْمٌ ناجزٌ تَمَسُّ الحاجةُ إليهِ، وإنما يجري الخلافُ فيما لاَ (يَجدُ)[2] بُدّاً من إثباتِ حُكمٍ فيهِ؛ فإنَّ الأقيسةَ لاَ مجالَ لهَا، والأحكامُ الخَاصَّةُ تُتَّبَع فيها النُّصوصُ، وما لاَ نصَّ فيهِ، فالخلاف فيه هُجومٌ على الغيبِ من غَيْر فائدةٍ.

---

(١) أي: الشافعي.

(٢) في المطبوع: (نجد).

وقال الشَّيخ أبو زكريا النَّووي[1]: الصَّوابُ: الجزمُ بجوازِ ذلكَ، بل باستحبابهِ. ولو قيلَ بوجوبهِ، لم يكُن بعيداً (إن)[2] لم يمنع منه إجماعٌ. [وَ] رُبَّمَا رأى جاهلٌ بعضَ الخصائصِ ثَابتاً في الصَّحِيحِ، فيعملُ بهِ أَخذاً بأصلِ التَّأسِّي، فوجبَ بيانها لتعرف، (وَلاَ)[3] يُشَارِكهُ فيها، وأيُّ فائدةٍ أعظمُ من هذه؟!. وأمّا ما يقعُ في أثناءِ الخصائصِ ممَّا لا فائدةَ فيهِ اليومَ، فقليلٌ جِدّاً، (لا تخلو أبوابُ الفقه عن (مَسْأَلَةٍ)[4])[5] (التَّدرُّب)[6] ومعرفة الأدلَّة.

وأما جمهورُ الأصحابِ: فلم يُعَرِّجُوا على ما ذكره ابنُ خَيران، وإمامُ الحرمينِ، بل ذكروا ذلك مستقصًى؛ لزيادةِ العلم، لا سيما الإمام أبو العبَّاس أحمد بن أبي أحمد بن القاصِّ الطبري صاحبُ كتابِ «التَّلخِيصِ».

وقد رتَّب الحافظُ أبو بكرٍ البيهقي على كلامهِ في ذلكَ «سُنَنَهُ الكَبِيرَ»[7]، ولكن (فرَّعَ)[8] كثيراً من ذلك على أحاديث فيها نظرٌ، سأذكرها ـ إن شاءَ اللهُ تَعَالَى ـ.

---

(١) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٤٤).

(٢) في المطبوع: (إذ).

(٣) في المطبوع: (فلا).

(٤) في المطبوع: (مثله).

(٥) في نسخة: (ولا تخلو أبواب الفقه عن مسألة التدريب). والمثبت موافق لما في «تهذيب الأسماء واللغات».

(٦) في المطبوع: (للتدرب).

(٧) قال الإمام البيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٣٦): كتاب النكاح جماع أنواع ما خُصّ به رسول الله ﷺ مما شُدد عليه، وأبيح لغيره، على ترتيب أبي العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري صاحب «التلخيص» ﷺ.

(٨) في المخطوط: (فرعوا).

وقد رتَّبوا الكلامَ فيها على أربعةِ أنحاءٍ:

الأوّل: مَا وجبَ عليهِ دونَ غيْرِهِ [٤٢/ ب].

الثَّانِي: مَا حَرُمَ عَلَيْهِ دونَ غَيْرِه.

الثَّالثُ: مَا أُبيحَ لهُ دونَ غيْرِهِ.

فذكروا في كلٍّ منها أحكامَ النِّكاح وغيرها، وقد رأيتُ: أَنْ أُرَتِّبَها على نوعٍ آخرَ أقربَ تناولاً ممَّا ذكروا ـ إِن شاءَ اللهُ تَعالَى ـ، فأقولُ وباللهِ التَّوفيق:

الْخصَائِصُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا اختصَّ بهِ عَنْ سَائِرِ إِخْوَانِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِم أَجْمَعِينَ ـ.

الثَّانِي: مَا اخْتَصَّ بِهِ مِنَ الأَحْكَامِ دُونَ أُمَّتِهِ.

* أمَّا القِسْمُ الأَوَّلُ:

ففي «الصحيحين»[1]: عن جابرِ بنِ عبدِالله بنِ عمروِ بنِ حَرامٍ الأنصاري (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا)[2]، قالَ: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ (مِنْ)[3] مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ، فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ،

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٠٤)، والدارمي (١٣٩٦)، وعبد بن حميد (١١٥٤)، والبخاري (٣٢٨ و٣٥٥ و٤٢٧)، ومسلم (٥٢١) (٣)، والنسائي (١/ ٢٠٩ و٢/ ٥٦).

(٢) في المطبوع: (رضي الله عنه).

(٣) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً».

فقوله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ».

قيلَ: كانَ إذَا هَمَّ بغزوِ قَومٍ، أُرْهِبُوا منهُ قبلَ أن يقدَم عليهم بشهرٍ، ولم يكُن هذا لأحدٍ سواهُ.

وما روي «في صحيح مسلم»[1] في قِصَّةِ نُزُولِ عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ - إِلَى الأَرْضِ، وأَنَّه لا يدركُ نَفَسُهُ كَافراً إلاَّ ماتَ، ونفسُهُ ينتَهي حيثُ ينتهي بصرُهُ، فإنْ كَانَ ذلك صفةً (لم تزل له)[2] من قبل أن يرفع، فليست نظيرَ هَذَا، وإلاَّ، فهو بعد نزوله إلى الأرض أحدُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ - يعني: أنه يحكم بشرعه، ولا يوحَى إليهِ، بخلافها -. واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وأما قوله ﷺ: «وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً».

فمعنى ذلك: في الحديث الذي رواه الإمام أحمدُ في «مسندِهِ»[3]: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا كَانُوا لاَ يُصَلُّونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ، وَإِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كَنَائِسِهِمْ».

وقوله: «وَطَهُوراً».

يعني به: التَّيممَ؛ فإنَّه لَم يكُن في أمَّةٍ قبلنا، وإنما شُرِعَ لهُ ﷺ، ولأُمَّتِهِ؛ تَوْسِعَةً ورحمةً وتخفيفاً.

وقوله ﷺ «وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ».

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٨١)، ومسلم (٢٩٣٧) (١١٠)، وأبو داود (٤٣٢١)، والترمذي (٢٢٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٧)، وفي «فضائل القرآن» (٤٩)، وابن ماجه (٤٠٧٥ و٤٠٧٦) عن النواس بن سمعان، ضمن حديثٍ طويل.

(٢) في المطبوع: (له لم تزل).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٢ رقم ٧٠٦٨) عن عبدالله بن عمرو بن العاص. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٨٤٨٦): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

فكان مَنْ قبلَه إِذَا غنموا شيئاً، أخرجوا منه قسماً، فوضعوه ناحيةً، فتَنْزِلُ نَارٌ منَ السَّمَاءِ فتحرقهُ.

وقوله ﷺ: «وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ».

يريدُ بذلكَ [٤٣/ أ] ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ ـ: المقَامَ المحمودَ الَّذِي يَغبِـطُهُ بِهِ الأَوَّلونَ والآخِرُونَ، والمقامَ الذي يرغب إليهِ الخلقُ كلُّهُم ليشفعَ لهم إلى رَبِهِم؛ ليفصلَ بينهم، ويريحهم من مقامِ المحشرِ، وهيَ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يحيدُ عنها أولو العَزْمِ؛ لِمَا خصَّه اللهُ بِهِ منَ الفضلِ والتَّشريفِ، فيذهبُ [إلى الجنَّة قبل الأنبياءِ.

وقولُ الْخَازِنِ لَهُ: بِكَ أُمِرْتُ] (أَنْ)[1] لاَ أَفْتَحَ لأَحَدٍ قَبْلَكَ[2].

وهذه خصوصية أيضاً ليست إلاَّ لهُ منَ البشرِ كافَّةً، فيدخل الجنَّة، فيشفعُ إلى الله تعالى في ذلك؛ كما جاء في الأحاديثِ الصِّحَاحِ[3].

وهذهِ هيَ الشَّفاعة الأولى الَّتِي يختصُّ بها دون غيرِهِ من الرَّسل.

ثُمَّ تكونُ له بعدها شَفَاعَاتٌ في إنقاذِ من شاء الله من أهلِ الكبائرِ من النَّار من أمته[4]، ولكنَّ الرُّسلَ يشاركونهُ في هذه الشفاعة، فيشفعون في

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٦)، ومسلم (١٩٧) (٣٣٣) عن أنس بن مالك.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٧٦ و٦٩٧٥)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٣)، وابن ماجه (٤٣١٢) عن أنس مطولاً.

(٤) أخرج أحمد (٣/ ٢٠ و٦٣)، وعبد بن حميد (٩٠٣)، والترمذي (٢٤٤٠) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «قد أعطي كل نبيٍّ عطية، فكلٌّ قد تعجلها، وإني أخرت عطيتي شفاعتي لأمتي، وإن الرجل من أمتي ليشفعُ للفئام من الناس، فيدخلون الجنة، وإن الرجل ليشفع للقبيلة، وإن الرجل ليشفع للعصبة، وإن الرجل ليشفع للثلاثة، وللرجلين، وللرجل».

عُصَاةِ أُمَمِهِـمْ، وكذلكَ الملائكـةُ، بل والمؤمنين[1] كما في «الصَّحِيحين»[2] من حديث أبي هريـرة[3]، وأبي سـعيدٍ[4]، فيقـول الله تعـالى: «شَفَعَتِ الْمَلاَئِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ». وذكر الحديث.

وقد استقصى هذه الشفاعات الإمامُ أبو بكر بنُ خزيمةَ في آخر كتـاب «التوحيـد»[5]. وكـذلك أبو بكـر بنُ أبي عاصـمٍ في كتاب «السنة»[6] له، وكذلك هي مبسـوطةٌ بسطـاً حسنـاً في حديثِ الصُّورِ الَّـذِي رواه الطبـراني في «المطولات»[7]، وأبـو موسى المـديني الأصبهاني[8]،

---

(١) في المطبوع والمخطوط: (والمؤمنين). والمثبت هو الصواب ـ والله أعلم ـ.

(٢) في المطبوع: (الصحيح).

(٣) لم أجده عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ١٦ و٩٤)، والبخاري (٧٠٠١)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢)، والنسائي (٨/ ١١٢)، وابن ماجه (٦٠) عن أبي سعيد الخدري مطولاً.

(٥) «التوحيد» لابن خزيمة (من ٤٦٠).

(٦) «السنة» (٧٨٤ ـ ٨٣٢).

(٧) أخرجه الطبراني في «الأحاديث الطوال» (٣٦) عن أبي هريرة.
قال المصنف في «تفسيره» (٣/ ٢٧٦ ـ ٢٨٢): هذا حديثٌ مشهور، وهو غريب جداً، ولبعضه شواهد في الأحاديث المتفرقة، وفي بعض ألفاظه نكارة. تفرد به إسماعيل بن رافع قاص أهل المدينة، وقد اختلف فيه، فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه، ونص على نكارة حديثه غير واحد من الأئمة؛ كأحمـد بن حنبل، وأبي حاتم الرازي، وعمرو بن علي الفلاس. ومنهم من قال فيه: هو متروك. وقال ابن عدي: أحاديثه كلها فيها نظر، إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء.

(٨) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٣٣٩ ـ ٣٤٢) لـ: عبد بن حميد، وعلي بن سعيد في كتاب «الطاعة والعصيان»، وأبي يعلى، وأبي الحسن القطان في «المطـولات»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتـم، والطبراني، وأبي موسى المديني، كلاهما =

وغيرهما[1] ممن صنَّفَ في (الطِّوَالاَتِ)[2].

وقد جمع الوليدُ بنُ مسلمٍ عليه مجلداً[3]، **وقد أفردت إسناده في جزء[4].**

فأما رواية أصحاب الكتب الستة؛ كالصحيحين، (وغيرهما)[5]، فإنّـهُ (كثيراً)[6] ما يقع عندهم اختصارٌ في الحديث، أو تقديمٌ وتأخيرٌ، ويظهرُ ذلك لمن تأمله. واللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ رأيتُ في «صحيح البخاري»[7] شيئاً من ذكر الشَّفَاعة العظمى؛ فإنه قال في كتاب: الزكاة، بَابُ: مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّراً: حدثنا يحيى ابن بكير:

= في «المطولات»، وأبي الشيخ في «العظمة»، والبيهقي في «البعث والنشور».
وقال المصنف في «البداية» (٢/ ٢٢٤): وقال الحافظ أبو موسى المديني بعد إيراده له بتمامه: وهذا الحديث، وإن كان فيه نكارة، وفي إسناده من تكلم فيه، فعامة ما يروى مفرقاً من أسانيد ثابتة، ثم تكلم على غريبه.

(١) أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٦٦٩) عن أبي هريرة.

(٢) في المطبوع: (صنف في المطولات).

(٣) قال المصنف في «تفسيره» (٣/ ٢٧٦ ـ ٢٨٢): وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول: إنه رأى للوليد بن مسلم مصنفاً قد جمع فيه كل الشواهد لبعض مفردات هذا الحديث. فالله أعلم.

(٤) قال المصنف في «تفسيره» (٣/٢٧٦ ـ ٢٨٢): وقد اختلف عليه في إسناد هذا الحديث على وجوه كثيرة، قد أفردتها في جزءٍ على حدة، وأما سياقه فغريب جداً. ويقال: إنه جمعه من أحاديث كثيرة، وجعله سياقاً واحداً، فأنكر عليه بسبب ذلك. . .

(٥) في المطبوع: (وغيرها).

(٦) في المخطوط (كثير).

(٧) أخرجه البخاري (١٤٠٥ و١٤٧٥).
وأخرجه أحمد (٢/ ١٥ و٨٨)، وعبد بن حميد (٨٢٨)، ومسلم (١٠٤٠) (١٠٣)، والنسائي (٥/ ٩٤) عن ابن عمر مختصراً.

حدثنا الليث، عن عبيدالله بن أبي جعفرٍ، قال: سمعت حمزة بن عبدالله بن عمر، قال: سمعت عبدالله بن عمر ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ»**. وقال: **«إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ مُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ»**. [و] زاد عبدالله ابن يوسف: حدثني الليث، عن أبي جعفرٍ: **«فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ** [٤٣/ ب]**، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ مَقاماً مَحْمُوداً، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ»**.

فهذه هي الشفاعة العُظْمَى الَّتِي يَمْتَازُ بها عن جميعِ الرُّسل أُولِي العَزْمِ، بعدَ أن يُسألَ كلُّ واحدٍ منهم أن يقوم فيها، فيقولُ: لَسْتُ هُنَاكُم، اذْهَبُوا إِلَى فُلاَنٍ، فَلاَ يَزَالُ النَّاسُ مِنْ رَسُولٍ إلى رسولٍ حتَّى يَنْتَهُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فيقولُ: **«أَنَا لَهَا»**[1]. فَيَذْهَبُ فَيَشْفَعُ فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ كُلِّهِمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى؛ ليفصِلَ بينهم، ويريحَ بعضَهُم من بعضٍ.

(ثُمَّ له بعدَ ذلك شفاعاتٌ أُخَرُ: منها أربعٌ)[2]:

في إنقاذِ خلقٍ ممن أُدخلَ النَّارَ، ثُمَّ هُوَ أَوَّلُ شَفِيعٍ في الجنَّةِ؛

كما رواه الإمام أحمد في «مسنده»[3]: عنِ المُخْتَارِ بنِ فُلفُلٍ، عن أنسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ فِي الْجَنَّةِ»**.

وهوَ شفيعٌ في رفعِ درجاتِ بعضِ أهلِ الجنَّةِ، وهذه الشَّفَاعَةُ اتَّفَقَ عليها

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٦) عن أنس.

(٢) في نسخة من المطبوع: (ثم له بعد ذلك شفاعات أربع أخر، منها).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٤٠)، ومسلم (١٩٦) (٣٢).

أهلُ السُّنَّةِ والمعتزلة، ودليلُها:

ما في «صحيح البخاري»[1]: من رواية أبي موسى: أَنَّ عَمَّهُ أبا عامرٍ لَمَّا قُتِلَ بِأَوْطَاسٍ، قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ، وَاجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ»**.

وقالَ ـ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ـ لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الأَسَدِ: **«اللَّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَتَهُ»**[2].

وسنفردُ ـ إن شاء الله تعالى ـ في الشَّفَاعَةِ جُزْءاً لبيانِ أقسامها، وتعدادها، وأدلة ذلك ـ إن شاء الله تعالى ـ.

وأما قوله ﷺ: **«وَكَانَ النَّبِـيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ [خَاصَّةً]، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»**.

فمعناهُ في الكتابِ العزيزِ:

وهو قوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْۖ﴾[إبراهيم: ٤].

وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾[فاطر: ٢٤].

فكان النَّبِـيُّ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَنَا لاَ يُكَلَّفُ من أداءِ الرِّسالةِ إلاَّ ما يدعو به قومه إلى الله.

وأَمَّا مُحَمَّدٌ ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ ـ، فَقَال اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٤ و٤٠٦٨ و٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨) (١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٤٦ تحفة) عن أبي موسى.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩٧)، ومسلم (٩٢٠) (٧)، وأبو داود (٣١١٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٣/ ١٨٢٠٥ تحفة)، وابن ماجه (١٤٥٤) عن أم سلمة.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[الأعراف: ١٥٨].

وقال تعالى: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾[الأنعام: ١٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾[هود: ١٧].

وقال تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَـٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾[آل عمران: ٢٠].

وفي آيٍ كثيرٍ منَ القُرْآنِ تدلُّ على عمومِ رِسَالَتِهِ إلى الثَّقَلَينِ، فأمره الله تعالى أن ينذر جميعَ خلقه، إنسَهم وجِنَّهم، وَعَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، فقام - صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ - بمَا أمر، وبَلَّغَ عَنِ اللهِ رِسَالَتَهُ.

وَمِنْ خَصَائِصِهِ [٤٤/ أ] عَلَى إخْوَانِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - أَنَّهُ:

أَكملُهم، وسيِّدُهم، وخطِيبُهُم، وإمَامُهُم، وَخَاتَمَهُم، وليسَ نبيٌّ إلاَّ وقد أُخِذَ عليهِ الميثاقُ لَئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وهوَ حيٌّ، ليؤمِنَنَّ بهِ ولينْصُرَنَّهُ، وأُمر أن يأخذ على أمَّتِهِ الميثاقَ بذلكَ.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَـٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

يَقُولُ تَعَالَى: مَهْمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ، ثُمَّ جاءكُم رَسُولٌ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ، فَعَلَيْكُمْ: الإِيمَانُ بِهِ وَنُصْرَتُهُ.

وإذا كان هذا الميثاقُ شاملاً لكلٍّ منهم، تضمَّن أخذهُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ من جميعهم، وهذه خصوصية ليست لأحدٍ منهم سواهُ.

ومن ذلك: أنَّه ﷺ ولد مَسْرُوراً [مَخْتُوناً]، كما وردَ في الحديث

الذي جاء من طُرُقٍ عديدةٍ، لكنها غريبةٌ[1].

وقد قيل: إنه شاركهُ فيها غيرهُ من الأنبياء. كما ذكره أبو الفرج (ابن)[2] الجوزي في كتاب «تلقيح الفهوم»[3].

ومن ذلكَ: أنَّ معجزة كلِّ نبيٍّ انقضت معه. ومعجزتهُ ﷺ بَاقِيَةٌ بعده إلى ما شاء الله، وهُوَ: **الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ الْمُعْجِزُ لَفْظُهُ** ومعناهُ، **الَّذِي تَحَدَّى الإِنْسَ والجنَّ** أن يأتوا بمثلهِ، فعجزوا، (ولن)[4] يمكنهم ذلك أبداً إلى يوم القيامةِ.

ومن ذلكَ: أنَّه ﷺ أُسْرِيَ به إلى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، ثُمَّ رجعَ إلى مَنْزله في لَيلةٍ واحدةٍ، وهذه من خصائصه ﷺ، إلاَّ أن يكون في الحديثِ من قوله بحيثُ يقولُ جبريلُ للبراقِ ـ حينَ جمحَ لما أراد ﷺ أن يركبه ـ: **«اسْكُنْ، فَوَاللهِ! مَا رَكِبَكَ خَيْرٌ مِنْهُ»**[5].

---

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٥٧٧) عن ابن عباس، بلفظ: ولد النبي مختوناً مسروراً.
وقال الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٠٢): وقد تواترت الأخبار: أن رسول الله ﷺ ولد مختوناً مسروراً. وتعقبه الذهبي، فقال: ما أعلم صحة ذلك، فكيف يكون متواتراً؟!
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١/ ٦٤)، والبيهقي في «دلائله» (١/ ١١٤) عن العباس.

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) هو كتاب: **«تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير»**.

(٤) في المخطوط: (ولم).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ١٦٤) عن أنس. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٣٩) لابن جرير، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل» من طريق عبد الرحمن ابن هاشم بن عتبة، عن أنس.
وأخرج الترمذي (٣١٣١) عن أنس: أن النبي ﷺ أتي بالبراق ليلة أسري به ملجماً مسرجاً، فاستصعب عليه. فقال له جبريل: أبمحمد تفعل هذا؟! فما ركبك أحدٌ أكرم على الله منه. قال: فارفضَّ عرقاً. قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وكذا قوله في الحديث: **«فَرَبَطْتُ الدَّابَّةَ فِي الْحَلْقَةِ الَّتِي كَانَتْ تَرْبُطُ بِهَا الأَنْبِيَاءُ»**[١].

ما يدلُّ: على أنه قد [كان] يُسْرى بِهِمْ، إِلاَّ أَنَّا نعلمُ: أنه ﷺ (لَمْ)[٢] يشاركهُ أحدٌ منهُم (في)[٣] المبالغة في التقريب والدُّنوِّ منهُ، للتَّعظيمِ.

وَلِهَذَا: كَانَت مَنْزِلَتُهُ في الجَنَّةِ أَعْلاَهَا مَنْزِلة، وأقربَها إلى العرش؛ كما جاء في الحديث: **«ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا [هُوَ]»**[٤] (فَصَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[٥].

ومن ذلكَ: أَنَّ أُمَّتَهُ إذا اجتمعت على قولٍ واحدٍ في الأحكام الشَّرعيَّة، كانَ قولُها ذلكَ مَعْصُوماً منَ الخطإِ، بَل يكونُ اتِّفَاقُها ذلكَ صَوَاباً وحَقّاً [٤٤/ ب]؛ كما قُرِّرَ [ذلك] في كُتُبِ الأُصُولِ، وهذه خُصُوصِيَّةٌ لَهُمْ

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٤٨)، ومسلم (١٦٢) (٢٥٩) عن أنس.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٤٢) لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل»، وابن عساكر، عن أبي سعيد الخدري.

و(٤/ ١٤٨) لأبي يعلى، وابن عساكر، عن أم هانىء.

و(٤/ ١٤٩) لابن سعد، وابن عساكر عن عبدالله بن عمر، وأم سلمة، وعائشة، وأم هانىء، وابن عباس.

(٢) في المطبوع: (لن).

(٣) في المخطوط: (من).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٨)، وعبد بن حميد (٣٥٤)، ومسلم (٣٨٤) (١١)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤)، والنسائي (٢/ ٢٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٥)، وفي «الكبرى» (١٥٦٨ تحفة)، وابن خزيمة (٤١٨) عن عبدالله ابن عمرو بن العاص.

(٥) في المطبوع: (ﷺ).

بسببِـهِ، لم تبلغنا عن أمَّةٍ منَ الأُمَّمِ قبلها.

ومن ذلكَ: أنَّه ﷺ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ[1].

ومن ذلكَ: أنَّهُ ـ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ـ إِذَا صُعِقَ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَكُونُ هُوَ أَوَّلَهُمْ إِفَاقَةً؛

كما أخرجاه في «الصحيحين»[2]: من حديث أبي هريرة ﷺ فِي قِصَّةِ اليَهُودِيِّ لما قال: لاَ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرَافَعَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «لاَ تُفَضِّلُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى بَاطِشاً بِقَائِمَةِ الْعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي: أَفَاقَ قَبْلِي، (أَوْ)[3] كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللهُ».

وفي روايةٍ: «أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ»[4].

وقد حمل بعضُ من تكلم على هذا الحديث هذه الإفاقة على القيام من القبرِ.

(وغيرهُمْ)[5] في ذلكَ: ما وقعَ في بَعضِ روايات البخاري[6]: من حديث

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٢)، ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٢) عن أبي سعيد الخدري.
وأخرجه أبو داود (٤٦٧٣) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤١١ و٦١٥٢ و٦١٥٣)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦٠) و(١٦١).

(٣) في المطبوع: (أم).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٦٢) عن أبي سعيد بلفظ المصنف. و(٢٢٨١) عن أبي سعيد الخدري بلفظ: «أم حوسب بصعقة الأولى».
وأخرجه مسلم (٢٣٧٤)(١٦٢) عن أبي سعيد الخدري بلفظ: «أو اكتفي بصعقة الطور».

(٥) في المطبوع: (وغيره).

(٦) أخرجه البخاري (٤٣٦٢).

يحيى بن عمرو (المديني)[1]، عن أبي سعيدٍ ﷺ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«لاَ تُخَيِّرُونِي عَلَى الأَنْبِيَاءِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي: أَكَانَ مِمَّنْ صُعِقَ، أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَتِهِ الأُولَى؟»**. وهذا اللَّفظُ مُشكِلٌ.

والمحفوظُ: روايةُ البخاريِ[2]: عن يحيى بنِ قزعةَ، عن إبراهيمَ ابنِ سعد، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ، وعبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة. فذكرَ قصّة اليهوديّ إلى أن قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ **«لاَ تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى؛ فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأُصْعَقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى»**. وذكر الحديثَ.

فهذا نَصٌّ صريحٌ لا يحتمل تأويلاً: أنَّ هذه الإفاقة عن صَعقٍ لاَ عن موتٍ، وهذا حقيقةُ الإفاقة، ثُمَّ مَن تأمل قوله: **«فَلاَ أَدْرِي: أَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ»**. جزمَ بهذا، والله سبحانه وتعالى أعلمُ.

ومن ذلكَ: أنَّه صاحِبُ اللِّوَاءِ الأعظمِ يَومَ القِيامَةِ، ويُبعَثُ هُو وأمَّتُه على نَشَزٍ منَ الأرضِ دونَ سائرِ الأُمَمِ، يأذنُ اللهُ لهُ ولَهُم بالسُّجود في المحشرِ دونَ سائرِ الأُمم؛ كما رواه ابن ماجه[3]: عن جبارة بن المغلس الحمَّاني: حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور [٤٥/أ]، عن أبي بردةَ، عن أبيه أبي موسى، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا جَمَعَ اللهُ الْخَلاَئِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَذِنَ لأُمَّةِ مُحَمَّدٍ فِي السُّجُودِ، فَيَسْجُدُونَ لَهُ طَوِيلاً، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعُوا رُؤُوسَكُمْ؛ فَقَدْ جَعَلْنَا (عَدُوَّكُمْ)[4] فِدَاءَكُمْ مِنَ النَّارِ»**.

---

(١) في المطبوع: (المدني).
(٢) أخرجه البخاري (٧٠٣٤).
(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٩١) بإسنادٍ ضعيف.
(٤) في المطبوع: (عدتكم) خطأ.

وجبارة: ضعيفٌ.

وقد صَحَّ من غير وجهٍ[1]: **أَنَّهم أوَّلُ الأممِ يُقْضَى بينهم يومَ القيامةِ.**

ومن ذلكَ: أنَّه صاحبُ الحوضِ المورودِ؛

وقد روى الترمذي[2]، وغيره[3]: «**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضاً**».

ولكن نعلم أنَّ حوضهُ ﷺ أعظمُ الحِيَاضِ، وأكثَرُهَا وارداً[4].

ومن ذلكَ: أنَّ البلدَ الَّذي بُعِثَ فيهِ أشرفُ بقاعِ الأرضِ، ثُمَّ مُهَاجَرُهُ[5] على قول الجمهورِ.

وقيل: إنَّ مُهاجَرَهُ أفضلُ البقاعِ؛ كما هوَ مأثورٌ عن مالكِ بن أنسٍ ـ رحمه الله ـ وجمهور أصحابه. وقد حكى ذلك: عِيَاضٌ[6] السَّبْتِي، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه[7]. واللهُ أعلمُ.

---

(١) أخرج ابن ماجه (٤٢٩٠) عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن آخر الأمم، وأول من يحاسَب. يقال: أين الأمة الأمية ونبيها؟ فنحن الآخرون الأولون».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٤٣) عن سمرة بن جندب.

(٣) قال الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (١٠/ ٤٩٧): ورواه ابن أبي الدنيا من مرسل الحسن، وزاد: «وهو قائم على حوضه، بيده عصاً يدعو من عرف من أمته، ألا وإنهم يتباهون أيهم أكثر تبعاً، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً».

(٤) أخرج عبد بن حميد (٩٠٤)، وابن ماجه (٤٣٠١) عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ قال: «إن لي حوضاً، ما بين الكعبة وبيت المقدس، أبيض مثل اللبن، آنيته عدد النجوم، وإني لأكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة».

(٥) أخرج الطبراني في «الكبير» (١٠٠٤٦) عن ابن مسعود، قال: أخبرنا رسول الله ﷺ عن صفته في التوراة: «عبدي أحمدُ المختار، مولده بمكة، ومهاجَرُهُ بالمدينة ـ أو قال: طيبة ـ، أمّتهُ الحَمَّادون لله على كل حال». وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠١٨): رواه الطبراني، وفيه: من لم أعرفهم.

(٦) في «الشفا» (٢/ ٦٨١).

(٧) قال السيوطي في «الحجج المبينة في التفضيل بين مكة والمدينة» (ص٣٨) بتحقيق شيخنا عبدالله محمد الدرويش: وذهب مالك وجماعة إلى أن المدينة أفضل، وروي عن عمر رضي الله عنه.

ونُقِلَ الاتِّفاقُ: على أنَّ قبرَهُ الَّذي ضَمَّ جسدَهُ بعد موتِهِ أفضلُ بقاعِ الأرضِ.

وقد سبقه إلى حكايةِ هذا الإجماع: القاضي أبو الوليد الباجي، وابنُ بطّال، وغيرُهما.

وأصلُ ذلكَ: مَا رُوِيَ[1]: أنَّهُ لَمَّا ماتَ ﷺ، اختَلَفُوا فِي مَوْضعِ دفْنِهِ.

فقيلَ: بالبقيع.

وقيلَ: بمكة.

وقيلَ: بِبَيتِ المقدس.

فقال أبو بكرٍ رضي الله عنه: إِنَّ اللهَ لَمْ يَقْبِضْهُ إِلاَّ فِي أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَيْهِ[2]. [و]

---

(١) ذكر ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣) عن عبد الرحمن بن سعيد ابن يربوع، قال: لما توفي النبي ﷺ، اختلفوا في موضع قبره، فقال قائل: في البقيع، فقد كان يُكثر الاستغفار لهم. وقال قائل: عند منبره. وقال قائل: في مُصَلاَّه، فجاء أبو بكر فقال: إن عندي من هذا خبراً وعلماً، سمعت النبي ﷺ يقول: «ما قُبِضَ نبيٌّ إلاَّ دُفنَ حيثُ تُوفِّيَ» وانظره في: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٢٦٣)، و«أنساب الأشراف» للبلاذري (١/ ٥٧٣)، و«تاريخ الإسلام» (ص٥٨٠ سيرة).

(٢) ذكر الذهبي في «تاريخه» (ص٥٧٩ سيرة): عن سالم بن عبيد ـ وكان من أصحاب الصفة ـ، قال: هل ندفن رسول الله ﷺ؟ وأين يُدفن؟ فقال أبو بكر: حيث قبضه الله؛ فإنه لم يقبض روحه إلا في مكانٍ طيّبٍ، فعلموا أنه كما قال.
أخرج الترمذي (١٠١٨)، وفي «الشمائل» (٣٨٩) عن عائشة، قالت: لما قبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه. فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ما نسيته، قال: «ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه». ادفنوه في موضع فراشه.
وأخرج أحمد (١/ ٧) عن عبد العزيز بن جريج: أن أصحاب النبي ﷺ لم يدروا أين يقبرون النبي ﷺ حتى قال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يقبر نبي إلا حيث يموت». فأخروا فراشه، وحفروا له تحت فراشه. =

ذكره: عبد الصمد بنُ عساكر في كِتَابِ «تُحْفَةِ الزَّائِرِ». ولم أرهُ بإسنادٍ.

ومن ذلكَ: أنَّهُ لَمْ يكُن ليورثَ بعد موته. كما رواهُ: أبو بكرٍ[1]، وأبو هريرةَ[2] ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، عنه ﷺ: أنَّهُ قَالَ: «لا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»[3]. أخرجاهُ من الوجهين.

ولكن: روى الترمذي[4] بإسنادٍ جَيِّدٍ في غير «الجامع»: عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ: أَنَّهُ ﷺ قالَ: «نَحْنُ مَعْشَرَ الأَنْبِـيَاءِ لاَ نُورَثُ».

فعلى هذا: (يكونونَ قد اشتركوا)[5] في هذِهِ الصِّفَةِ دونَ بقيَّةِ المُكَلَّفِينَ.

= وأخرج الحاكم (٣/ ٣) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللّهمّ إنك أخرجتني من أحب البقاع إليّ، فأسكني أحبَّ البلاد إليك، فأسكنه الله المدينة». قال الحاكم: ومسنده مدنيون في بيت أبي سعيد المقبري. قال العجلوني في«كشف الخفاء» (٥٥٥): وفي سنده: عبدالله بن أبي سعيد المقبري ضعيف جداً. قال ابن عبد البر: لا يختلف أهل العلم في نكارته ووضعه. وقال ابن حزم: هو حديث لا يسند، وإنما هو مرسلٌ من جهة محمد بن الحسن بن زبالة، وهو هالك. أقول: وانظره في «الحجج المبينة في التفضيل بين مكة والمدينة» للسيوطي (ص٤١) بتحقيق شيخنا.

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤ و٦ و١٠)، والبخاري (٢٩٢٦ و٣٥٠٨ و٣٨١٠ و٣٩٩٨ و٦٣٤٦)، ومسلم (١٧٥٧) (٤٩) و(١٧٥٨) (٥١) و(١٧٥٩) (٥٢) و(٥٤)، وأبو داود (٢٩٦٨ و٢٩٧٠)، والنسائي (٧/ ١٣٢).

وأخرج أحمد (١/ ١٣ و٢٣٥٣)، والترمذي (١٦٠٨ و١٦٠٩)، وفي «الشمائل» (٤٠٠) عن أبي هريرة، قال: جاءت فاطمة إلى أبي بكر، فقالت: من يرثك؟ قال: أهلي وولدي، قالت: فمالي لا أرث أبي؟ فقال أبو بكر: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «لا نورث». ولكني أعول من كان رسول الله ﷺ يعوله، وأنفق على من كان رسول الله ﷺ ينفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٦١) (٥٦).

(٣) وأخرجه البخاري (٣٨٠٩) عن عمر.

(٤) أخرجه أحمد (١/ ١٣ و٢/ ٣٥٣)، والترمذي (١٦٠٨ و١٦٠٩)، وفي «الشمائل» (٤٠٠) عن أبي بكر الصديق.

(٥) في المخطوط: (يكونوا قد اشتركنا).

فَصْلٌ

ومِمَّا يشترك فيه هُوَ وَالأَنْبِـياءِ

أنَّه ﷺ كَانَ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلاَ يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الأَنْبِيَاءُ[1].

وجاءَ في «الصحيح»[2]: «تَرَاصُّوا فِي الصَّفِّ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

فحملهُ كثيرٌ على ظاهره. واللهُ أعلمُ.

وقال أبو نصرِ بنُ الصَّبَّاغِ: كَانَ يَنْظُرُ مِنْ وَرَائِهِ كَمَا يَنْظُرُ مِنْ قُدَّامِهِ.

ومعنى ذلك: التَّحَفُّظُ وَالْحِسُّ [٤٥/ ب].

وجاء في حديثٍ رواه أبو يعلى المَوْصِلي في «مسنده»: عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعاً: «الأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ»[3].

* **الْقِسْمُ الثَّانِي**: مِنَ الْخَصَائِصِ مَا كَانَ مُخْتَصّاً بِهِ دُونَ أُمَّتِهِ، وَقَدْ يُشَارِكُهُ فِي بَعْضِـهَا الأَنْبِيَاءُ.

وهذا هُوَ المقصودُ الأَوَّلُ، فَلْنَذْكُرْهُ مُرَتَّباً عَلَى أَبْوَابِ الفِقْهِ:

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٨ و٨٢١)، ومسلم (٧٦٣) (١٨٦) عن ابن عباس.
وأخرجه البخاري (١٠٩٦ و١٩٠٩ و٣٣٧٦)، ومسلم (٧٣٨) (١٢٥) عن عائشة.
وأخرجه البخاري (٣٣٧٧ و٧٠٧٩) عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧ و٧١٨)، ومسلم (٤٣٤) (١٢٥) عن أنس.
وأخرجه مسلم (٤٢٤) (١٠٩) عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣٤٢٥)، والبزار (٢٣٣٩). وقال الهيثمي في «المجمع» (١٣٨١٢): رواه أبو يعلى، والبزار، ورجال أبي يعلى ثقات.

كِتَابُ الإِيمَانِ

فَمِنْ ذَلِكَ: أنَّه كان مَعصوماً في أقوالِهِ وأفعالِهِ، لاَ يجوزُ عليهِ التَّعَمُّدُ، ولاَ الخطأُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بأداءِ الرِّسَالَةِ، ولاَ (يُقَرُّ)(1) فيبقى عليه، فلاَ ﴿يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤].

فلهذا:

قال كَثيرٌ منَ العُلماءِ: لَم يكُن لهُ الاجتهادُ؛ لأنَّه قَادرٌ على النَّصِّ.

وقال آخرونَ: بَل لَهُ أَن يجتهدَ، ولكن لا يجوزُ عليهِ الخطأُ.

وقال آخرونَ: بَل لاَ يُقَرُّ عليهِ.

فعلى الأقوالِ كُلِّهَا: هُوَ وَاجِبُ [العِصْمَةِ](2)، لاَ يُتَصَوَّرُ استمرارُ الخطأِ عليه؛ بخلافِ سَائِرِ أُمَّتِهِ؛ فإنه يجوزُ ذلك كُلُّه على كلٍّ منهم مُنفرداً.

فأمّا إذا اجتمعوا كلُّهم على قولٍ واحدٍ، فلا يجوزُ عليهم الخطأُ ـ كما تقدم ـ.

ومن ذلكَ: ما ذكرهُ أبو العبَّاس بنُ القاصِّ: أنَّهُ كُلِّفَ وحدَهُ منَ العِلمِ

---

(١) في المخطوط: (يقرها).

(٢) ما بين: [ ] زيادة من المطبوع.

ما كُلِّفَ النَّاسُ بأجمعهم، واستشهد البيهقيُّ[1] على ذلكَ: بحديثِ ابن عمر ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، عن رسول الله ﷺ، قالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُتِيتُ بِقَدَحٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ». قَالُوا: فَمَا أَوَّلتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمَ» رواه مسلم[2].

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى مَا لاَ يَرَى النَّاسُ حَوْلَهُ؛

ففي «الصحيح»[3]: عن عائشةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلاَمَ». (قَالَت)[4]: وعليه السلام يَا رَسُولَ اللهِ، تَرَى مَا لاَ نَرَى؟!.

وَعَنْهَا: فِي حَدِيثِ الكُسُوفِ الَّذِي في «الصحيحين»[5]: «وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً».

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٤٩) عن ابن عمر.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٨٣ و١٠٨ و١٣٠ و١٤٧ و١٥٤)، والدارمي (٢١٦٠)، والبخاري (٨٢ و٣٤٧٨ و٦٦٠٤)، ومسلم (٢٣٩١) (١٦)، والترمذي (٢٢٨٤ و٣٦٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٠٠ تحفة)، وفي «فضائل الصحابة» (٢٢)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (١٢٠) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٥٥ و١١٢ و١٥٠ و٢٠٨)، والدارمي (٢٦٤١)، وعبد ابن حميد (١٤٨٠)، والبخاري (٣٠٤٥ و٣٥٥٧ و٥٨٩٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٢٧ و١٠٣٦ و١١١٦)، وأبو داود (٥٢٣٢)، والترمذي (٢٦٩٣ و٣٨٨٢)، والنسائي (٧/ ٦٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣٧٥ و٣٧٦ و٣٧٧)، وابن ماجه (٥٢٣٢).

(٤) في المطبوع: (فقالت).

(٥) أخرجه أحمد (٦/ ٣٢ و١٦٤ و١٦٨)، والدارمي (١٥٣٧)، والحميدي (١٨٠)، والبخاري (٩٩٧)، ومسلم (٩٠١) (١)، وأبو داود (١١٩١)، والنسائي (٣/ ١٣٢).

وقال البيهقي[1]: (حدثنا أبو عبدالله الحافظ)[2]: (حدثنا)[3] محمد ابن علي بن دحيم: حدثنا أحمد بن حازم الغفاري: حدثنا عبيدالله بن موسى: (حدثنا)[4] إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهدٍ، عن مورق، عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قالَ: قرأَ رسولُ اللهِ ﷺ: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١] حتَّى ختَمَهَا، ثُمَّ قالَ: **«إنِّي أرَى مَا لاَ ترَوْنَ، وأَسْمَعُ مَا لاَ تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ، وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضعُ قَدْرِ أُصْبُعٍ إلاَّ مَلَكٌ وَاضعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِداً للهِ، وَاللهِ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ [٤٦/ أ] بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَى اللهِ»**. وَاللهِ! لَوَدِدْتُ أَنِّي شَجَرَةٌ تُعْضَدُ. رواه ابن ماجه[5].

قال البيهقي: يقالُ: إنَّ قولهُ: **شَجَرَةٌ تُعْضَدُ** مِن قولِ أَبي ذرٍّ. واللهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ اللهَ أَمَرَهُ أَنْ يَخْتَارَ الآخِرَةَ عَلَى الأُولَى[6]، وكانَ يَحْرُمُ

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٥٢).

(٢) في المخطوط: (حدثنا الحكم). وفي المطبوع: (أخبرنا الحكم) غير موجود في «سنن البيهقي». والمثبت هو الموجود فيه.

(٣) في المطبوع: (أخبرنا).

(٤) في المطبوع: (أخبرنا).

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ١٧٣)، والترمذي (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠)، ثلاثتهم عن إسرائيل، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد، عن مورق العجلي، به.

(٦) لقوله تعالى: ﴿وَلَلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الضحى: ٤].

عَلَيْهِ أَنْ يَمُدَّ عَينيهِ إِلَى ما مُتِّعَ بهِ المترفونَ من أهلِ الدُّنيا[1]، وَدَلِيلُهُ من الكِتَابِ العَزِيزِ ظَاهِرٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمْ يكن له تَعَلُّمُ الشِّعْرِ.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَـٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [يس: ٦٩].

وعن عَبْدِاللهِ بنِ (عَمْرٍو)[2] ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أُبَالِي مَا (أَبِيتُ)[3] إِنْ (أَنَا)[4] شَرِبْتُ تِرْيَاقاً، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي» رواه أبو داود[5].

فلهذا قال أصحابنا: كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ تَعَلُّمُ الشِّعْرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمْ يكن يُحْسِنُ الْكِتَابةَ.

قالوا: وقد كان يحرُم عليه ذلك.

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

---

(١) لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [طه: ١٣١].

(٢) في المخطوط: (عمر) خطأ.

(٣) في المطبوع: (أتيت).

(٤) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٧ و٢٢٣)، وأبو داود (٣٨٦٩)، والبيهقي في «سننه» (٩/ ٣٥٥) عن عبدالله بن عمرو بن العاص. وهو حديث كما في «الجامع الصغير» (٧٧٩٩).

وقد زعم بعضهم: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى تَعَلَّمَ الكِتَابة. وهذا قولٌ لاَ دليلَ عليهِ، فهوَ مردودٌ؛

إلاَّ ما رواه البيهقي[1]، من حديث: أبي عقيل يحيى بن المتوكل، عن مجالد، عن عون بن عبدالله، عن أبيه قال: لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى كَتَبَ وَقَرَأَ. وقال مجالدٌ: فذكرت ذلكَ للشعبي، فقالَ: قَدْ صَدَقَ. (قَدْ)[2] سمعتُ من أصحابنا يذكرون ذلك.

[و] يحيى هذا: ضعيفٌ.

ومجالدٌ: فيه كلامٌ.

وهكذا ادَّعَى بعضُ علماء (الْمَغْرِبِ)[3]: أَنَّهُ كَتَبَ ﷺ صُلْحَ الْحُدَيْبِيَةِ، فأُنكر ذلك عليه أشدَّ الإنكار، وتُبُرِّىءَ من قائلهِ على رؤوسِ المنابرِ، وعملوا فيه الأشعارَ؛

وقد غره في ذلك: ما جاء في بعض روايات البخاري[4]: فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَتَبَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللهِ».

وقد عُلِمَ: أنَّ المقيدَ يقضي على المطلقِ.

ففي الرواية الأخرى[5]: «فَأَمَرَ عَلِيّاً فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ

(١) أخرجه البيهقي في«سننه» (٣/ ٤٣ ـ ٤٤) بلفظ أوله: ما مات... وقال في آخره: فهذا حديثٌ منقطع، وفي رواته جماعة من الضعفاء والمجهولين. والله تعالى أعلم.

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) في المخطوط: (العرب).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٥٢ و٢٦٩٩) عن البراء.

(٥) أخرجه البخاري (٣٠١٣ و٤٠٠٥)، ومسلم (١٧٨٣) (٩٢) عن البراء.
وأخرجه مسلم (١٧٨٤) (٩٣) عن أنس.

مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللهِ ﷺ».

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الكَذِبَ عَلَيهِ لَيسَ كَالْكَذِبِ عَلَى غَيرِهِ.

فقد تواترت عنه ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ ـ: **«أَنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**. روي هذا الحديث من طريق: نيف وثَمَانين صحابياً [٤٦/ ب]:

فهو في **«الصحيحين»**: من حديث عَلِيٍّ[١]، وأنسٍ[٢]، وأبي هريرةَ[٣]، والمغيرة بن شعبة[٤].

وعندَ **البخاري** من رواية: الزُّبير بن العوام[٥]، وسَلَمة بن الأكوع[٦]، وعبدِالله بنِ عمرٍو[٧]، ولفظه: **«بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**.

وفي **«مسند أحمد»**: عن عُثْمَان[٨]، وعمر[٩]، وأبي سعيدٍ[١٠]، وواثلة

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨)، ومسلم (٢)، وابن حبان (٣١).

(٣) أخرجه البخاري (١١٠ و٥٨٤٤)، ومسلم (٣) (٣).

(٤) أخرجه البخاري (١٢٢٩)، ومسلم (٤) (٤).

(٥) أخرجه البخاري (١٠٧).

(٦) أخرجه البخاري (١٠٩).

(٧) أخرجه البخاري (٣٢٧٤).

(٨) أخرجه أحمد (١/ ٧٠) بلفظ: «من تعمد علي كذباً، فليتبوأ بيتاً في النار». و(١/ ٦٥) بلفظ: «من قال عليّ ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار».

(٩) أخرجه أحمد (١/ ٤٦) بلفظ: «من كذب علي، فهو في النار».

(١٠) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩ و٤٤)، ومسلم (٣٠٠٤) (٧٢)، وابن ماجه (٣٧).

ابن الأسقع[1]، وزيدِ بنِ أرقمَ[2].

وعندَ التِّرمذِي: عن ابن مسعودٍ[3].

ورواه ابن ماجه: عن جابرٍ[4]، وأبي قتادة[5].

وقد صَنَّفَ فيه جماعةٌ منَ الحُفَّاظِ؛ كإبراهيم الحربي، ويحيى بن صاعدٍ، والطبراني، والبزار، وابن منده، وغيرهم من المتقدمين.

وابن الجوزي، ويوسف بن خليل من المتأخرين.

وصرَّح بتواترهِ: ابن الصلاح، والنووي. وغيرهما من حفاظ الحديث.

وهوَ: الحقُّ.

فلهذا: أجمع العلماءُ على كُفْرِ مَنْ كَذَبَ عَلَيهِ مُتَعَمِّداً مُسْتَجِيزاً لذلك.

* واختلفوا في المتعمد فقط:

فقال الشيخ أبو محمد[6]: يكفُرُ أيضاً. وخالفهُ الجمهورُ.

ثُمَّ لو تاب، فهل تقبل روايته؟ على قولين:

فأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو بكر الحميدي، قالوا:

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٦) بلفظ: «إن من أعظم الفِرى أن يدَّعي الرجل إلى غير أبيه، أو يري عينه ما لم تر، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل». و(٣/ ٤٩٠ و٤٩١) بلفظ: «... أو يقول: سمعني، ولم يسمع مني».

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٦٦).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٢ و٤٠٥ و٤٥٤)، والترمذي (٢٦٥٩).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٠٣)، والدارمي (٢٣٧)، وابن ماجه (٣٣).

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ٢٩٧ و٣١٠)، والدارمي (٢٤٣)، وابن ماجه (٣٥).
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٤) عن أبي قتادة أيضاً بلفظ: «من كذب علي، فليسهّل لجنبه مضجعاً من النار». وجعل رسول الله ﷺ يقول ذلك، ويمسح الأرض بيده.

(٦) هو: عبدالله بن يوسف والد إمام الحرمين.

لاَ تُقْبَلُ؛ لقوله ﷺ: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١).

قالوا: ومعلومٌ: أنَّ من كذبَ على غيرِه، فقد أَثِمَ، وَفُسِّقَ، وكذلكَ الكَذِبُ عَلَيْهِ، لكن من تابَ من الكذبِ على غيره يقبلُ بالإجماعِ، فينبغي: أن لا تقبل روايةُ من كذب عليه؛ فرقاً بين الكذب عليه والكذب على غيره.

وأما الجمهـور، فقالوا: تقبلُ روايتـه؛ لأن قُصارى ذلكَ: أنّه كَفَـر، ومـن تـابَ مـنَ الكفـرِ، قُبِـلَت توبتـهُ وروايتـه، وهـذَا هـوَ الصَّحيحُ.

وَمِنْ ذَلِكَ(٢): أَنَّه مَن رآهُ في المنَامِ، فَقَد رَآهُ حَقّاً(٣)؛

كما جاء في الحديث: «فَإِنَّ الشَّيْطَانُ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي»(٤).

لكن بشرط: أن يراهُ على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا؛

كما رواه النسائي(٥): عنِ ابن عباس(٦).

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٤٥ و٢٥٢)، والبخاري (١٢٢٩ و١٢٩١)، ومسلم (٤/ ٤) عن المغيرة بن شعبة.

(٢) جاء في هامش المخطوط: (مطلب: رؤية النبي ﷺ في المنام كيف كان).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٦٧) (١١) عن أبي قتادة.

(٤) أخرجه البخاري (١١٠ و٥٨٤٤ و٦٥٩٢)، ومسلم (٢٢٦٦) (١٠) و(١١)، وأبو داود (٥٠٢٣)، والترمذي (٢٢٨٠)، وابن ماجه (٣٩٠١) عن أبي هريرة.
وأخرجه البخاري (٦٥٩٣) عن أنس، بنحوه.

(٥) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٨٢) عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «من رآني في المنام، فقد رآني، لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي».

(٦) لم أجده عند النسائي عن ابن عباس.
وأخرجه أحمد (١/ ٢٧٩)، والترمذي في «الشمائل» (٤١١)، وابن ماجه (٣٩٠٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢٤٠٣ و١٢٩٢٦) عن ابن عباس، بلفظ: «من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي».

واتَّفقوا: أنَّ من نقل عنه حديثاً في المنامِ: أنّه لا يُعمل به؛ لعدمِ الضبط في رواية الرَّائي؛ فإنَّ المنام (محلٌّ)[1] تضعفُ فيه الروح وضبطُها.

واللهُ تعَالَى أَعْلَمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ:

ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي في «سننه الكبير»[2]: عن أبي العبَّاس بن القاص في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[الزمر: ٦٥]. قال أبُو العبّاس: وَلَيسَ كذلكَ غيرهُ حَتَّى يموتَ [٤٧/ أ]؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾[البقرة: ٢١٧]. قال البيهقي: كذا قال أبو العباس. وذهب غيره: إلى أنَّ المراد بهذا الخطاب (غيرُ)[3] النَّبيِّ ـ عَلَيْهِ [الصَّلاَةُ وَ] السَّلاَمُ ـ، ثُمَّ المُطلقُ محمولٌ على المقيد. انتهى كلامه.

قلتُ: وهذا الفرع لم يكن إلى ذكره حاجةٌ؛ لعدم الفائدة منه، وما كانَ ينبغي أن يُذكر، لولاَ ما يتوهّم من إسقاطه إسقاطُ غيره مما ذكروه، وإلاَّ، فالضرب عن مثل هذا صفحاً أولى، واللهُ أعلمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أنَّه لم يكن له خائنةُ الأعينِ[4] ـ أي: إنه لم يكن له أن يوميءَ بِطَرفهِ خلافَ ما يظهره كلامه ـ، فيكونُ من بَابِ اللَّمْزِ، (ومستندُ)[5] هذَا:

---

(١) في المطبوع: (محل فيه).

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٤٤).

(٣) في المخطوط: (عن).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٨٣)، والنسائي (٧/ ١٠٦)، والحاكم (٣/ ٤٥)، وصححه، ووافقه الذهبي، عن سعد بن أبي وقاص.

(٥) في المخطوط: (ومسند).

قِصَّةُ عبدِالله بنِ سعد بن أبي سَرحٍ حين كان قد أهدرَ ﷺ دَمَهُ يومَ الفتحِ في جملةِ ما أهدرَ من الدِّماءِ، فلما جاء به أخوهُ منَ الرَّضَاعَةِ عُثْمَانُ ابنُ عفانَ رضي الله عنه، فقالَ: يا رسول اللهِ! بايعْهُ، فتوقف ﷺ رَجَاءَ أَنْ يقومَ إليهِ رجلٌ فيقتله، ثُمَّ بايَعَهُ، ثُمَّ قال لأصحابهِ: «**أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حِينَ رَآنِي قَدْ أَمْسَكْتُ يَدِي فَيَقْتُلَهُ؟!**». فقالوا: يا رسولَ اللهِ! هَلاَّ أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا؟ فقالَ: «**إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ**»(١).

* * *

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٨٣ و٣١٦٤)، والحاكم (٣/ ٤٥)، وصححه، ووافقه الذهبي، عن مصعب ابن سعد، عن سعد.

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

فَمِنْ ذَلِكَ: أنَّه كان قد أُمرَ بالوضوء لكلِّ صلاةٍ، فلما شَقَّ ذلك عليه، أُمر بالسِّواكِ، (ومستندهُ)[1]:

ما رواهُ: عبدالله بنُ حنظلةَ بنِ أبي عامرٍ: **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُمِرَ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلاَةٍ، طَاهِراً وَغَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، أُمِرَ بِالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلاَةٍ**. أخرجه أبو داود[2].

فالظَّاهرُ من هذَا: أَنَّهُ أُوجِبَ عليهِ السِّواكُ، وهوَ الصَّحيحُ عندَ الأصحابِ. قاله أبو زكريا، ومالَ إلى قوّته: الشيخ أبو عمرو بن الصلاح.

ويؤيدهُ:

ما رواه الإمام أحمد[3]: عنِ ابنِ عبَّاسٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّـهُ سَيَنْزِلُ عَلَيَّ بِهِ قُرْآنٌ أَوْ وَحْيٌ**».

---

(١) في المخطوط: (ومسنده).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٢٥)، والدارمي (٦٦٤)، وأبو داود (٤٨)، وابن خزيمة (١٥ و١٣٨)، والبيهقي في «سننه» (١/ ٣٧ ـ ٣٨).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٧ و٢٨٥ و٣٠٧ و٣١٥ و٣٣٧)، والبيهقي في «سننه» (١/ ٣٥). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٥٧): ولابن عباس عند أحمد. . . ورجاله ثقات.

وعن أم سلمة، قالت: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى أَضْرَاسِي**» رواه البيهقي[1]، وقال البخاري: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وقال عبدالله بن وهب: حدثنا يحيى بنُ عبدالله بنِ سالم، عن عمرٍو مولى المطلبِ، عن المطلبِ بن عبدالله، عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا ـ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ [٤٧/ ب] قَالَ: «**لَقَدْ لَزِمْتُ السِّوَاكَ حَتَّى تَخَوَّفْتُ أَنْ يُدْرِدَنِي**[2]» رواه البيهقي[3]، وفيه: انقطاعٌ بينَ الْمُطَّلِبِ وعائشة.

فيشكل على هذا:

ما رواه الإمام أحمد[4]: عن واثلة بن الأسقع، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ**».

ولهذا: قال بعض أصحابنا: إنَّهُ لَمْ يكن واجباً عليه، بل مُسْتَحَباً.

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٤٩).

وأخرجه من غير وجه البيهقي، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٥١). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٦٣): رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، وفي بعضهم خلاف. أقول: قال شيخنا في تحقيقه للمجمع: وفيه: محمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف.

(٢) أي: يذهب بأسناني.

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٤٩ ـ ٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٠)، و«الأوسط» (٦٥٢٢). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٦٧): رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٧٦ ـ ٧٧ رقم ١٨٩ و١٩٠). وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٥٩): رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس، وقد عنعنه. وقال شيخنا في تحقيقه للمجمع: ليث: قال ابن حجر: صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه، فترك.

وَمِنْ ذَلِكَ: أنَّه كان لا ينتقِضُ وُضوءُهُ بالنَّوم، ودليلُهُ:

حديثُ ابنِ عبَّاسٍ في «الصحيحين»[1]: **أنَّهُ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ جَاءهُ المؤذِّنُ، فخرَجَ، فَصَلَّى ولم يتوضأ**.

وَسَبَبُهُ:

ما ذكر في حديث عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: **أَنَّهَا سَأَلَتْهُ، فقالت: يَا رَسُولَ اللهِ! تنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فقالَ: «يَا عَائِشَةُ! تَنَامُ عَيْنَايَ، وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي»**.

أخرجاه[2].

* **واختلفوا**:

هل كان ينتقض وضوءه بِمَسِّ النِّساءِ؟ على وجهينِ: والأشهرُ منهما: الانتقَاضُ.

وكأن مأخذَ من ذهبَ إلى عدمِ الانتقاضِ:

حديثُ عائشةَ في «صحيح مسلم»[3]: **أَنَّهَا افْتَقَدَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَعَتْ يَدُهَا عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ لاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»**.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٨)، ومسلم (٧٦٣) (١٨١).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٣٦ و٧٣ و١٠٤)، والبخاري (١٠٩٦)، ومسلم (٧٣٨) (١٢٥)، وأبو داود (١٣٤١)، والترمذي (٤٣٩)، وفي «الشمائل» (٢٧٠)، والنسائي (٣/ ٢٣٤)، وفي «الكبرى» (٣٦٧ و٣٨١ و١٣٣٠)، وابن خزيمة (٤٩ و١١٦٦).

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٢٠١)، ومسلم (٤٨٦) (٢٢٢)، وأبو داود (٨٧٩)، والنسائي (١/ ١٠٢ و٢١٠)، وفي «الكبرى» (١٥٦ و٦٠٠)، وابن ماجه (٣٨٤١)، وابن خزيمة (٦٥٥ و٦٧١).

وجاء من غيرِ وجهٍ عنها:

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلاَ يَتَوَضَّأُ[1].

وَكأنَّ هذا القائل ذهب إلى تخصيص ذلك به ﷺ، ولكنَّ الخصومَ لا يقنعونَ منه بذلك، بل يقولونَ: الأصلُ في ذلكَ عدمُ التخصيص إلاَّ بدليلٍ.

*** مَسْأَلَةٌ:**

هَلْ كَانَ يَحْتَلِمُ؟ على وجهين:

صَحَّحَ النَّوويُّ: المنعَ. و(مشكلٌ)[2] عليه:

حديثُ عائشة في «الصحيحين»[3]: **كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، غَيْرَ احْتِلاَمٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ**.

والأظهر في هذا: التفصيلُ. وهوَ: أن يقالَ: إن أريد بالاحتلام فيضٌ من البدن، فلا مانعَ من هذا، وإن أريد به ما يحصل من تخبُّطِ الشَّيطان، فهوَ معصومٌ من ذلك ﷺ.

ولهذا: **لا يجوزُ** عليه الجنونُ.

ويجوز عليه الإغماءُ. بل قد أُغميَ عليه في الحديث الذي روته عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ في «الصحيح»[4]. وفيه: أنّه اغتسل منَ الإغماءِ غَيرَ

---

(١) أخرج أحمد (٦/ ٦٢)، وابن ماجه (٥٠٣) عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ، ثم يقبل، ويصلي ولا يتوضأ. وربما فعله بي.

وأخرج أحمد (٦/ ٢١٠)، وأبو داود (١٧٨)، والنسائي (١/ ١٠٤) عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يُقَبِّل بعض أزواجه، ثم يصلي، ولا يتوضأ.

(٢) في المطبوع: (مشكل).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٢٩)، ومسلم (١١٠٩) (٧٦) عن عائشة.

وأخرجه البخاري (١٨٣٠)، ومسلم (١١٠٩) (٧٨) عن أم سلمة، وعائشة.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٥)، ومسلم (٤١٨) (٩٠)، والبيهقي في «سننه» (١/ ١٢٣).

مَرّة، والحديث مشهورٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ: ما ذكره أبو العباس بنُ القاصِّ[1]: أنه لم يكن [٤٨/ أ] يحرم عليه المكثُ في المسجد وهوَ جنبٌ. واحتجوا بما:

رواه الترمذي[2]: من حديث سالم بن أبي حفصة، عن عطية، عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَا عَلِيّ! لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ»**. قال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه، وقد سمع البخاري مني هذا الحديث.

قلتُ: عَطِيّة: ضعيفُ الحديث.

قال البيهقي: غَيْرُ محتَجٍّ به[3]، وكذا الرّواي عنه ضعيفٌ.

وقد حمله ضرارُ بن صُرَدَ على الاستطراق. كذا حكاه الترمذي، عن شيخه علي بن المنذر الطريقي عنه.

وهذا مشكلٌ؛ لأنَّ الاستطراقَ يجوزُ للنَّاس، فلا تخصيصَ فيه، اللَّهُمَّ إلاَّ أن يُدَّعى: أنَّه لا يجوز الاستطراق في المسجد النبوي لأحدٍ من النَّاس سواهما. ولهذا قال: **«لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ [أَنْ] يُجْنِبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ»**. واللهُ أعلمُ.

وقال محدوج الذهليُّ، عن جَسرةَ بنتِ دجاجةَ، عن أم سلمةَ، قالت: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ صَرْحَةَ هَذَا المَسْجِدِ، فقالَ: **«أَلاَ لاَ يَحِلُّ هَذَا**

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٦٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٢٧). وقال في نهايته: وسمع مني محمد بن إسماعيل (البخاري) هذا الحديث، فاستغربه.

(٣) «سنن البيهقي» (٧/ ٦٦).

الْمَسْجِدُ لِجُنُبٍ، وَلاَ (حَائِضٍ)[1]، إِلاَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَلِيٍّ، وَفَاطِمَةَ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، أَلاَ قَدْ بَيَّنْتُ لَكُمُ الأَسْمَاءَ أَنْ تَضِلُّوا». رواه ابن ماجه[2]، والبيهقي[3]، وهذا لفظه.

قال البخاري: محدوج، عن جسرة: فيه نظرٌ.

ثُمَّ رواه البيهقي[4] من وجهٍ آخرَ: عن إسماعيل بن أمية، عن جسرة، عن أم سلمة، مرفوعاً، نحوه.

ولا يصحُّ شيءٌ من ذلك.

ولهذا: قال القَفَّال من أصحابنا: إنَّ ذلكَ لم يكن من خصائصهِ ﷺ، وَغَلَّطَ إمامُ الحرمين أبا العبَّاس بنَ القاصِّ في ذلك[5]. والله أعلم.

وَمِنْ ذَلِكَ: طَهَارَةُ شَعْرِهِ ﷺ؛

كما ثبت في «صحيح مسلم»[6]: عن أنسٍ: **أَنَّـهُ ﷺ: لَمَّا حَلَقَ شَعْرَهُ فِي حَجَّتِهِ، أَمَرَ أَبَا طَلْحَةَ يُفَرِّقُهُ عَلَى النَّاسِ.**

وهذا: إنما يكون من الخصائصِ إذا حكمنا بنجاسةِ شعرٍ من سواه،

---

(١) في المطبوع: (لحائض).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٦٤٥) بلفظ: دخل رسول الله ﷺ صرحة هذا المسجد، فنادى بأعلى صوته: «إن المسجد لا يحل لجنبٍ ولا لحائضٍ».

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٥).

(٤) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٥).

(٥) قال ابن التركماني في «ذيل سنن البيهقي الكبرى» (٧/ ٦٥): ما قاله أبو العباس لم يسلمه القفال، بل قال: لا أظنه صحيحاً. وقال إمام الحرمين: هو هوس، ولا يدرى من أين قاله، وإلى أي أصلٍ أسنده، فالوجه: القطع بتخطئته. انتهى كلامه.

(٦) أخرجه مسلم (١٣٠٥) (٣٢٦)، وأبو داود (١٩٨١)، والترمذي (٩١٢) عن أنس.

المنفصلِ عنه في حالِ الحياةِ، وهوَ أحدُ الوجهين.

فأما الحديثُ: الذي رواهُ ابن عدي[1] من رواية: ابن أبي فديك، عن بُرَيه بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده، قالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ قالَ لِي: «خُذْ هَذا الدَّمَ فَادْفِنْهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالطَّيْرِ». أَو قالَ: «النَّاسِ وَالدَّوَابِّ». شَكَّ: ابن أبي فديك. قالَ: فَتَغَيَّبْتُ بِهِ، فَشَرِبتُهُ. قال: ثُمَّ سَأَلَنِي، فأخبرتهُ: أَنِّي شَرِبْتُهُ، فَضَحِكَ[2] [٤٨/ ب].

فإنه حديثٌ ضعيفٌ؛ لحالِ بُرَيهِ [هذا]. واسمه: إبراهيم؛ فإنه ضعيفٌ جداً.

وقد رواه البيهقي[3]: من طريقٍ أخرى، فقال: (أنبأنا)[4] أبو الحسن ابنُ عبدانَ: (أنبأنا)[5] أحمدُ بنُ عبيدٍ: حدثنا محمد بن غالب: حدثنا موسى بن إسماعيل ـ أبو سلمة ـ: حدثنا (هنيد)[6] بن القاسم: سمعت (عَامِرَ)[7] بنَ عبدالله بن الزبير يحدث، عن أبيه، قال: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ،

---

(١) أخرجه البزار (٢٤٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٣٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٠٩)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٦٧) من طريق ابن عدي. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠١١): رواه الطبراني، والبزار باختصار الضحك، ورجال الطبراني ثقات.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٣٤)، والبزار (٢٤٣٥) عن سفينة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠١١): رواه الطبراني، والبزار باختصار الضحك، ورجال الطبراني ثقات.

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٧).

(٤) في المطبوع: (أخبرنا).

(٥) في المطبوع: (أخبرنا).

(٦) في المطبوع: (عبيد) خطأ.

(٧) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

وَأَعْطَانِي دَمَهُ، فَقَالَ: «اذْهَبْ فَوَارِهِ، لاَ يَبْحَثُ عَنْهُ سَبُعٌ أَوْ كَلْبٌ أَوْ إِنْسَانٌ». قالَ: فَتَنَحَّيْتُ فَشَرِبتهُ، ثُمَّ أتيتهُ، فقال: «مَا صَنَعْتَ؟»، قلتُ: صَنَعتُ الَّذِي أَمَرْتَنِي، قال: «مَا أَرَاكَ إِلاَّ قَدْ شَرِبْتَهُ؟»، قلتُ: نعَمْ، قال: «مَاذَا تَلْقَى أُمَّتِي مِنْكَ؟!»[(١)].

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لحالِ عبيد بن القاسم الأسدي الكوفي؛ فإنّه متروكُ الحديث، وقد كَذّبه يحيى بن معين.

لكن قال البيهقي[(٢)]: روي ذلكَ: من وجهٍ آخرَ، عن أسماء بنت أبي بكرٍ[(٣)]، وسلمانَ الفارسي[(٤)] في شرب ابن الزبير دمَهُ ﷺ.

قلتُ: فلهذا قالَ بعضُ أصحَابِنا بطَهارة سَائرِ فَضَلاَتِهِ ﷺ، حتَّى البولِ والغائطِ من وجهٍ غريبٍ، واستأنسوا في ذلك؛

(ما)[(٥)] رواه البيهقي[(٦)]: عن أبي نصر بن قتادة: حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن حامدٍ العطّار: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار: حدثنا يحيى بن معينٍ: حدثنا حجاج، عن ابن جريجٍ، [قال]: أخبرتني حكيمة بنت أميمة، عن أميمة أُمّها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ فِي قَدَحٍ مِنْ

---

(١) أخرجه البزار (٢٤٣٦) عن عبدالله بن الزبير. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٠١٠): رواه الطبراني، والبزار باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح غير جنيد بن القاسم، وهو ثقة.

(٢) «سنن البيهقي» (٧/ ٦٧).

(٣) أخرجه الدارقطني (١/ ٢٢٨) عن أسماء.

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٣٠) عن سلمان.

(٥) في المطبوع: (لما).

(٦) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٦٧).

عِيدَانٍ، ثُمَّ يُوضَعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ، [فَبَالَ فِيهِ، وَوضعَ تَحْتَ سَرِيرِهِ]، فَجَاءَ فَأَرَادَهُ، فَإِذَا الْقَدَحُ لَيْسَ فِيهِ شَيءٌ، فَقَالَ لامْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: بَرَكَةٌ، كَانَتْ تَخْدُمُ لأُمِّ حَبِيبَةَ جَاءَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ: **«أَيْنَ الْبَوْلُ الَّذِي كَانَ فِي هَذَا الْقَدَحِ؟»**. قَالَتْ: شَرِبْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ.

هكذا رواهُ، وهوَ إسنادٌ مجهولٌ؛

فقد أخرجه أبو داود[1]، والنسائي[2]، من حديثِ حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريح، وليس فيه: قصَّة بركة.

* * *

(١) أخرجه أبو داود (٢٤)، والبيهقي في «سننه» (١/ ٩٩).

(٢) أخرجه النسائي (١/ ٣١)، وفي «الكبرى» (٣١).

كِتَابُ الصَّلَاةِ

فَمِنْ ذَلِكَ: الضُّحَى، وَالْوِتْرُ؛

لما رواه الإمام أحمد في «مسنده»[1]، والبيهقي[2]، من حديث أبي جَنَابٍ الكلبي ـ واسمه: يحيى بن أبي حية[3] ـ، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: **«ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ، وَهِيَ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: (النَّحْرُ)[4]، وَالْوِتْرُ، وَرَكْعَتَا الضُّحَى»**.

اعتمدَ جمهورُ الأصحابِ على هذا الحديث [٤٩/ أ] في هذه الثلاث، فقالوا بوجوبها.

قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح ـ رحمهُ اللهُ تَعَالَى ـ: تردد الأصحابُ في وجوبِ السِّواكِ عليه، وقطعوا بوجوبِ الضُّحَى وَالأَضْحَى وَالْوِتْرِ عَلَيْهِ، مَعَ أَنَّ (مستندهُ)[5] الحديثُ الَّذي ذكرنا ضعفه، ولو عكسوا،

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣١ و٢٣٢ و٢٣٤ و٣١٧)، وعبد بن حميد (٥٨٨)، والبزار (٢٤٣٣).

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (٢/ ٤٦٨ و٩/ ٢٦٤).

(٣) قال البيهقي: ضعيف. وكان يزيد بن هارون يصدقه، ويرميه بالتدليس.

(٤) في المطبوع: (الفجر) خطأ.

(٥) في المخطوط: (مسنده).

فقطعوا بوجوبِ السِّواكِ عليهِ، وترددوا في الأمورِ الثلاثة، لكانَ أقربَ، ويكون مستندُ التردد فيها: أن ضعفه من جهةِ ضعف (راويه)[1] أبي جَنابٍ الكلبي. وفي ضعفهِ خلافٌ بين أئمة الحديث، وقد وثَّقه بعضهم، والله أعلم.

قلتُ: جمهورُ أئمة الجرح والتعديل على ضعفه.

وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي في الثلاثة المذكورة: تردّداً لبعضِ الأصحابِ، وأنَّ منهم من ذهب إلى استحبابها في حقِّه ﷺ.

وهذا القول أرجحُ؛ لوُجُوهٍ:

أحدُها: أنَّ مستند ذلك: هذا الحديث. وقد علمت ضعفه.

وقد رويَ من وجهٍ آخرَ في حديثِ: مَنْدَلِ بنِ عَلِيٍّ الْعَنَزِي، وهوَ أسوأُ حالاً من أبي جَنابٍ.

والثَّاني: أنَّ الوترَ قَد ثبت في «الصَّحِيحَيْنِ»[2]: عن ابن عمرَ: أنَّـهُ كانَ ﷺ يُصَلِّيهِ عَلَى الرَّاحِلَةِ[3].

وهذا: من حجتنا علَى الحَنَفِيَّةِ في عدم وجوبه؛ لأنَّهُ لو كانَ واجباً، لما فعله على الرَّاحلة، فدَلَّ عَلَى: أَنَّ سَبِيلَهُ في حَقِّه سَبِيلُ المندوب. واللهُ أَعْلَمُ.

وأمَّا الضُّحَى:

---

(١) في المخطوط: (رواية).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٧٠٠) (٣٦) و(٣٨)، وأبو داود (١٢٢٦)، والترمذي (٤٧٢)، وابن ماجه (١٢٠٠).

(٣) وأخرجه ابن ماجه (١٢٠١) عن ابن عباس.

فَقَدْ جَاءَ عن عَائِشَةَ ـ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا ـ في «الصحيح»[1]: أَنَّهُ كَانَ [لاَ] يُصَلِّي الضُّحَى إِلاَّ (أَنْ)[2] يَقْدَمُ مِنْ مَغِيبِـهِ.

فلو كانت واجبةً في حَقِّهِ، لكانَ [أمرُ] مداومتهِ عليها أشهرَ مِن أن يُنفَى.

وما في هذا الحديث الآخر: أنَّه كان يُصَلِّيها ركعتين[3]، ويزيدُ مَا شَاءَ اللهُ[4].

فَمَحمُولٌ: عَلَى أنَّه يُصَلِّيهَا كذلك إِذَا صَلاَّها، وَقَدْ قَدِمَ مِنْ مَغِيبِـهِ؛ جمعاً بينَ الحديثين. واللهُ أعلمُ.

* مَسْأَلَةٌ:

وأَمَّا قِيَامُ اللَّيْلِ ـ وَهُوَ: التَّهَجُّدُ ـ فَهُوَ: الْوِتْرُ عَلَى الصَّحِيحِ.

لما رواه الإمام أحمد[5]: عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْوِتْرُ

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣١ و١٧١ و٢٠٤ و٢١٨)، ومسلم (٧١٧) (٧٥)، وأبو داود (١٢٩٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٩١)، والنسائي (٤/ ١٥٢)، وفي «الكبرى» (٤٠٣)، وابن خزيمة (٥٣٩ و١٢٣٠ و٢١٣٢)، والبيهقي في «سننه» (٣/ ٥٠).

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٠)، ومسلم (٧٢١) (٨٥) عن أبي هريرة.
وأخرجه مسلم (٧٢٠) (٨٤) عن أبي ذر.

(٤) أخرج أحمد (٦/ ٧٤ و٩٥ و١٢٠ و١٢٣ و١٤٥ و١٥٦ و١٦٨ و١٧٢)، ومسلم (٧١٩) (٧٩)، والترمذي في «الشمائل» (٢٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠١)، وابن ماجه (١٣٨١) عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً، ويزيد ما شاء الله.

(٥) أخرجه أحمد (١/ ٣١١ و٣٦١ و٢/ ٤٣ و٥١)، ومسلم (٧٥٢) (١٥٣) و(١٥٤)، وأبو داود (١٤٢١)، والنسائي (٣/ ٢٣٢)، وفي «الكبرى» (١٣٠٥ و١٣٠٦) عن ابن عمر.
وأخرج أحمد (٢/ ٣٠ و٣٢ و٤١ و٨٢ و١٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٩١) عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «صلاة المغرب وتر صلاة النهار، فأوتروا صلاة الليل، وصلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعةٌ من آخر الليل».

رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ». وإسنادهُ جَيِّدٌ.

وإذَا تقَرَّرَ ذَلِكَ: فاعلَمْ: أنَّه قَدْ قالَ جُمْهُورُ الأَصحَابِ: (إِنَّ)[1] التَّهجُّدَ كانَ واجباً عليهِ، وتمسكوا بقول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا ﴾[الإسراء: ٧٩].

قَالَ عَطِيَّةُ بنُ سَعِيدٍ الْعُوفِي، عنِ ابنِ عَبَّاسٍ في قوله تعالى: ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾[الإسراء: ٧٩]: يعني بالنَّافلة: أنَّها للنبي ﷺ خَاصَّةً [٤٩/ ب]، أُمِرَ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَكُتِبَ عَلَيْهِ[2].

وقال عروة: عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى، قَامَ حَتَّى تَتَفَطَّرَ (رِجْلاَهُ)[3]، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ! تَفْعَلُ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً؟» رواه مسلم[4]، عن هارون بن معروف، عن عبدالله بن وهبٍ، عن أبي صخرٍ، عن ابن قُسَيْط، عن عروة، به.

وأخرجاه[5] من وجهٍ آخرَ عنِ المغيرةِ بنِ شعبة.

---

(١) في المخطوط: (أن).

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٣٩)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٩٦) لابن جرير (١٥/ ١٤٢)، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن ابن عباس.

(٣) في المطبوع: (قدماه).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٢٠) (٨١) عن هارون بن معروف، وهارون بن سعيد الأيلي، قالا: حدثنا ابن وهب: أخبرني أبو صخر، عن ابن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.
وأخرجه البيهقي (٧/ ٣٩).
وأخرجه البخاري (٤٥٥٧)، قال: حدثنا الحسن بن عبد العزيز: حدثنا عبدالله بن يحيى: أخبرنا حيوة، عن أبي الأسود: سمع عروة، عن عائشة.

(٥) أخرجه البخاري (١٠٧٨ و١١٣٠ و٤٥٥٦)، ومسلم (٢٨١٩) (٧٩) و(٨٠)، والترمذي (٤١٢)، والبيهقي (٧/ ٣٩).

وروى البيهقي(١): من حديث موسى بن عبد الرحمن الصنعاني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ عَلَيَّ فَرِيضَةٌ، وَهُنَّ سُنَّةٌ لَكُمْ: الْوِتْرُ، وَالسِّوَاكُ، وَقِيَامُ اللَّيْلِ». ثُمَّ قالَ: موسى بن عبد الرحمن هذا: ضعيفٌ جداً، ولم يثبت في هذا إسنادٌ. واللهُ أَعْلَمُ.

وحكى الشيخ أبو حامدٍ(٢) - رحمه الله تعالى -، عَنِ الإمام أبي عبدالله الشافعي - رحمهُ اللهُ تَعَالَى -: أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ نُسِخَ فِي حَقِّهِ ﷺ كَمَا نُسِخَ فِي حَقِّ الأُمَّةِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ وَاجِباً فِي ابْتِدَاءِ الإِسلاَمِ عَلَى الأُمَّةِ كَافَّةً.

قال الشّيخ أبو عمرو بن الصَّلاح: وَهَذَا هُو الصَّحيح الذي تشهدُ له الأحاديثُ؛

منها: حديثُ سعد بن هشام، عن عائشة، وهو في «الصحيح» معروف.

وكذا قال أبو زكريا النووي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -.

قلتُ: والحديثُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ:

رواهُ مُسلمٌ(٣) من حديث هشام بن سعد: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ بِـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾[المزمل: ١]؟. قُلتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ اللهَ افْتَرَضَ الْقِيَامَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً، حَتَّى

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٣٩).

(٢) الغزالي.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٥٣ - ٥٤)، ومسلم (٧٤٦) (١٣٩)، وأبو داود (١٣٤٢).

انتُفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَأَمْسَكَ اللهُ خَاتِمَتَهَا اثْنَي عَشَرَ شَهْراً فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعاً بَعْدَ فَرِيضَةٍ.

وقد أشارَ الشَّافِعِيُّ إلى الاحتجاج بهذا الحديث في النَّسخِ، ومن قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ﴾[الإسراء: ٧٩]، قال: فأعلمهُ: أَنَّ قيامَ اللَّيلِ نَافِلَةٌ لاَ فَرِيضَةٌ. واللهُ سبحانه وتعالى أَعْلَمُ.

* مَسْأَلَةٌ:

وَفَاتَتْهُ رَكْعَتَانِ بَعدَ الظُّهْرِ، فَصَلاَّهُمَا بَعْدَ العَصْرِ، وَأَثْبَتَهُمَا، وكان يداومُ عليهما؛ كما ثبت ذلك في «الصحيح»[1].

وذلكَ: من خصائصهِ ﷺ ـ عَلَى أَصَحِّ الوجهينِ عندَ أصحابنا ـ.

وقيلَ: بَل لِغَيرِهِ إذا اتفق لهُ ذلكَ أن يداومَ [لله] عليهما. واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

* مَسْأَلَةٌ:

وكانت صلاتهُ النَّافِلَةَ [٥٠/ أ] قاعداً كَصَلاتهِ قَائماً إن لم يكُن لهُ عذرٌ؛ بخلاف غيره؛ فإنَّهُ على النِّصف من ذلك، واستدلوا على ذلك؛

بما رواه مسلم[2]: عن عبدالله بنِ عمرٍو ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ، قالَ: حُدِّثتُ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**صَلاَةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلاَةِ**».

---

(١) أخرجه البخاري (١١٧٦)، ومسلم (٨٣٤) (٢٩٧) عن عائشة.
وأخرجه مسلم (٨٣٥) (٢٩٨) عن أم سلمة.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢ و١٩٢ و٢٠١ و٢٠٣)، والدارمي (١٣٩١)، ومسلم (٧٣٥) (١٢٠)، وأبو داود (٩٥٠)، والنسائي (٣/ ٢٢٣)، وفي «الكبرى» (١٢٧٠)، وابن خزيمة (١٢٣٧).

فأتيتهُ، فوجدتهُ يُصَلِّي جالساً، فوضعت يدي على (رأسي)[1]، فقالَ: «مَالَكَ يَا عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرٍو؟». فقلتُ: حُدِّثْتُ يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَّكَ قُلْتَ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ قَاعِداً [عَلَى] نِصْفِ الصَّلاَةِ»، وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِداً! فقالَ: «أَجَلْ. وَلَكِنْ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ».

* مَسْأَلَةٌ:

وكانَ يجب على المصلي إذا دعاهُ رسولُ الله ﷺ أن يُجيبهَ؛

لحديثِ أبي سعيدِ بن المعلى في «صحيح البخاري»[2].

وليس هذا لأحدٍ سواهُ. اللَّهُمَّ إلاَّ ما حكاهُ الأوزاعي، عن شيخه مكحول: أَنَّهُ كانَ يُوجِبُ إِجَابَة الوَالِدَةَ فِي الصَّلاَةِ،؛

لحديثِ جُرَيجِ الرَّاهِبِ: أَنَّـهُ دَعَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلاَتِي، ثُمَّ مَضَى فِي صَلاَتِهِ. فَلَمَّا كَانَتِ الْمَرَّةُ الثَّانِيَةِ، فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ الثَّالِثَةُ، فَدَعَتْ عَلَيْهِ، فَاسْتَجَابَ اللهُ مِنْهَا فِيهِ، وَكَانَ مِنْ قِصَّتِهِ ما ذُكِرَ في «صحيح البخاري»[3]، وغيره[4].

وقَد حُكِيَ مُقَرّراً، ولم ينكر.

---

(١) في المطبوع: (رأسه).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٥٠ و٤/ ٢١١)، والدارمي (١٥٠٠ و٣٣٧٤)، والبخاري (٤٢٠٤ و٤٣٧٠)، وأبو داود (١٤٥٨)، والنسائي (٢/ ١٣٩)، وفي «الكبرى» (٨٩٥)، وفي «فضائل القرآن» (٣٥)، وابن ماجه (٣٧٨٥)، وابن خزيمة (٨٦٢ و٨٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٨ و١٢٠٦ و٢٣٥٠ و٣٢٥٣)، ومسلم (٢٥٥٠) (٧)، والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (١٦٥٤) بتحقيقي. عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٣/ ٤)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٨٠) عن حوشب الفهري.

والجمهورُ: عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لاَ يَجِبُ، بَل لا يصلحُ في الصَّلاَةِ شيءٌ من كَلاَمِ النَّاسِ؛ للحديث الصحيح[1]، اللَّهُمَّ إلاَّ مَا جَوَّزَهُ الإمام أحمد مِن مُخَاطبة الإمامِ بِمَا تَرَكَ من آخرِ الصَّلاَةِ؛ لحديث ذي اليدين[2]. واللهُ أَعْلَمُ.

* **مَسْأَلَةٌ:**

وَكَانَ لاَ يُصَلِّي عَلَى مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لاَ وَفَاءَ لَهُ؛

(كَمَا)[3] أخرجه البخاري في «صحيحه»[4] ثلاثياً، عن سلمة بن الأكوع.

لَكِنِ اختلف أصحابنا: هَلْ كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ، أَوْ يُكْرَهُ؟ عَلَى وَجْهَيْنِ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بقوله: «**مَنْ تَرَكَ مَالاً، فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً، فَإِلَيَّ**»[5].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٤٧ و٤٤٨)، والدارمي (١٥١٠ و١٥١١)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٦ و٦٩ و٧٠)، ومسلم (٥٣٧) (٣٣)، وأبو داود (٩٣٠ و٣٢٨٢ و٣٩٠٩)، والنسائي (٣/ ١٤)، وفي «الكبرى» (٤٧١ و١٠٥٠) عن معاوية بن الحكم.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٣٤ و٢٤٨)، والبخاري (١١٦٩)، ومسلم (٥٧٣) (٩٧)، وأبو داود (١٠٠٨)، والترمذي (٣٩٩)، وابن ماجه (١٢١٣) عن أبي هريرة.

(٣) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٤٧ و٥٠)، والبخاري (٢١٦٨)، والنسائي (٤/ ٦٥) عن سلمة بن الأكوع.

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٢٩٦)، ومسلم (٨٦٧) (٤٣)، وأبو داود (٢٩٥٤)، وابن ماجه (٤٥ و٢٤١٦) عن جابر بن عبدالله.

وأخرجه أحمد (٢/ ٢٩٠)، والبخاري (٢١٧٦ و٤٥٠٣)، ومسلم (١٦١٩) (١٤) و(١٦)، وأبو داود (٢٩٥٥)، والترمذي (١٠٧٠) عن أبي هريرة.

فقيل: كان يقضيه عنه وجوباً[1].

وقيل: تكرُّماً.

ومن ذلك: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَعَا لأَهلِ القُبُورِ يَمْلَؤُهَا اللهُ عَلَيْهِمْ نُوراً بِبَرَكَةِ دُعَائِهِ ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ـ؛

كما ثبت في «صحيح مسلم»[2]، عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ.

ومن ذلك: أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ، فقالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ». ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطِبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ شِقَّةً، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّ اللهَ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا». أخرجاه[3]، عن ابن عباس.

* مَسْأَلَةٌ:

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ ﷺ وُعِكَ فِي مَرَضِهِ وَعْكاً شَدِيداً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُاللهِ بنُ مَسْعُودٍ فقال: يَا رَسُولَ اللهِ! [٥٠/ ب] إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكاً شَدِيداً! فَقَالَ: «أَجَلْ، إِنِّي لأُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ الرَّجُلَانِ مِنْكُمْ». قُلتُ: لأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رواه الشيخان[4].

* مَسْأَلَةٌ:

وَلَم يَمُت ﷺ حَتَّى خَيَّرَهُ اللهُ تعالى بَينَ أَنْ يُفْسَحَ لَهُ فِي أَجَلِهِ، ثُمَّ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦١٩) (١٤) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٤) (١٠٣).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٢٥)، وعبد بن حميد (٦٢٠)، والدارمي (٧٤٥) والبخاري (٢١٣ و٢١٥ و١٢٩٥ و١٣١٢)، ومسلم (٢٩٢) (١١١)، وأبو داود (٢٠ و٢١)، والترمذي (٧٠)، والنسائي (١/ ٢٨ و٤/ ١٠٦)، وفي «الكبرى» (٢٧)، وابن ماجه (٣٤٧)، وابن خزيمة (٥٥ و٥٦).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٣٨١ و٤٤١)، والبخاري (٥٣٢٣ و٥٣٢٤ و٥٣٣٦ و٥٦٤٧)، ومسلم (٢٥٧١) (٤٥)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٦٩) عن ابن مسعود.

الجنةُ، وإن أُحِبَّ (لقي)[1] الله سريعاً، فاختارَ ما عندَ اللهِ على الدنيا، وذلك ثابتٌ في «الصحيحين»[2] عن عائشةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ.

* مَسْأَلَةٌ:

وَمِنْ ذلك: أَنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ.

والدليلُ عليهِ: حَدِيثُ شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ[3]. وَهُوَ فِي «السُّنَنِ»[4]، وقد صححه بعض الأئمة.

* * *

(١) في نسخة: (لقاء).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ١٧٦ و٢٠٥)، والبخاري (٤٣١٠ و٤٤٣٥)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦)، وابن ماجه (١٦٢٠) عن عائشة.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٥) عن شداد بن أوس.

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٨)، والدارمي (١٥٨٠)، وأبو داود (١٠٤٧ و١٥٣١)، والنسائي (٣/ ٩١)، وابن ماجه (١٠٨٥ و١٦٣٦)، وابن خزيمة (١٧٣٣ و١٧٣٤) عن أوس بن أوس.

كِتَابُ الزَّكَاةِ

* مَسْأَلَةٌ:

كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ أَكْلُ الصَّدَقَةِ، سَوَاءٌ كَانَ فَرْضاً، (أَمْ)[1] تطَوُّعاً؛ لقولهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلاَ لآلِ مُحَمَّدٍ»[2].

وروى مسلم[3]: عن أبي هريرة ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلاَ يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. وهذا عامٌّ.

وللشافِعِيِّ قولٌ في صَدَقَةِ التَّطوُّعِ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحِلُّ لهُ. حكاهُ الشَّيخُ أبو حامدٍ، والقفَّال.

قال الشَّيخُ أَبُو عَمْرِو بنُ الصَّلاَحِ: وخفيَ عَلَى إِمامِ الحَرَمَينِ والغَزَالي. والصَّحيحُ: الأَوَّلُ.

---

(١) في المخطوط: (أو).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٦٦)، ومسلم (١٠٧٢) (١٦٧)، وأبو داود (٢٩٨٥) عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، والعباس بن عبد المطلب.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٢ و٣٠٥ و٣٣٨ و٤٠٦ و٤٩٢)، والبخاري (٢٤٣٧)، ومسلم (١٠٧٧) (١٧٥)، وأبو داود (٤٥١٢) عن أبي هريرة.

أَمَّا توهُّمُ بَعضِ الأَعرابِ بَعدَ وَفَاتِهِ ﷺ: [أَنَّهَا] لاَ تُدْفَعُ إلاَّ إِلَيْهِ ﷺ، وامتناعُهُمْ (مِنْ)[1] أَدائِهَا إلى الصِّدِّيقِ، حَتَّى قَاتَلَهُم عَلَيهَا إلى أن دانوا بالحقِّ، وأَدَّوا الزَّكَاةَ، فقَد أجابَ الأَئمَّةُ عن ذلكَ في كُتُبِهِمْ أجوبة. وقد بسطنَا الكلامَ عليه في غير هذا الموضع[2].

* * *

---

(١) في المطبوع: (عن).

(٢) انظر: «تفسير القرآن العظيم» للمصنف، سورة التوبة، آية رقم (١٠٣)، و«البداية والنهاية» (٦/ ٣١١).

كِتَابُ الصِّيَامِ

* * *

كانَ الوِصَالُ في الصِّيام لهُ مباحاً، ولهذا:

نَهَى أُمَّتَهُ عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: **«لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي»** أخرجاه[1].

فقطعَ تأسِّيَهُم به، بتخصيصهِ: بِأَنَّ الله تعالى يُطْعِمُهُ وَيَسْقِيهِ.

* وقدِ اختلفوا: هَل هُمَا حِسِّيَّانِ؟ أَوْ مَعْنَوِيَّان؟ على قولين.

الصحيحُ: أَنَّهُمَا معنويان، وإلاَّ، لما حصل الوصال.

*** مَسْأَلَةٌ:**

وَكَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ[2].

فقيلَ: كانَ ذَلِكَ خاصّاً به، وهل يكرهُ لغيرهِ؟ أو يحرمُ؟ أو يباحُ؟ أو يبطل صوم من فعله ـ كما قال ابن قتيبة ـ؟

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٦٣ و١٩٦٤)، ومسلم (١١٠٥) (٦١) عن عائشة.
وأخرجه مسلم (١١٠٣) (٥٧) و(٥٨) عن أبي هريرة.
وأخرجه البخاري (١٩٦١)، ومسلم (١١٠٤) (٦٠) عن أنس.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٢٧ و١٩٢٨)، ومسلم (١١٠٦) (٦٢) عن عائشة.

أو يستحبُ له؟ أو يفرق بين الشيخ والشاب؟ على أقوالٍ للعلماءِ لبسطها موضع آخر.

* مَسْأَلَةٌ:

قال بعضُ أصحابنا: كَانَ إِذَا شَرَعَ فِي تَطَوُّعٍ، لَزِمَهُ إِتْمَامُهُ. وهذا ضعيفٌ، يرُدُّه الحديثُ الَّذِي [٥١/ أ] في «صَحِيحِ مُسلمٍ»[1]: عن عائشةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَاهُنَا حَيْسٌ[2]، فَقَالَ: «أَرِينِيهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِماً، فَأَكَلَ مِنْهُ».

* * *

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٤٩ و٢٠٧)، ومسلم (١١٥٤) (١٦٩)، وأبو داود (٢٤٥٥)، والترمذي (٧٣٣)، وابن ماجه (١٧٠١)، والبيهقي في «سننه» (٤/ ٢٧٥).

(٢) طعام يصنع من أَقِطٍ وتمرٍ وسمن.

كِتَابُ الحَجِّ

* **مَسْأَلَةٌ:**

قال بعض أصحابنا: كانَ يجب عليه إذَا رأى شيئاً يعجبه أن يقول: «لبَّيْكَ إنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ».

وكأنَّ مستندهُ في ذلكَ: ما رواه البخاري[1]: عن سهل بن سعدٍ، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يومَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ يَحْفِرُ، وَنَحْنُ نَنْقُلُ، فَبَصُرَ بِنَا، فَقَالَ:

«لاَ عَيْشَ إلاَّ عَيْشُ الآخِرَةِ
فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

وقال الشافعي[2]: (أنبأنا)[3] سعيدٌ، عن ابن جريجٍ: أخبرني حميدٌ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٣٢)، والبخاري (٣٥٨٦ و٣٨٧٢ و٦٠٥١)، ومسلم (١٨٠٤) (١٢٦)، والترمذي (٣٨٥٦)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٢٠٧)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٤٨) عن سهل بن سعد.
وأخرجه البخاري (٢٨٠١ و٣٥٨٤ و٣٥٨٥ و٦٠٥٠)، ومسلم (١٨٠٥) (١٢٧) و(١٣٠) عن أنس. وأخرجه البخاري (٢٨٠٢) عن مجاشع.

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (١/ ٣٠٤)، وفي «الأم» (٢/ ١٣٣)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٤٨) من طريق الشافعي. وقال: هذا مرسلٌ.

(٣) في المطبوع: (أخبرنا).

الأعرجُ، عن مجاهدٍ: أنَّهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُظْهِرُ مِنَ التَّلبِيَةِ: **«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ»**. قال: حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَالنَّاسُ (مُنْصَرِفُونَ)[1] عَنْهُ، كَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ مَا هُوَ فِيهِ، فَزَادَ فِيهَا: **«لَبَّيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ»**. قَالَ ابنُ جُرَيجٍ: وَأَحْسَبُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ[2].

قلتُ: لاَ يَظْهَرُ من هذين الحديثين: وجوبُ ذلك. أكثرُ ما فيه: استحبابُ مثل ذلك. وقد قيل به في حَقّ المكلفين.

وحديثُ (مجاهدٍ)[3]: مُرْسَلٌ.

وقولُ ابنِ جُرَيْجٍ: مُنْقَطِعٌ. واللهُ أَعْلَمُ.

*** مَسْأَلَةٌ:**

أُبيحَت لهُ مَكّةُ يَوماً واحداً، فَدَخَلَهَا بِغَيْرِ إِحرَامٍ.

وقتلَ من أهلهَا يومئذٍ (نحواً)[4] من عشرين.

وَهَلْ كان فتحُها عَنوةً؟ أَو صُلحاً؟ على قولين للشافعي، نَصَرَ كُلاً نَاصرونَ.

وبالجملة: كَانَ ذَلِكَ مِن خَصَائصهِ؛ كَمَا ذكرَ ﷺ في خُطْبَتِهِ صَبِيحَةَ ذلكَ اليومِ؛ حيثُ قالَ: **«فَإِنْ تَرَخَّصَ أَحَدٌ بِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا:**

---

(١) في المطبوع: (يصرفون).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٦٧ و٣٠٢)، وابن خزيمة (٢٨٣١) عن ابن عباس.

(٣) في المخطوط: (ابن مجاهد).

(٤) في المخطوط: (نحو).

إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ»[1]. والحديث مشهورٌ.

* مَسْأَلَةٌ:

تقدَّم الكلامُ على الحديثِ المقتضي لوجوبِ النَّحر عليه، وأنَّه ضَعِيفٌ[2].

* * *

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣١ و٣٢ و٦/ ٣٨٤ و٣٨٥)، والبخاري (١٠٤ و١٧٣٥ و٤٠٤٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥١)، ومسلم (١٣٥٤) (٤٤٦)، وأبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (٨٠٩ و١٤٠٦)، والنسائي (٥/ ٢٠٥) عن أبي شريح الخزاعي.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٣١ و٢٣٢ و٢٣٤ و٣١٧)، وعبد بن حميد (٥٨٨)، والبيهقي في «سننه» (٢/ ٤٦٨ و٩/ ٢٦٤) عن ابن عباس. وقد تقدم في أول كتاب: الصلاة.

[كِتَابُ الأَطْعِمَةِ]

وَمِنَ الأَطْعِمَةِ:

قال بعضُ الأصحابِ: كانَ يَحْرُمُ عليهِ أكـلُ البصلِ، والثُّـوم، والكُرَّاثِ، ومستندُ ذلكَ:

ما أخرجاه[1]: عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ: أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خُضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحاً، فقالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قالَ: «كُلْ؛ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لاَ تُنَاجِي [٥٦/ ب]».

وَقد يُشكلُ عَلَى هذا القائلِ:

ما حكاهُ التِّرمذي[2]: عن عليٍّ، وشريكِ بنِ (حنبلٍ)[3]: أَنَّهُمَا ذَهَبَا إِلَى تَحْرِيمِ الْبَصَلِ والثُّومِ النِّيءِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٨١٧ و٦٩٢٦)، ومسلم (٥٦٤) (٧٣)، وأبو داود (٣٨٢٢)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٥٠) عن جابر بن عبدالله.

(٢) أخرج الترمذي (١٨٠٨) عن شريك بن حنبل، عن علي: أنه قال: نهي عن أكل الثوم إلاَّ مطبوخاً. وأخرج الترمذي (١٨٠٩) عن شريك بن حنبل، عن علي، قال: لا يصلح أكل الثوم إلاَّ مطبوخاً. قال أبو عيسى: هذا الحديث ليس إسناده بذلك القوي، وقد روي هذا عن علي، قوله. وروي عن شريك ابن حنبل، عن النبي ﷺ مرسلاً. قال: محمد الجراح بن مليح: صدوق. والجراح بن الضحاك: مقارب الحديث. والحديثان كلاهما في «سنن الترمذي» باب: ما جاء في الرخصة في الثوم مطبوخاً.

(٣) ما بين: ( ) يوجد بياض في المخطوط.

والصَّحيحُ الَّذِي عليه الجَّادة: أنَّ ذَلكَ ليس حراماً عليه، بل كان أكلُ ذلكَ مكروهاً في حقِّه، والدليلُ على ذلك:

ما رواه مسلم[1]: عن أبي أيُّوبِ: أنَّهُ صَنَعَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَعَاماً فِيهِ ثُومٌ، فَرَدَّهُ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: أَحَرامٌ هُوَ؟ فقالَ: **«لاَ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ»**، فقالَ: إنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ.

قال الشيخ أبو عمرو: وهذا يُبطلُ وجهَ التَّحريمِ. واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

*** مَسْأَلَةٌ:**

ومثلُ ذلكَ: الضَّبُّ.

قال ﷺ: **«لَسْتُ بِآكِلِهِ، وَلاَ مُحَرِّمِهِ»**[2].

أي: على النَّاس، وإنَّما أمسكَ عَن أكلِه تَقَذُّراً.

وقد قال له خالدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَحَرَامٌ؟ قَالَ: **«لاَ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»**[3].

وهكذَا يُكرهُ لكلِّ من كرهَ أكلَ شيءٍ أن يأكله؛

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤١٦ و٤١٧)، وعبد بن حميد (٢٢٩)، ومسلم (٢٠٥٣) (١٧٠)، والترمذي (١٨٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٥٥ تحفة) عن خالد بن زيد بن كليب أبي أيوب الأنصاري.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٥ و١٠ و١٣ و٣٣ و٤١ و٤٣ و٤٦ و٦٠ و٦٢ و٧٤ و٨١ و١١٥)، والدارمي (٢٠٢١)، والحميدي (٦٤١)، والبخاري (٥٢١٦)، ومسلم (١٩٤٣) (٣٩) و(٤٠) و(٤١)، والترمذي (١٧٩٠)، والنسائي (٧/ ١٩٧)، وابن ماجه (٣٢٤٢)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (١٠٢٢) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣٣٢)، والبخاري (٥٠٧٦ و٥٠٨٥ و٥٢١٧)، ومسلم (١٩٤٥) (٤٣) و(١٩٤٦) (٤٤)، وابن ماجه (٣٢٤١) عن ابن عباس.

لما روى أبو داود[1]: عنه ﷺ: أنه قال: «**إِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ**».

وقد كرهَ الأطباء ذلك؛ لما يُؤدي إِلَيْهِ من سوءِ المزاج. والله تعالى أعلم.

*** مَسْأَلَةٌ:**

وروى البخاري[2]: عن أبي جحيفةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَمَّا أَنَا، فَلاَ آكُلُ مُتَّكِئاً**».

فقال بعضُ أصحابنا: إِنَّ ذلكَ كَانَ حَرَاماً عَلَيْهِ.

قال النووي: والصَّحيحُ: أَنَّهُ كانَ مكروهاً في حقِّه، لاَ حَراماً.

قلتُ: فَعَلَى هذا: لاَ يَبْقَى مِنْ بَابِ الْخَصائص؛ فإنَّه يُكرهُ لِغَيْرِهِ أيضاً الأكلُ مُتَّكِئاً، سواءٌ فُسِّرَ الاتِّكَاءُ بالاضطجاع ـ كما هو المتبادر إلى أفهام كثيرينَ؛ لما يحصل بـه منَ الأذى؛ كما نُهِيَ عن الشُّـربِ قائماً[3] ـ (أَوْ)[4] بالتَّربُّع ـ كما فَسَّرَهُ الخَطَّابي وغيرهُ من أهلِ اللُّغَةِ ـ، وهوَ الصَّحيح عند التأمل (وإمعانِ)[5] النَّظر؛ لما فيه منَ التَّجَبُّرِ والتَّعَاظُمِ. واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

---

(١) أخرجـه أحمـد (٣/ ٤٥١)، وأبو داود (٣٩٢٣)، والبيهقي في «سننه» (٩/ ٢٤٧) عمَّن سمع فروة بن مُسيكٍ.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٠٨ و٣٠٩)، والدارمي (٢٠٧٧)، والحميدي (٨٩١)، والبخاري (٥٠٨٣ و٥٨٠٤)، وأبو داود (٣٧٦٩)، والترمذي (١٨٣٠) وفي «الشمائل» (١٣٢ و١٣٣ و١٣٩ و١٤٠)، وابن ماجه (٣٢٦٢) وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (٩٦٤ ـ ٩٧٢) عن وهب بن عبدالله أبي جحيفة.

(٣) أخرج أحمد (٣/ ٤٥)، ومسلم (٢٠٢٤)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» بتخريج الدارقطني (١٠٣٢) عن أبي سعيد، قال: نهي أن يشرب الرجل وهو قائم، وأن يلتقم فم السقاء، فيشرب منه.

(٤) في المطبوع: (أم).

(٥) في المخطوط: (وإنعام) خطأ.

* **مَسْأَلَةٌ:**

قال أبو العبّاس بنُ القاصِّ: وَنُهِيَ عن الطعام الفجأة، وقد (فاجأهُ)[1] أَبُو الدَّرْدَاءِ على طعامهِ، فأمره بأكله، وكان [ذلك] خاصاً له ﷺ[2].

قال البيهقيُّ[3]: لاَ أحفظُ النَّهيَ عن طعامِ الفجأةِ من وجهٍ يثبتُ، ثُمَّ أورد:

حديثَ أبي داود[4]: من رواية دُرُسْتَ بنِ زياد، عن أبان بن طارق، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً: **«مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ، فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ، فَقَدْ دَخَلَ سَارِقاً، وَخَرَجَ مُغِيراً»**[5].

* **مَسْأَلَةٌ:**

قالوا: وكانَ يَجِبُ عَلَى مَن طَلَبَ منه طعاماً ليس عندَه غيرُه: أن يبذُلَهُ لهُ؛ صيانةً لمهجةِ النبي ﷺ، ووقايةً لنفسه الكريمة بالأموال والأرواح، (وَ)[6] لقوله تعالى [٥٢/ أ]: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾[الأحزاب: ٦].

قلتُ: ويُشْبِهُ هذا الحديث:

---

(١) في «سنن البيهقي»: (فاجأ).

(٢) انظر: «سنن البيهقي» (٧/ ٦٨).

(٣) انظر: «سنن البيهقي» (٧/ ٦٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٤١)، وقال عقبه: أبان بن طارق: مجهول.

(٥) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٨)، وفي «الآداب» (٧٠٥).

(٦) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

[الحديثَ] الذي في «الصحيحين»[1]: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

* مَسْأَلَةٌ

روى البخاري[2]: عَنِ الصَّعبِ بنِ جَثَّامَةَ، مرفوعاً: «لاَ حِمَى إِلاَّ للهِ وَرَسُولِهِ».

قالَ بعضُ أصحابنا: هُوَ مُخْتَصٌّ به.

وقال بعضهم: بَل يجوز لغيرِهِ (لمصلَحةٍ)[3]؛

كما حَمَى رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّقِيعَ؛ وَحَمَى عُمَرُ رضي الله عنه السَّرفَ، والرَّبذَةَ[4][5]؛

إلاَّ أَنَّ مَا حَمَاهُ رسولُ اللهِ ﷺ لاَ يجوزُ تغييرهُ بحالٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ:

---

(١) أخرجه البخاري (١٤) عن أبي هريرة.
وأخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) (٦٩) و(٧٠) عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٧ و٣٨ و٧١)، والحميدي (٧٨٢)، والبخاري (٢٢٤١ و٢٨٥٠)، وأبو داود (٣٠٨٣ و٣٠٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤١ تحفة) عن ابن عباس، قال: قال الصعب بن جثامة: مرفوعاً.

(٣) في المخطوط: (المصلحة).

(٤) النقيع: قرية قرب المدينة، وهو من ديار مزينة. والسرف (الشرف): قرية قريبة للمدينة أيضاً. والربذة: من قرى المدينة على ثلاثة أيام قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز.

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٩١ و١٥٥)، والبخاري (٢٢٤١)، والبيهقي في «سننه» (٦/ ١٤٦) عن الصعب بن جثامة. وفي البخاري: (الشرف) بدل: (السرف).

كِتَابُ الهِبَةِ

* **مَسْأَلَةٌ:**

كانَ يقبلُ الهديةَ، ويثيبُ عليها؛

ثبتَ ذلكَ في «الصحيح»[1]: عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ (تَعَالَى)[2] عَنْهَا ـ.

وما ذاكَ إلاَّ لما يرجو من تأليفِ قلبِ من يُهْدِي إليهِ؛ بخلاف غيرِهِ منَ الأُمراءِ؛

فإنَّه قَد صَحَّ الحديثُ: «**إِنَّ هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ**»[3].

(وَ)[4] لأنها في حقهم: كالرِّشَا؛ لوجودِ التُّهمةِ. واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٩٠)، والبخاري (٢٤٤٥ و٢٥٨٥)، وأبو داود (٣٥٣٦)، والترمذي (١٩٥٣)، والبيهقي في «سننه» (٦/ ١٨٠) عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية، ويثيب عليها.

(٢) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

(٣) أخرج أبو داود (٢٩٤٣) عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «من استعملناه على عمل، فرزقناه رزقاً، فما أخذ بعد ذلك فهو غلول».
وأخرج أحمد (٥/ ٤٢٤)، والبزار (١٥٩٩)، والبيهقي في «سننه»(١٠/ ١٣٨) عن أبي حميد الساعدي، قال: قال رسول الله ﷺ: «هدايا العمال غلول». قال الهيثمي في «المجمع» (٧٠٣٤ و٩٢٧٣): رواه البزار من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين، وهي ضعيفة.
وانظره في: «إتحاف السادة المتقين» (٦/ ١٦٢ ـ ١٦٣).

(٤) ما بين: () غير موجود في المطبوع.

* **مَسْأَلَةٌ:**

قال زكريا بن عدي: حدثنا ابنُ المبارك، عن الأوزاعي، عن (ابن)[1] عطاء ـ قال زكريا: أراهُ (عمر)[2] ـ، عن ابن عبّاسٍ في قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ﴾[الروم: ٣٩]. قالَ: هُوَ: الرِّبَا الْحَلاَلُ: أَنْ يُهْدِيَ يُرِيدُ: أَكْثَرَ مِنْـهُ، فَلاَ أَجْرَ فِيـهِ، وَلاَ وِزْرَ. وَنُهِيَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ خَاصَّةً: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾[المدثر: ٦] رواه البيهقي، عن الحاكم[3].

وغيره: عن الأصم، عن محمد بن إسحاق، عن زكريا.

وهوَ: أَثَرٌ مُنْقَطِعٌ، إن كان عمر بن عطاء هو: ابن وراز، وهوَ ضعيفٌ أيضاً[4].

وإن كان ابنَ أبي الخوار، فقد روى له مسلمٌ، وقد روى عن ابن عباس، ولكن الأمر فيه مبهم.

* * *

---

(١) ما بين: ( ) غير موجود في «سنن البيهقي».

(٢) ما بين: ( ) غير موجود في «سنن البيهقي».

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٦/ ٥١).

(٤) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٢١/ ٤٦٣ ـ ٤٦٥): عمر بن عطاء بن وَرَاز، ويقال: وَرَازة: حجازي. قال عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ليس بقوي في الحديث. وقال أبو زرعة: ثقة، لين. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو بكر بن خزيمة: يتكلم أصحابنا في حديثه؛ لسوء حفظه.

(ومن)[1] الفرائض

* مَسْأَلَةٌ:

وهو: أنَّهُ ﷺ لاَ يُورَثُ، وَأَنَّ مَا تَرَكَهُ صَدَقَةٌ؛

كما أخرجاه في «الصحيحين»[2]: عن أبي بكرٍ رضي الله عنه: أَنَّ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - سَأَلَتْهُ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا، فقالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»**.

إِنَّمَا يأكلُ آلُ مُحَمَّدٍ في هذا المال، وإنِّي واللهِ! لا أُغَيِّرُ شيئاً من صدقةِ رسولِ اللهِ ﷺ عَن حَالِهَا الَّتِي كانت عليه في عهده.

ولهما[3]: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«لاَ يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ»**[4].

وقَد أجمعَ على ذلك أهلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، ولاَ التفاتَ إِلَى خُرَافَاتِ الشِّيعَةِ وَالرَّافِضَةِ؛ فَإِنَّ جَهْلَهُمْ قَدْ سَارَتْ بِهِ الرُّكْبَانُ [٥٢/ ب].

---

(١) في نسخة: (كتاب).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٢٦ و٣٥٠٨ و٣٨٠٩)، ومسلم (١٧٥٨) (٥١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٧٦ و٦٣٤٨)، ومسلم (١٧٦٠) (٥٥) و(٥٦) عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٢ و٣٧٦ و٤٦٣ و٤٦٤)، والحميدي (١١٣٤)، وأبو داود (٢٩٧٤)، والترمذي في «الشمائل» (٤٠٣)، وابن خزيمة (٢٤٨٨) عن أبي هريرة.

كِتَابُ النِّكَاحِ

وَفِيهِ: عَامَّةُ أَحْكَامِ التَّخْصِيصَاتِ النَّبَوِيَّةِ ـ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ ـ، ولنذكرْها مرتَّبةً على الأقسام التي ذكرَها الأصحابُ؛ ليكون ذلك أَخْصرَ لَهَا، وَأَسْهَلَ تناوُلاً.

* * *

١ ـ (فالْقِسْمُ)[1] الأَوَّلُ
وَهُوَ: مَا وَجَبَ عَلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ

* **مَسْأَلَةٌ:**

أمرهُ الله تعالى بِتَخْيِيرِ أزواجِهِ، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب: ٢٨ ـ ٢٩].

وقد أخرجا في «الصحيحين»[2]: عَن عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، ذِكْرَ

---

(١) في المطبوع: (القسم).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٣٦ و٤٧٨٥)، ومسلم (١٤٧٥) (٢٢)، والترمذي (٣٢٠٤).

هَذَا التَّخْيِيرِ، وَأَنَّ اللهَ أَمَرَهُ بِذَلِكَ.

(فَاختلف)[1] **الأصحابُ**: هل كان ذلك واجباً عليه، أو مستحبّاً؟ على وجهين: صَحَّحَ النَّووي وغيرُهُ الوجوبَ.

واختلفَ الأصحابُ: هل كان يجب جوابُهنَّ على الفورِ، أو عَلَى التَّرَاخِي؟ على وجهين:

قال ابنُ الصَّبَّاغِ ـ ما معناهُ ـ: ولاَ خْلافَ أنَّه خيَّرَ عَائِشَةَ عَلَى التَّراخِي؛ (بِقَولِه)[2]: **«فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ»**[3].

قالوا: فلمَّا اخترْنَهُ، فهل كان حَرُمَ عليهِ طَلاَقُهُنَّ؟ على وجهين. وصَحَّحُوا: أنَّه لا يحرمُ. إلاَّ أنَّ الله تعالى حَرَّمَ عَلَيهِ النِّسَاءَ غَيْرَهُنَّ؛ مكافأةً لِصَنِيعِهِنَّ، ثُمَّ أباحهُ لهُ؛ لتكونَ لهُ الْمِنَّةُ فِي ذلك.

قَالَتْ عَائِشَةُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أُبِيحَ لَهُ النِّسَاءُ[4]. رواه [الشافعي][5].

* * *

(١) في المطبوع: (واختلف).

(٢) في المخطوط: (لقوله).

(٣) انظر تخريجه في: الحديث السابق.

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ٤١ و١٨٠ و٢٠١)، والدارمي (٢٢٤٧)، والحميدي (٢٣٥)، والترمذي (٣٢١٦)، والنسائي (٦/ ٥٦) عن عائشة.

(٥) في كتابه «الأم» (٨/ ١٦٢).

٢ ـ الْقِسْمُ الثَّانِي
مَا حَرُمَ عَلَيْهِ مِنَ النِّكَاحِ دُونَ غَيْرِهِ

* **مَسْأَلَةٌ:**

قَالُوا: كَانَ يحرُم عليه إمساكُ من اختَارَتْ فِرَاقَهُ ـ عَلَى الصَّحِيحِ ـ؛ بخلافِ غيرهِ مِمَّن يُخَيِّر امرأته؛ فإنها لو اختارت فراقهُ، لمَا وجبَ عليه فراقُها. واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بل كانَ يفارقُها تكرُّماً.

* **مَسْأَلَةٌ:**

هل كانَ يَحِلُّ له نكاحُ الكِتَابِيَّةِ؟ على وجهين: صَحَّحَ النَّوويُّ: الحُرْمَةَ. وهوَ: اختيارُ ابنِ سُرَيْجٍ، والإصْطَخْرِيِّ، وَأَبِي حامدٍ (المروزيِّ)[1].

واستدلَّ الشَّيخُ أَبُو نَصْرِ بنُ الصَّبَّاغِ لهذا الوجه، فقال:

لقوله ﷺ: «زَوْجَاتِي فِي الدُّنْيَا زَوْجَاتِي فِي الآخِرَةِ»[2].

ثُمَّ حكَى الوجْهَ الآخرَ: وهوَ الإباحَةُ، وكأَنَّهُ مال إليه. ثُمَّ قالَ:

---

(١) في المطبوع: (المروروذي).

(٢) لم أجده. وانظر ما قاله المصنف بعده (قلت: . . .).

أخرج البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٩ ـ ٧٠) عن حذيفة: أنه قال لامرأته: إن شئت أن تكوني زوجتي في الجنة، فلا تزوجي بعدي؛ فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا، فلذلك حرم الله على أزواج النبي ﷺ أن ينكحن بعده؛ لأنهن أزواجه في الجنة.

وأورد المتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٤٣٦٣) عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ لها: «أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة؟ فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة». وعزاه للحاكم، [ولم أجده فيه].

وَالْخَبَرُ (فَلاَ)[1] حجة فيه؛ لجوازِ: أنَّ من تزوَّج به منهنَّ أسلمنَ.

قلتُ: وَهَذَا الحديثُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي رَفْعِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلاَمِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ.

وقالَ أبو إسحاق المَرْوزي: لَيْسَ بِحَرَامٍ.

وفي جواز تَسَرِّيهِ بالأَمَةِ الكِتَابِيَّة [٥٣/ أ]، (وَتَزْوِيجُهُ)[2] بالأَمَةِ الْمُسْلِمَةِ، ثلاثةُ أوجهٍ:

أَصَحُّهَا: أَنَّهُ يُبَاحُ له تَسَرِّي الكِتَابِيَّةِ، وَلاَ يُبَاحُ لَهُ نكاحُ الأَمَةِ الْمُسْلِمَةِ، بَلْ يَحْرُمُ.

وأمَّا **الأَمَةُ الْكِتَابِيَّةُ**: فقطعَ الجمهورُ بتحريمِ نكاحها عليه، وطَرَدَ الحَنَّاطِي فِيهَا وَجْهَيْنَ، وهما: ضَعيفان جداً.

وفرَّعوا هنا فروعاً فاسدة تَرْكُها أولى من ذكرها.

وهذا النوع من الخصائص الذي زَجَرَ عنه ابنُ خَيْرَانَ، والإمامُ[3]، وهما مصيبان في ذلك، والله أعلمُ.

* * *

(١) في المطبوع: (لا).

(٢) في المطبوع: (وتزوجه).

(٣) الجويني.

٣ ـ الْقِسْمُ الثَّالِثُ
مَا أُبِيحَ لَهُ مِنَ النِّكَاحِ دُونَ غَيْرِهِ

* **مَسْأَلَةٌ:**

مَاتَ ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ـ عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ، واتَّفقوا على إباحةِ تسعٍ.

واختلفَ أصحابنا في جواز الزيادة: فالصحيحُ: أنَّهُ كان له ذلك.

ودليلهُ:

ما في «البخاري»: عن بُندار، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ.

قُلْتُ لأَنَسٍ: هَلْ كَانَ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاَثِينَ[١].

وَفِي روايةٍ: أَرْبَعِينَ[٢].

ثُمَّ رواه البخاري[٣]: من حديث سعيد، عن قتادة، عن أنسٍ: وَعِنْدَهُ: تِسْعٌ.

وَقَالَ أَنَسٌ: تَزَوَّجَ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَدَخَلَ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥).

(٢) أخرج الطبراني في «الأوسط» (٥٧١) عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ، قال: «أعطيت قوة أربعين في البطش والنكاح...». وقال الهيثمي في «المجمع» (٧٥٥٥): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: المغيرة بن قيس، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٠ و٤٧٨١ و٤٩١٧).

وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَمَاتَ عَنْ تِسْعٍ[1].

وقاله قتادة: أيضاً[2].

وذكرهُ ابن الصباغ في «شامله»، قال: وقال أبو (عبيدَةَ)[3]: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَمَانِي عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَاتَّخَذَ مِنَ الإِمَاءِ ثَلاَثاً.

* مَسْأَلَةٌ:

قالوا: وكان يصحُّ عقده بلفظِ الْهِبَةِ؛ لقوله تعالى: ﴿إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وإذا عقدهُ بلفظِ الهِبَةِ: فَلاَ مَهْرَ بِالْعَقْدِ، وَلاَ بِالدُّخُولِ؛ بِخِلاَفِ غَيْرِهِ.

وهل كانَ ينحصرُ طلاقهُ في الثَّلاَثِ؟ فيه وجهانِ:

أصحُّهُما: نعم؛ لِعُمُومِ الآيةِ.

وقيلَ: لاَ؛ لأَنَّهُ لَمَّا لم ينحصر نكاحهُ في الأربعِ، لم ينحصر طلاقهُ في الطَّلَقَاتِ الثَّلاَثِ. وهَذَا تَعَسُّفٌ؛ لِعَدَمِ التَّلاَزُمِ.

* مَسْأَلَةٌ:

وَكَانَ يُبَاحُ لهُ (التَّزْوِيجُ)[4] بغيرِ وَلِيٍّ، ولاَ شُهُودٍ - عَلَى الصَّحِيحِ -؛ لحديثِ: زينبَ بنتِ جَحْشٍ: أَنَّهَا [كَانَتْ] تفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ

---

(١) تقدم.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٤٥) عن قتادة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٨٥): رواه الطبراني مرسلاً، وفيه: زهير بن العلاء، وهو ضعيف.

(٣) في المطبوع: (عبيد).

(٤) في المطبوع: (التزوج).

النَّبِيِّ ﷺ، وَتَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهْلُوكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ. رواه البخاري[1].

* **مَسْأَلَةٌ:**

وهل كانَ يُبَاح له التزوج في الإحرام؟ على وجهين:

أَحَدَهُمَا: لاَ؛ لعمومِ الحديثِ الَّذِي في «مسلم»[2] [٥٣/ ب]: عن عُثْمَانَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «**لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلاَ يُنْكَحُ، وَلاَ يَخْطُبُ**».

والمخاطبُ: داخلٌ في عموم متعلق خطابه عند الأكثرينَ.

وصحَّحوا: الجواز؛ لحديث ابن عبّاسٍ: أَنَّهُ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. أخرجاه[3].

ولكن يعارضهُ: ما رواه مسلم[4]: عن ميمونة نفسِها: أَنَّهُ تَزَوَّجَ بِهَا وَهُمَا حَلاَلاَنِ.

وَصَاحِبُ القِصَّةِ أَعْلَمُ بِهَا مِنَ الْغَيْرِ. واللهُ أعلمُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٤ و٦٩٨٥ و٧٤٢٠)، والترمذي (٣٢١٣) مختصراً عن أنس.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٥٧ و٦٤ و٦٥ و٦٨ و٦٩ و٧٣)، والدارمي (١٨٣٠ و٢٢٠٤)، والحميدي (٣٣)، ومسلم (١٤٠٩) (٤١) و(٤٣) و(٤٤)، وأبو داود (١٨٤١ و١٨٤٢)، والترمذي (٨٤٠)، والنسائي (٥/ ١٩٢ و٦/ ٨٨)، وابن ماجه (١٩٦٦)، وابن خزيمة (٢٦٤٩) عن عثمان بن عفان.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٢١ و٢٢٨ و٢٧٠ و٢٨٥ و٣٢٤ و٣٣٧ و٣٦٢)، والدارمي (١٨٢٩)، والحميدي (٥٠٣)، والبخاري (٤٨٢٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)، والترمذي (٨٤٤)، والنسائي (٥/ ١٩١ و٦/ ٨٧)، وابن ماجه (١٩٦٥).

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ٣٣٢ و٣٣٣ و٣٣٥)، والدارمي (١٨٣١)، ومسلم (١٤١١) (٤٨)، وأبو داود (١٨٤٣)، والترمذي (٨٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٢/ ١٨٠٨٢ تحفة)، وابن ماجه (١٩٦٤).

* مَسْأَلَةٌ:

وإذا رغبَ في نكاحِ امرأةٍ، وجبَ عليها إجابتُه ـ على الصَّحيحِ عندَ الأصحابِ ـ، فيحرمُ على غيره خِطبتُها.

* مَسْأَلَةٌ:

هل كان يجب عليهِ أن يقْسِمَ لنسائهِ وإمائهِ؟ على وجهين: والذي يظهرُ منَ الأحاديثِ: الوجوب؛

لأنَّهُ ﷺ لَمَّا مَرِضَ، جعلَ يطوفُ عليهنَّ وهوَ كذلك، حتَّى استأذنهنَّ أن يُمَرَّضَ في بيت عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ، فأذِنَّ لهُ[1].

وقال أبو سعيد الإصطخري: لا يجبُ؛ لقوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾[الأحزاب: ٥١] الآية. فيكونُ منَ الخصائصِ.

وهذا كلُّهُ: تفريعٌ على أن تزوُّجَه: هل هو بمنْزلة التَّسرِّي في حقِّنا، (أَمْ)[2] لا؟ على وجهين.

* مَسْأَلَةٌ:

وَ«أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وجعلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا»؛

كما ثبت في «الصحيحين»[3] عن أنس.

فقيل: معنى ذلك: أنَّه أعتقها، وشرط عليها: أن تتزوَّج بهِ، فوجب عليها: الوفاءُ بالشَّرطِ؛ بخلاف غيره.

[وقيلَ: جَعَلَ نفْسَ العِتْقِ صَدَاقاً.

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٠٠)، والبخاري (١٩٥ و٦٣٤ و٢٤٤٨)، ومسلم (٤١٨) (٩١) عن عائشة.

(٢) في المطبوع: (أو).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٨١)، والدارمي (٢٢٤٨)، والبخاري (٣٩٦٤ و٣٩٦٥ و٤٧٩٨ و٤٨٧٤ و٥٠٨٦)، ومسلم (١٣٦٥) (٨٥)، والترمذي (١١١٥)، والنسائي (٦/ ١١٤)، وابن ماجه (١٩٥٧).

وَصَحَّ ذلكَ؛ بخلاف غيره]. وهو اختيارُ الغزالي.

قلتُ: يُشكِلُ على هذا:

ما حكاهُ التِّرْمِذِيّ[1]، عن الشافعي: **أنَّهُ جَوَّزَ ذَلِكَ لآحَادِ النَّاسِ**. وهوَ وجهٌ مشهورٌ.

وقيل: **أَعْتَقَهَا بِلاَ عِوَضٍ**، وتزوجها بلا مهرٍ، لا في الحال، ولا في المآلِ. (وهَذَا)[2] المحكيُّ عن أبي إسحاقَ. وقطع به الحافظ أبو بكرٍ البيهقي[3]، وصححه ابنُ الصَّلاح، والنَّوَوِيّ.

قلتُ: ووَجَّهَ الشَّيخُ أَبُو عمرٍو: **قوله**: **«وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا»**؛ يعني: **أَنَّهُ لَمْ يُمْهِرْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ أعتقَهَا**. فيكونُ كقولهم: **الْجُوعُ زَادُ مَنْ لاَ زَادَ لَهُ**.

وقيلَ: **بَلْ أَمْهَرَهَا جاريةً**؛ كما رواه البيهقي[4]، بإسنادٍ غريبٍ لا يصحُّ.

---

(١) قال الترمذي عقب ذكر الحديث رقم (١١١٥): وفي الباب: عن صفية. قال أبو عيسى: حديث أنس حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، وغيرهم، وهو قول الشافعي، وأحمد وإسحاق، وكره بعض أهل العلم أن يجعل عتقها صداقها حتى يجعل لها مهراً سوى العتق، والقول الأول أصح.

(٢) في المطبوع: (وهو).

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ١٢٨) عن أنس... وقال: ويذكر هذا أيضاً عن المزني ـ رحمه الله ـ: أنه ذكر هذا الحديث للشافعي ـ رحمه الله ـ، فحمله على التخصيص، وموضع التخصيص: أنه أعتقها مطلقاً، ثم تزوجها على غير مهر، ونكاحُ غيره لا يخلو من مهر. والله أعلم.

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨)، وأبو يعلى (٧١٦١)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ١٢٨ ـ ١٢٩) عن رزينة، قالت: لما كان يوم قريظة والنضير، جاء بصفية يقودها سبيةً حتى فتح الله عليه، وذراعها في يده، فلما رأت السبي، قالت: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، فأرسل ذراعها من يده، فأعتقها، فخطبها فتزوجها، وأمهرها رزينة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٣٧٥): رواه الطبراني، وأبو يعلى بنحوه من طريق عليلة بنت الكميت، عن أمها أمينة، عن أمة الله بنت رزينة، وهؤلاء الثلاث لم أعرفهن، وبقية إسناده ثقات، وهو مخالفٌ لما في «الصحيح». والله أعلم.

٤ ـ الْقِسْمُ الرَّابعُ
مَا اخْتَصَّ بِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ دُونَ غَيْرِهِ

فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أزواجَهُ أُمَّهاتُ المؤمنينَ. قال الله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ﴾ [الأحزاب: ٦].

ومعنى هذه الأمومة: الاحترامُ، والطَّاعـةُ، وتحريـمُ العقوقِ، ووجوبُ التَّعظيمِ، لاَ في تحريم بَنَاتِهِنَّ وجوازِ الْخَلوةِ بِهِنَّ، ولا تَنْتَشِرُ الحُرمةُ إِلَى مَنْ عَدَاهنَّ.

وهل هنَّ أمهاتُ المؤمنات؟ على وجهين: صَحَّحُوا المنعَ [٥٤/أ]. وهوَ قول عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ[1].

وهذا تفريعٌ: على أَنَّ (جَمعَ)[2] الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ هَلْ يَدْخُلُ فِيـهِ النِّسَاءُ؟ وهيَ مُقَرَّرَةٌ فِي الأُصُولِ.

وهل يقالُ فِي إِخْوَتِهِنَّ: أخوالُ المؤمنينَ؟ فِيهِ نِزَاعٌ، والنَّصُّ: جوازُهُ.

وهل يُطلَقُ عَلَى بَنَاتِهِنَّ: أَخَوَاتُ المؤمنينَ؟ نصَّ الشَّـافِعِي في «الْمُخْتَصَر» على جوازِهِ.

وَجَوَّزَهُ بعضُ الأصحابِ.

ومنعَ منه آخرون.

وقد أنكرَ ابنُ الصَّبَّاغِ، وغيرُه ذلكَ على الْمُزَنِيِّ، وقالوا: غلط.

*** فَرْعٌ:**

وَهَلْ يقالُ لهُ ﷺ: أَبُو المؤمنينَ؟!.

---

(١) انظره في: «طبقات ابن سعد» (٨/ ٤٤)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٧٠).

(٢) في المخطوط: (الجمع).

نقلَ البغوي عن بعض الأصحاب: الجواز.

قُلْتُ: وهوَ قولُ معاويةَ.

وقد قرأ أُبَيٌّ[1]، وابنُ عبَّاسٍ ﷺ: «النبيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسِهم»، وهوَ أبٌ لهم[2]، «وأزواجه أمهاتهم».

ونقلَ الوَاحِدِيُّ: عن بعض الأصحاب: المنعَ؛ لقوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ولكن المراد: أَبَاهُمْ في النسب، وإلاَّ فقد؛

روى أبو داود[3]: **«إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ»**. الحديثُ في الاستطابةِ[4].

* * *

---

(١) عزاه السيوطي في «مناهل الصفا» (٥٢) لابن راهويه في «مسنده» عن أُبي ابن كعب.
أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٩) عن ابن عباس.
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (٢١/ ١٢٢) عن مجاهد، والحسن، وقتادة.
وذكر المتقي الهندي في «كنز العمال» (٤٧٤٦) عن بجالة، قال: مر عمر بن الخطاب بغلامٍ وهو يقرأ في المصحف: «النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجه أمهاتهم» وهو أب لهم، فقال: ياغلام! حكها، قال: هذا مصحف أُبَيّ، فذهب إليه فسأله؟ فقال: إنه كان يلهيني القرآنُ، ويلهيك الصفقُ بالأسواق. وعزاه للحاكم. [ولم أجده].

(٢) انظره في: «الشفا» للقاضي عياض (٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٧ و٢٥٠)، والحميدي (٩٨٨)، وأبو داود (٨)، والنسائي (١/ ٣٨)، وابن ماجه (٣١٢ و٣١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٢٣)، وابن حبان (١٤٣١ و١٤٤٠)، وابن خزيمة (٨٠)، والبيهقي في «سننه» (١/ ١٠٢ و١١٢) عن أبي هريرة.

(٤) الاستطابة والإطابة: كناية عن الاستنجاء، سمي بها؛ من الطيب؛ لأنه يطيب جسده بإزاله ما عليه من الخبث بالاستنجاء؛ أي: يطهره.

مَسَائِلُ مُتَفَرِّقَةٌ

* مَسْأَلَةٌ:

وأزواجهُ أفضلُ نساءِ الأُمَّةِ؛ لتضعيفِ أجرهنَّ؛ بخلاف غيرِهنَّ، ثُمَّ أفضلُهنَّ: خديجةُ، وعائشةُ.

قال أبوسعيد المتولي: واختلفَ أصحابنا: (أيُّهُمَا)[1] أفضلُ؟

وَقَوْلُ ابْنِ حَزْمٍ: إِنَّ أَزْوَاجَهُ ﷺ أَفْضَلُ من سائر الصحابة، حَتَّى من أبي بكرِ الصِّدِّيق رضي الله عنه، قـولٌ لم يسبقهُ إليـهِ أحدٌ، وهـوَ أضعفُ الأقوالِ.

* مَسْأَلَةٌ:

ويحرمُ نكاحُ زوجاته اللاَّتي تُوُفِّي عَنْهُنَّ إِجماعاً، وذلكَ: لأَنَّهُنَّ أزواجُهُ في الجنة، وإذا لم تتزوج المرأة بعد مَوت زوجها، فهيَ لهُ في الآخرة.

كما روي: أَنَّ أَبَا الدَّرداء قالت له زوجته عند الاحتضارِ: يَا أَبَا الدَّرداءِ! إِنَّكَ خَطَبْتَنِي إِلَى أَهْلِي فَزَوَّجُوكِ، وَإِنِّي أخطبكِ اليومَ إلى نفسِكَ، قالَ: فلاَ تَزَوَّجِي بَعْدِي. فخطبها بعدَ موتهِ معاويةُ ـ وهوَ أميرٌ ـ فأبَت عليهِ[2].

---

(١) في المطبوع: (أيتهما).

(٢) أخرج الطبراني في «الأوسط» (١/ ١٧٥/ ١) عن عطية بن قيس الكلاعي، قال: خطب معاوية بن أبي سفيان أم الدرداء بعد وفاة أبي الدرداء، قالت أم الدرداء: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيُّمَا امرأةٍ توفي عنها زوجها، فتزوجت بعده، فهي لآخر أزواجها». وما كنتُ لأختار على أبي الدرداء، فكتب إليها معاوية، فعليك بالصوم؛ فإنه محسمة [أي: مقطعة للنكاح]. وقال الهيثمي في «المجمع» (٧٤٢٤): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه: أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط.

وروى البيهقي[1]: من حديث عيسى بن عبد الرحمن السُّلَمي، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ، عن حذيفةَ: أَنَّهُ قَالَ لامْرَأَتِهِ: إِنْ سَرَّكِ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الْجَنَّةِ، فَلاَ تَزَوَّجِي بَعْدِي؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ فِي الْجَنَّةِ لآخِرِ أَزْوَاجِهَا فِي الدُّنْيَا. (وَلذلكَ)[2]: حَرُمَ على أزواج النبيِّ ﷺ و(رَضِـيَ عَنْهُنَّ)[3] أن يُنْكَحْنَ بعده؛ لأنَّهُنَّ أزواجهُ فِي الجنة.

* **واختلفوا فيمن طلَّقَهَا في حال حياته على ثلاثةِ أوجهٍ:**

ثالثها: أنَّ من دخل بها، تحرم على غيره.

ونصَّ الشافعيُّ: على التحريم مطلقاً. ونصرهُ: ابن أبي هريرة (رَضِـيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ)[4] [٥٤/ب]؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾[الأحزاب: ٦].

وعلى هذا: ففي أَمَةٍ يُفَارِقُهَا بوفاةٍ أو غيرِها بعدَ الدخول وجهان.

وقيل: لم يكن أزواجُه حراماً على غيره، إلاَّ أن يموتَ عَنْهُنَّ.

والدليل على ذلك: آية التخيير؛ فإنه لو لم تُخَيَّر للغير، لما كان في تخييره لَهُنَّ فائدةٌ. واللهُ أعلمُ.

* **مَسْأَلَةٌ:**

ومن قذف عائشةَ أمَّ المؤمنينَ، قُتِلَ[5] إجْمَاعاً. حكاه السهيلي،

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٦٩ ـ ٧٠).

(٢) في المطبوع: (فلذلك).

(٣) في المطبوع: (ﷺ).

(٤) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

(٥) قال القاضي عياض في «الشفا» (ص٨٧٨): وروي عن مالك: من سبَّ أبا بكرٍ، جُلد، ومن سب عائشة، قتل. قيل له: لمَ؟ قال: من رماها، فقد خالف القرآن.

وغيره، ولنص القرآن على براءتها.

وفيمن عداها من الزوجات قولان.

* مَسْأَلَةٌ:

وكذلكَ: مَن سَبَّهُ (صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[1]، قُتِلَ[2]، رَجُلاً كانَ أوِ امرأةً؛

للأحاديثِ (المتضافرة)[3] في ذلك، التي يطول ذكرُها هاهنا.

فمن ذلك: حديثُ ابنِ عبَّاسٍ: فِي الأَعْمَى الَّذِي قَتَلَ أُمَّ وَلَدِهِ لَمَّا وقعَت فِي النَّبِيِّ ﷺ، وذُكِرَ ذلك للنبي ﷺ، فقالَ: **«أَلاَ اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ»**[4].

وقال شعبة: [عن توبةَ العنبريِّ]، عن أبي السوار، عن أبي برزة: أَنَّ رَجُلاً سَبَّ أَبَا بَكْرٍ، فقلتُ: أَلاَ ضَرَبْتَ عُنُقَهُ؟ فقالَ: مَا كَانَتْ لأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. رواه [النسائي][5]، والبيهقي[6].

وروى ابن عدي[7]: من حديث يحيى بن إسماعيل الواسطي:

---

(١) في المطبوع: (ﷺ).

(٢) انظر: «الشفا» للقاضي عياض (ص٨٧٦) من رقم (١٨٢١).

(٣) في المخطوط: (المتظافرة).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٩ و٤٣٦١)، والنسائي (٧/ ١٠٧)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٦٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٣٦٣)، والنسائي (٧/ ١٠٩).

(٦) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٠).

(٧) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٧٠٤)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٦٠) من طريق ابن عدي. وقال: قال أبو أحمد [يعني: ابن عدي] ـ رحمه الله ـ: هذا الحديث يعرف بيحيى بن إسماعيل.

حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرةَ ﵁ قال: لاَ يُقْتَلُ أَحَدُكُمْ بِسَبِّ أَحَدٍ إِلاَّ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ.

وقد صَنَّفَ فِي ذَلِكَ: الشَّيخُ الإمامُ أبو العبَّاسِ بنُ تَيْمِيَّةَ كِتَابَهُ: «الصَّارِمِ الْمَسْلُول عَلَى [مَنْ] سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ»، وَهُوَ مِن أحسنِ الكُتُبِ الْمُؤلَّفة في ذلك. واللهُ أَعْلَمُ.

* **مَسْأَلَةٌ:**

وكان من خَصَائِصِهِ:

أنَّه إِذَا سَبَّ رَجُلاً ليسَ بذلك حقيقاً، يُجْعَلُ سَبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَفَّارَةً عَنْهُ، ودَليلهُ:

ما أخرجاه في «الصحيحين»(١): عن أبي هريرة ﵁، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْداً لَنْ تُخْلِفَهُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُه، أَوْ شَتَمْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلاَةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا [إِلَيْكَ] يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

وَلِهَذا: لما ذكر مسلم في «صحيحه»(٢): في فضل معاوية، أوردَ أوّلاً هذا الحديث، ثُمَّ أتبعه بحديث: **«لاَ أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَهُ»**.

فيحصل منهما: مَزِيَّةٌ لِمُعَاوِيَةَ ﵁.

وهذا من جملة إمامةِ مُسْلِمٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى ـ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٠) بلفظ: عن أبي هريرة ﵁: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «اللهم فأيما مؤمن سببته، فاجعل ذلك له قربة إليك يوم القيامة».

وأخرجه أحمد (٢/ ٣١٦ و٣٩٠)، ومسلم (٢٦٠١) (٨٩ و٩٠ و٩١)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٦١) عن أبي هريرة. و(٢٦٠٢) (٨٩) عن جابر.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٤٠ و٢٩١)، ومسلم (٢٦٠٤) (٩٦) عن ابن عباس.

وَمِنَ الْجِهَادِ

* مَسْأَلَةٌ:

وكانَ إذَا لبسَ لأْمَةَ الْحَرْبِ، لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَقْلَعَهَا حَتَّى يَقْضِـيَ اللهُ أَمْرَهُ؛

لحديثِ يومِ أُحُدٍ: لَمَّا أشارَ عَلَيهِ جَمَاعةٌ منَ المؤمنينَ بالخروجِ إِلَى عَدُوِّهِ إلى أُحُدٍ [٥٥/ أ]، فدخلَ فلبسَ لأْمَتَهُ، فلمَّا خرج عليهم قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ رَأَيتَ أَنْ تَرْجِعَ؟ فقالَ: «**إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِنَبِـيٍّ إِذَا أَخَذَ لأْمَـةَ الْحَرْبِ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يُقَاتِلَ**»(١). الحديث بطوله: ذكرهُ أصحابُ المغازي(٢).

فقال عامَّةُ أصحابنا: إنَّ ذلكَ كانَ واجباً عليه، وإنَّهُ يَحْرُمُ عليه أن يَنْزِعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ.

وفرَّعوا عليه: أنَّـه لَو شَرَعَ في تطوُّعٍ، لزمـهُ إتمامُهُ ـ على أحدِ الوجهينِ ـ. وهوَ ضعيفٌ؛ لِمَا قدَّمنا في الصَّومِ. واللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ ضَعَّفَ (هَذَا)(٣) التَّفْرِيعَ أَبُو زَكَرِيَّا أيضاً.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٥١)، والدارمي (٢١٥٩) عن جابر.
وأورده البخاري في «صحيحه» معلقاً قبل رقم (٦٩٣٥).

(٢) انظر: «السير والمغازي» لابن إسحاق (ص٣٢٥)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٥٠٧).

(٣) في المخطوط: (بهذا).

* **مَسْأَلَةٌ:**

وَذكَرُوا فِي خَصَائِصِهِ ﷺ:

وُجُوبَ الْمُشَاوَرَةِ ـ يعني: أنه يشاورُ أصحابهُ في أمورِ الحربِ ـ.

قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾[آل عمران: ١٥٩].

قال الشَّافعيُّ: حدثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عن الزهريِّ، قالَ: قَالَ أَبُو هريرةَ ﷺ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَكْثَرَ مَشُورَةً لأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ[١].

وقال الشَّافعيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ: قَالَ الْحَسَنُ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَنِياً عَنِ الْمُشَاوَرَةِ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَسْتَنَّ بِذَلِكَ الْحُكَّامُ بَعْدَهُ[٢].

قُلتُ: فَعَلَى هَذَا: لاَ يَبْقَى مِنَ الْخَصَائِصِ.

* **مَسْأَلَةٌ:**

قالوا: وَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ مُصَابَرَةُ العَدُوِّ، وإن زادوا على الضِّعفِ، وَكَأَنَّ ذلكَ مأخوذٌ من حديث الحديبيةِ. واللهُ أَعْلَمُ.

حيثُ يقولُ ـ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ ـ لِعُرْوَةَ فِي جُمْلَةِ كَلاَمِهِ: **«فَإِنْ أَبَوْا، فَوَاللهِ! (لأُقَاتِلَنَّهُمْ)[٣] ـ يَعْنِي: قُرَيْشاً ـ عَلَى هَذَا الأَمْرِ حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي»**. والحديثُ مخرَّج في «صحيح البخاري»[٤].

* **مَسْأَلَةٌ:**

وقد قدَّمنا قوله ﷺ: **«إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِنَبِيٍّ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ»**[٥].

---

(١) عزاه ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٢٨٨٤) بتحقيقي للحاكم في «المستدرك». ولم أجده فيه. وأخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٤٥ ـ ٤٦) من طريق الشافعي.

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (٧/ ٤٦) من طريق الشافعي.

(٣) في المطبوع: (لأقاتلهم).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٨١ و٢٥٨٢) عن المسور بن مخرمة، ومروان.

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٨٣ و٣١٦٤)، والحاكم (٣/ ٤٥)، وصححه ووافقه الذهبي، عن مصعب بن سعد، عن سعد.

قالوا: وَكَانَ ـ مَعَ هَذَا ـ يَجُوزُ له الخديعةُ في الحروبِ؛ لقوله ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ»[1].

وكما فعلَ يومَ الأحزابِ مِن أمرِهِ (نُعَيْماً)[2]: أَنْ يُوقِعَ بينَ قريشٍ وقريظةَ، ففعلَ حَتَّى فَرَّقَ اللهُ شَمْلَهُم عَلَى يَدَيهِ، وَأَلْقَى بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ، وَفَلَّ اللهُ جُمُوعَهُمْ بِذَلِكَ وَبِغَيْرِهِ[3]. وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

* مَسْأَلَةٌ:

وقَد كانَ لهُ ﷺ الصَّفِيُّ مِنَ الْمَغْنَمِ، وَهُوَ: أَنْ يَخْتَارَ فَيَأْخُذَ مَا يَشَاءُ: عَبْداً، أَوْ أَمَةً، أَوْ سِلاَحاً، أَوْ نَحْوَ ذلكَ قبلَ القِسمَةِ.

وقد دل على ذلكَ: أَحَادِيثُ فِي «السُّنَنِ» وَغَيْرِهَا[4].

وكذلكَ: كَانَ لَهُ (خُمُسُ)[5] خُمُسِ الغَنِيمَةِ، وَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسِ الْفَيءِ؛ كَمَا هُوَ مَذْهَبُنَا، لاَ خِلاَفَ فِي ذَلِكَ.

* * *

---

(١) أخرجه الحميدي (١٢٣٧)، والبخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، والترمذي (١٦٧٥)، وابن حبان (٤٧٦٣) عن جابر.

(٢) في المخطوط: (نعيم).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٨٨) عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: كنا عند حذيفة...
وانظر: «السيرة» لابن هشام (٣/ ٢٤٧) عن ابن إسحاق.

(٤) أخرج أبو داود (٢٩٩١) عن الشعبي، قال: كَانَ لَهُ ﷺ سَهْمٌ مِنَ الْغَنِيمَةِ يُدْعَى الصَّفِيّ، إنْ شَاءَ عَبْداً، وَإِنْ شَاءَ أَمَةً، وَإِنْ شَاءَ فَرَساً، يَخْتَارُهُ قَبْلَ الْخُمُسِ.
وأخرج أبو داود (٢٩٩٤) عن عَائِشَةَ، قالت: وَكَانَتْ صَفِيَّةُ مِنْ الصَّفِيِّ.
وأخرج أحمد (١/ ٢٧١)، والترمذي (١٥٦١)، وابن ماجه (٢٨٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٣٣) عن ابن عباس، قال: وَكَانَ سَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ مِنَ الصَّفِيِّ.

(٥) ما بين: ( ) غير موجود في المطبوع.

وَمِنَ الأَحْكَامِ

* **مَسْأَلَةٌ:**

قَالُوا: لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ لِعَدَمِ التُّهمَةِ [٥٥/ ب]، وشاهدهُ:

حَدِيثُ: هِنْدٍ بِنْتِ عُتْبَةَ، حِينَ اشتَكَتْ مِنْ شُحِّ زَوْجِهَا أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «**خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيَّكِ**». وهوَ في «الصحيحين»[1]، عن عائشة ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ.

وَفِي حُكْمِ غَيْرِهِ بعلمهِ: خِلَافٌ مشهورٌ، حَاصِلُهُ: ثلاثةُ أقوالٍ:

ثَالِثُهَا: يَحْكُمُ فِي غَيْرِ حُدُودِ اللهِ.

قالوا: وَعَلَى هَذَا: فَيَحْكُمُ لِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ، وَيَشْهَدُ لِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ، وَتُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ يَشْهَدُ لَهُ؛

لحديثِ: خُزَيْمَةَ بنِ ثَابِتٍ[2]. وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ مَبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً قبل رقم (٢٠٩٦).
وأخرجه أحمد (٦/ ٣٩ و٥٠)، والبخاري (٢٠٩٧ و٢٢١١)، ومسلم (١٧١٤) (٧)، وأبو داود (٣٥٣٢).

(٢) أخرج أبو داود (٣٦٠٧) عن عمارة بن خزيمة: أنّ عمه حدثه، وهو من أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، =

الْمَوْضـعِ، والله تعالَى أعلمُ.

* مَسْأَلَةٌ:

قالوا: وَمَنِ استَهَانَ بِحَضْرَتِهِ، أَوْ زَنَى، كَفَرَ.

وَقَالَ الشَّيخُ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ: وَفِي الزِّنَى نَظَرٌ. واللهُ أَعْلَمُ.

* مَسْأَلَةٌ:

يَجُوزُ التَّسَمِّي باسمِهِ بلا خلاف، وَفِي جَـوَازِ التَّكَنِّي بِكُنْيَـةِ أَبِي الْقَاسِمِ ثلاثَةُ أَقْوَالٍ لِلْعُلَمَاءِ:

أحدها: الْمَنْعُ مُطْلَقاً. وهوَ: مذهبُ الشَّافِعِيّ. حَكَاهُ عنهُ: الْبَيْهَقِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَأَبـُو الْقَاسِمِ بنُ عَسَاكِرَ الدِّمَشْقِيُّ، لحديثٍ وردَ فيهِ:

عن جابرٍ، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي» أخرجاه[1].

ولهما[2]: عن أبي هريرة، مثلهُ.

= فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنادى الأعرابي رسول الله ﷺ، فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس، وإلاّ بعته، فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي، فقال: «أو ليس قد ابتعته منك؟». فقال الأعرابي: لا والله! ما بعتُكَه. فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعتُه منك». فطفق الأعرابي يقول: هلمَّ شهيداً، فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: «بم تشهد؟». فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسولُ الله ﷺ شهادةَ خزيمة بشهادة رجلين.

(١) أخرجه البخاري (٣١١٤ و٣٣٤٥ و٥٨٣٣ و٥٨٤٣)، وفي «الأدب المفرد» (٨٣٩)، ومسلم (٢١٣٣) (٣) و(٤)، وأبو داود (٤٩٦٦)، والترمذي (٢٨٤٢)، وابن ماجه (٣٧٣٦) عن جابر.

(٢) أخرجه البخاري (١١٠ و٣٣٤٦ و٥٨٣٤ و٥٨٤٤ و٦١٨٨)، ومسلم (٢١٣٤)، وأبو داود (٤٩٦٥)، وابن ماجه (٣٧٣٥) عن أبي هريرة.
وأخرجه البخاري (٢٠١٤ و٢٠١٥)، ومسلم (٢١٣١) (١) عن أنس بن مالك.

والثَّاني: وهوَ: مَذْهَبُ مالكٍ، واختيارُ النووي - رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى - إِبَاحَتُهُ مُطْلَقاً؛ لأَنَّ ذلكَ كَانَ لِمَعْنًى فِي حَالِ حيَاتِهِ زَالَ بِمَوْتِهِ ﷺ.

الثَّالثُ: يَجُوزُ لِمَنْ لَيْسَ اسْمُهُ: مُحَمَّداً. وَلاَ يَجُوزُ لِمَنِ اسْمُهُ: مُحَمَّدٌ؛ لِئَلاَّ يَكُونَ قَد جَمَعَ بَيْنَ اسْمِهِ وكُنْيَتِهِ. وَهَذَا اخْتِيَارُ أَبِي القَاسِمِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الرَّافِعِي.

*** مَسْأَلَةٌ:**

وَذَكَرُوا فِي الْخَصَائِصِ:

أَنَّ أولادَ بَنَاتِهِ يَنْتَسِبُونَ إليهِ؛ استناداً إلى:

ما رواه البخاري[1]: عن أبي بكرةَ [رضي الله عنه]، قال: رَأَيْتُ الْحَسَنَ ابنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ مَرَّةً، وَإِلَى النَّاسِ أُخْرَى، فَيَقُولُ: **«إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»**.

*** مَسْأَلَةٌ:**

وَمِنَ الْخَصَائِصِ:

أَنَّ كُلَّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ يَنْقَطِعُ نَفْعُهُ وَبِرُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ نَسَبُهُ وَسَبَبُهُ وَصِهْرُهُ ﷺ[2].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٧ و٤٤ و٤٩ و٥١)، والحميدي (٧٩٣)، والبخاري (٢٥٥٧ و٦٦٩٢)، وأبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي (٣/ ١٠٧)، وفي «الكبرى» (١٦٤٤)، وفي «عمل اليوم والليلة»، (٢٥١ و٢٥٢)، وفي «فضائل الصحابة» (٦٣) عن أبي بكرةَ نفيع.

(٢) أخرج الحاكم (٣/ ١٤٢) عن علي بن الحسين: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب إلى علي رضي الله عنه أم كلثوم، فقال: أنكحنيها. فقال علي: إني أرصدها لابن أخي عبدالله بن جعفر. فقال عمر: أنكحنيها، فوالله! ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده، =

قال اللهُ تعالى: ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴾[المؤمنون: ١٠١].

وقال الإمامُ أحمد(١): حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشمٍ: حدثنا عبدالله بن جعفر: حدثتنا أم بكرٍ بنتُ المِسْوَرِ بنِ مخرمة، عن عبدالله بن أبي رافع، عن المسور، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**فَاطِمَةُ (بَضْعَةٌ مِنِّي، يَغِيظُنِي مَا يَغِيظُهَا)(٢)، وَيُبْسِطُنِي [٥٦/أ] مَا يُبْسِطُهَا، وَإِنَّ الأَنْسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَنْقَطِعُ غَيْرَ نَسَبِي وَسَبَبِي وَصِهْرِي**».

هذا الحديثُ في «الصحيحين»(٣)، عن المسور بغير هذا اللفظ،

= فأنكحه علي، فأتى عمرُ المهاجرين، فقال: ألا تهنئوني؟ فقالوا: بمن يا أمير المؤمنين؟ فقال: بأم كلثوم بنتِ علي وابنةِ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا ما كان من سببي ونسبي، فأحببت أن يكون بيني وبين رسول الله ﷺ نسب وسبب. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: منقطع.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٤١٤٤) عن عبدالله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري». قال الهيثمي في «المجمع» (١٦٣٨٩): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه: إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك.

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٢٣ و٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢٥ و٢٧)، والحاكم (٣/ ١٥٨)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٦٤) عن المسور بن مخرمة. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٢٠٣): رواه الطبراني، وفيه: أم بكر بنت المسور، ولم يجرحها أحد، ولم يوثقها، وبقية رجاله وثقوا.

(٢) في «مسند الإمام أحمد»: (مضغةٌ مني، يقبضني ما قبضها).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥١٠) عن المسور بلفظ: «فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها، أغضبني». ومسلم (٢٤٤٩) (٩٤) عن المسور بلفظ: «إنما فاطمة بضعة مني، يؤذيني ما آذاها».

وأخرجه البخاري (٣٥٢٣) عن المسور ضمن حديث مطولاً.

وبدون هذه الزيادة.

قال الحافظُ أبو بكرٍ البيهقي[1]: وقد روى جماعةٌ هذا الحديثَ بهذهِ الزِّيادة، عن عبدالله بن جعفرٍ هذا ـ وهوَ: الزُّهري ـ، عن أم بكرٍ بنتِ المسورِ بنِ مخرمةَ، عن أبيها. ولم (يذكروا)[2]: ابنَ أبي رافعٍ. فاللهُ أَعْلَمُ.

وعن عمر بن الخطاب ﷺ: أَنَّهُ لَمَّا خَطَبَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ ابنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّهَا صَغِيرَةٌ. فقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ سَبَبِي وَنَسَبِي**». فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ لِي [مِنْ] رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبَبٌ وَنَسَبٌ، فَزَوَّجَهُ عَلِيٌّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ. رواه البيهقي[3]: من حديث: سفيان ابن وكيع. وفيه ضعف.

[و] عن روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن حسنِ بنِ حسنٍ، عن أبيه: أَنَّ عُمَرَ، فذكره[4].

قال أصحابنا: قيل: معناهُ: أَنَّ أُمَّتَهُ ينتسبونَ إليهِ يومَ القيامةِ، وأممُ سائرِ الأنبياءِ لا تنتَسبُ إليهم.

وقيلَ: يُنتَفعُ يومئذٍ بالانتساب إليه، ولا ينتفعُ بسائرِ الأنسابِ. وهذا أرجحُ منَ الَّذي قبلهُ، بل ذلكَ ضعيفٌ.

---

(١) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٤).

(٢) في المطبوع: (يذكر).

(٣) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٤).

(٤) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٤).

قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾[النحل: ٨٩].

وقال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَآءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[يونس: ٤٧].

في آيٍ كثيرةٍ دالَّةٍ عَلَى: أَنَّ كُلَّ أمةٍ تُدْعَى بِرَسُولِهَا الَّذِي أُرسِلَ إليها.

واللهُ سبحانه وتعالى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

[والحمدُ للهِ أوّلاً وآخراً، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّد وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ].

*** جاء في آخر النسخة الخطية:**

«قد تمت هذه النسخة المباركة في يوم الأربعاء من شهر جمادى الآخرة من سنة إحدى ومئة وألف على يد أضعف العباد وأحوجهم: حسن ابن الحاج رمضان الخطيب الأيوبي ـ غفر الله له ولوالديه، وأحسن إليهما وإليه ـ».

م [٥٦/ ب].

❒ ❒ ❒

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الجزء الثاني

أحواله ﷺ وشمائله وخصائصه

❐❐❐

الفَوَائِدُ المستخرَجَةُ مِنَ الكِتَابِ

الصفحة	السطر	الفـــــائــــــدة